۱۸۱۱۶

تاریخ ۷۰/۱۲/۱

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب شرح قانون

مؤلف متن شیخ الرئیس ابو علی سینا محشی

شارح محمد بن محمود آملی مترجم خط احمد بن حسین طبیب شفائی خوانی

تاریخ تحریر ۱۰۲۲ نوع خط نستعلیق تعداد سطر ۱۹ سطر

جزء کتاب طب زبان عربی عدد اوراق

طول ۲۱/۵ عرض ۱۷/۵ شماره عمومی ۱۸۱۱۶

وقفی / خریداری آقای محمد ربیع ماه سعیدی تاریخ وقف / خریداری ۷۰/۱ ۱۳۷۰

ملاحظات شرح صاحب نفایس الفنون می باشد قسمتی از قانون که شارح

تصحیح را که قطب الدین رازی شرح نکرده و بعضی از قسمتها که

تصحیح نداده را ایشان شرح کرده است

نسخه خوبی از اطبا و وابسته طهران نوشته

احمد بن حسین شفائی

رحمه الله علیه [illegible]

۷۰/۱۱/۱۴

[illegible marginal note]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جلت حكمته في خلق الانسان وعمت نعمته عليهم في ابدان الحيوان الشاهد بكمال قدرته طبايع الاركان الدال على دقايق رافته احوال امزجة الابدان ومنشي الارواح ومفيض القوى على الاعضاء في مجاري العصب والوريد والشريان الذي قرن الصحة والمرض بالاسباب والعلايق الاعراض ليهما مراشد على تدبير الحفظ والرد بحسب الامكان و جعل مدارك الارشاد ذلك ما استفيد من التجربة والعيان ودل عليه القياس والبرهان فسبحان من كل فيه كل لسان و ضاق عنه مجال البيان وتعالى من لا يحوم حول كبريائه الافكار والاذهان ولا يمازج قبضه ولا يشغله شان عن شان والصلوة على من اطفا بنوره نيران الشرك والعدوان ونسخ بدينه ساير الملل والاديان محمد المبعوث بالحق الى كافة الخلق ليدعوهم من الكفر الى الايمان ويهديهم الى الكمال من النقصان وعلى آله المعصومين واصحابه المنتجبين ما ذر شارق وتكرر الملوان طلع

وبعد

وبعد فان احوج خلق الله اليه محمد بن محمود الآملي حقق الله يقول لما تطابقت الآراء واتفقت العقلاء على ان اشد العلوم حاجة واتمها غاية بعد اقدمها دراية واولاها رعاية علم الطب وكان خير ما صنف فيه ودون لطالبيه كتاب القانون للشيخ الرئيس خاتم الحكماء ابي علي بن سينا تجاوز الله فيما قصر وهفا لكن الكتاب الاول منه لاشتماله على دقايق من الحكمة تعقد عنها المتقدمون و غوامض من اصول الصناعة تحير فيها المتاخرون صرفت عنه اعنة الهمة ووقفت دونه مطايا الرغبة مع كونه منتهى البغية ومضمار الامنية وقد تصدى لشرحه كثير من اساطين العلماء المتعينين في زمانهم وفحول من الفضلاء المبرزين على اقرانهم ممن ادركهم في بعض العصور كالامام الرازي والافضل الخونجي والقرشي وغيرهم ولما لم يكن شيء من ذلك بحيث يذلل من اللفظ صعابه ويكشف عن وجه المعاني نقابه فكانه ضاع سعيهم في البين ورجعوا عنه بخفي حنين الى ان قام به المولى الاستاد العلامة افضل المحققين قطب الملة والدين الشيرازي تغمده الله بغفرانه زاعما انه اجتمع عنده مما يتعلق بحل الكتاب ما لم يجتمع عند احد من الاصحاب واستعقب بسطه وحله وسعى في استخراج لبه من قشره والحق انه رحمه الله رحمة الرقيد فاكان مرسلا وفسر ما كان مجملا وحرر ما وجده ملغزا وبسط ما ظنه موجزا الخ في رد الاعتراضات وسد ابواب المعارضات الا انه اطنب فيه كل رطب ويابس وجمع بين رجيل وفارس ولم يبال بالتكرار ولا بطول الاكثار حتى صار المقصود منه كالمفقود وباب الطلب لاطنابه كالمسدود ثم انه مع ذلك لم يتعرض اولا لمعظم ابوابه وهو باب التشريح المحتاج الى زيادة التوضيح وطفرثانيا عما يقاربه في آخر الفن الثالث واول رابعه وكم فيه من غوامض الكتاب وبدايعه وكان يتوقع المهلة لاتمامه وينتهز الفرصة للطف برامه فشغر ولم يتفق حتى مضى لسبيله وكم حسرات في بطون المقابر ولما كان الامر بهذه الحالة و كنت ممن تدرب بمجال افضاله قصدت ان اكتب له شرحا يضم خلاصة ما في شرحه بعد نقده وتوضيحه الى ما اهمله او اخل به مصونا من التعقيد مقرونا بما يخرج الطالب من التقليد غير مفض الى الاطناب ولا مخل بشيء من مقاصد الكتاب لكنني كلما توجهت اليه ابيت عنه لما

لما رايته من تخامل العلم وتراكم الهموم وتقاعد الامم وتقاعد الهمم واندراس مدارس الفضل ودروسه
واقول اقماره وشموسه حتى انمحت من الحكم الاثار وانمحت من الشرايع الاخبار وصار منازل
الافاضل مزابل الاراذل ومواضع التدريس مواقع التلبيس ويعد الفضل فضولا والجهل مقبولا
والمدرس خاملا والمعرس شاملا

شرح لقا

والعرس شاملا وعدت البدعة سنة والضلال حكمة والغواية دراية والسعاية رواية والعداوة فطانة
والخيانة امانة والسفاهة نباهة والاباحة راحة الى ان تجاوز الحمام الظمى وبلغ السيل الزبى وكنت قد
تجاوزت السنين ووجدت الاماني لا ابكار ينتهين شرعت فيه مجدا وبذلت له جهدا فوافى مدة تسعه بده
رفاع اقصر مدة الرضاع وقد عبا بحمد الله ما عليه المزيد وتناقص فيه ارباب النهى فانما فرغت من تنقيحه
واشتد امد تصحيحه تنسم من رياض الالطاف الافضال نسيم الامال وانبعث نوبة الملك والاقبال الى حضرت
سنى حضرته المرتهن بسعادة عاليه ودولة قاهره والمنقاد له الملك باركانه وطاوعه الدهر باعيانه شغوله
يكل لساني عن مدايح شانه وبنابي بناني عن علو مكانه ليس عدد الاقدار بنظم الدرالحجى ويادى
اليه ذلك قوم زمانه فلا طايل يدو سنا تقربه ولا قارن يقرا اسمه بقرانه ولست ارى في مقاما
ادحا فان لساني قاصر عن بيانه الذي ظل في الارض مالك ارتد البسيطه والقريض قائد زمام الانام
حافظ بيضة الاسلام رافع لواء الحق دافع اعباء الفتن عن الخلق قاهر المرده والمفسدين باسط
الامن في العالمين جمال الدنيا والدين شرف الاسلام والمسلمين المويد بنصرة الله ابو اسحق بن الملك السعيد
محمود شاه اعلى الله شانه ودعى لها اسلافه غفرانه فقام الملك خلد الله ملكه بحفظ البلاد ونظم مصالح العباد
بتمهيد قوانين العدل وتجديد قواعد الرافة والبذل ودوا في سجال النوال واشاعة ايات وافضال وافلا
معالم الدين واحياء مراسم اليقين ورفع اعلام الاسلام واحكام اركان اساس الايمان وترتيب مدارس
العلم وتزيين مجالس الفضل وانتشر ذلك في الاقطار وتوجه اليه علماء الامصار فزينت ديباجه
كتابه الشريف وخدمت به حضرته المنيعه وارجو من فواضل انعامه ان يشرفه بالقبول فانه والله هدية
تبقى بقاء الايام والدهور ولا يندرس بمرور الاعوام والشهور وهو حسبي ونعم الوكيل وقبل
الشروع فيما قصدت نشير الى ما لابد منه من المعالجة

فاستغفار
تغاء و
نقض وانتقرة
فعها ومضارها ٢ والعلم له
من تاثيرها و
ته والكهالة
في حال الجوع
مبه اما كذا او كذا
الملزوم فيعين
م القول في تعيين
زير الاغذية و
بات قوى الادوية
حرف او حادها في
ما بالا خاتيم وطول
بالشمس وقربها وبعدها
والشمسية والقمرية
دية والمياه والاغذية
برف تاثيرات الكواكب
ملكه والمدنية

شرح لنا

بسم الله الرحمن الرحيم ١

وقبل الشروع فيما قصدت اشير الى ما لاجله من المعالجة اجمعت وذلك امور منها ان هذه الصناعة يتوقف على استحضار
شعبها الثلث العلم بالامور الطبيعية كالاركان والامزجة والاخلاط والارواح وقواها وافعالها والاعضاء و
منافعها وتشريحها والعلم بالاحوال الكلية واسبابها من الستة الضرورية وغيرها وعلاماتها التي من جملتها علم النبض والتفسرة
٢ والعلم صح بالامراض الجزئية المختصة والشاملة واسباب كل منها واعراضها والعلم بالادوية وقواها ودرجاتها ومنافعها ومضارها
وصورها واشكالها وتميز جيدها من رديئها وابدالها والعلم بكيفية تركيبها وما يحدث له بعده من القوى وتأثيرها و
اتخاذ المعاجين والمراهم والرودات والآلات المحتاج اليها في المعالجات سيما في صناعة الجبر والجراحة والكحالة
والعلم بقوانين حفظ الصحة وردها وعلى استحضار ما يتوقف هو عليه من العلوم الدقيقة كالمنطق ليعرف حال الحدود
والحجج المستعملين فيه ويتمكن من تركيب القياس لاستخراج سبب المرض اولا كان يقول هذا المرض سببه اما كذا او كذا
والاول منتف لانه لو كان سببا له لكان عرضه كذا وكذا لكنه منتف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فتعين
الثاني واستخراج ما يحتاج اليه من الدواء ثانيا كان يقول ... ن كذا او مرض كذا يحتاج الى دواء كذا ثم يقول فتعين
الدواء وهذا الدواء مما دلت التجربة على انه كذا وكلما دلت التجربة على انه كذا فهو كذا والحساب ليتمكن من تقدير الاغذية و
الاشربة والادوية بحسب الموازين المختلفة في البلاد ونسبة بعضها الى البعض فيسهل تعيين الحاجة سيما نسبة درجات قوى الادوية
عند تركيبها واسقاط بعضها من بعض وليعلم كمية ازمان نوب الامراض وتركيبها بحسب الايام والساعات فيعرف اوقاتها في
الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط وايام البحارين والهيئة ليعرف شكل الارض وقسمتها بالاقاليم وطول
كل بلد وعرضها اي بعده من جهة المغرب وبعده من خط الاستواء واحوال الميل كليا وجزئيا ومسامتة الشمس وقربها وبعدها
الى غير ذلك من تركيب الاسطقسات وترتيب الافلاك والكواكب وقراناتها واتصالاتها واحوال الشهور الشمسية والقمرية
واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل وقت كل ذلك ليكون عارفا باحوال الاهوية والمياه والاغذية
بحسب كل بلد واختلافها في الفصول وتغيرات الفصول عن مقتضياتها واحكام النجوم ليعرف تأثيرات الكواكب
وما يقتضيه قراناتها واتصالاتها ليعرف احوال البحارين واوقات اختيار المسهلات وتبدل الامكنة والهندسة

ليقف على احوال الاشكال ولوازمها فيعرف ان القرحة المستديرة بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها لان نباته انما يبتدي
من اطرافها فاذا كان لها زوايا كان نباته فيها اسرع وما كان منها حادة الزوايا كان نباته فيها اسرع مما كان منفرجتها والمناظر
وليعلم ان الاشعة الشمسية والبصرية يكون على خطوط مستقيمة فيعرف كيف تسخن الاشعة الشمسية الهواء وهي مارة فوق جسم
بزيد تسخينها وان الشعاع البصري يرتسم منه عند ادراكه شعاع مخروط راسه مركز الرطوبة الجليدية وقاعدته نهاية المبصر من حيث
تماس الاشعة البصرية ويحيط به وعلى قدر الزاوية الحادثة من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية يرى المبصر فان صغرت يرى
صغيرا وان عظمت يرى كبيرا والموسيقى ليعرف الحركات والفترات ومناسبات ازمان الحركات والسكنات بعضها الى
بعض وانتظامها وتفاوتها واختلاف الالحان وتميز الاصوات ليراعي امثاله في جس النبض والاوتار ونحوه في التعرف
على جسوم العروق وادراك النسبة التي في النبض ونحو ذلك لينتفع به في معرفة النبض والحكمة العملية ليتخلق بالاخلاق
الحسنة ويتأدب بالسيرة والاداب المرضية ويكون عارفا بتهذيب الاخلاق الذميمة ومعالجة الملكات الردية والحكمة
النظرية من الطبيعي والالهي لان مبنى الطب سيما القسم النظري منه عليهما وكفى في ذلك ما نقل عن فاضل الاطباء جالينوس
انه قال كان يشغلني ابي بتعلم الهندسة والحساب وسائر الرياضيات والاخلاق والاداب حتى انتهيت الى خمس عشرة سنة
ثم امرني بتعلم المنطق والفلسفة فلما فرغت تعلمها على قدر فهمي واستعدادي ما رضي عني بذلك الى ان شرعت في تعلم الطب الى
ان مضت سبع عشرة سنة وكان يامرني مع تعلمي الطب بالرجوع الى الفلسفة والتامل في مقاصدها سيما ما كان الطب
مبنيا عليها ونحوه ولولا اني شغلت نفسي جميع عمري في معاني الطب والفلسفة ما كنت اعلم منها شيئا له قدر واذا كانت
الصناعة شانها ذلك لا يخفى ان العمل بها يكون في غاية الصعوبة ولذلك قال اوحد الزمان ابقراط العمر قصير والصناعة
طويلة فانه اراد بطول الصناعة ما ذكرناه من كثرة شعبها والعلوم التي تتوقف عليها الا ما ذكره القرشي من ان المراد من
ذلك هو ان مسائله التي هي معرفة احوال الابدان الجزئية غير متناهية لانه ليس بصواب على ما تحققه ان شاء الله تعالى
ثم قوله والوقت ضيق والتجربة خطر والقضاء عسر وينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يكون ما يفعله
المريض ومن يحضره كذلك والاشياء التي من خارج مثله ايضا على صعوبة العمل او المراد بضيق الوقت وان احتمل ما قيل

من انه الزمان الذي يتمكن الانسان من صرفه الى الاشتغال بالصناعة او الذي يمكن بقاء بدنه فيه على حاله لكن الاولى انه
وقت تدبير المرض فانه لا يحتمل في الاغلب التاخير ليتمثل الطبيب جميع علاماته الى تشخيصه وبما يستظهر في تدبيره وترتيب
القياس ويجرب ما ادى اليه قياسه وان لم يفد استعمل دواء آخر اذ باستعمال الاول ربما يؤول الحال الى ان لا يمكن
تداركه واما صعوبة العمل بالتجربة فامر ظاهر اذ ربما يري ما كان نافعا لدفع مرض معين بالنسبة الى شخص ضارا في ذلك
المرض بالنسبة الى آخر لان تاثيرات الادوية تختلف بحسب الامزجة والاوقات والمواضع ومن عول على التجربة واهمل
النظر في الادلة فهو ظاهر الخطا كثير الزلل كيف والحكم مع التوفيق بالصناعة والبلوغ فيها الى الغاية بان ما ادى
اليه بالقياس وافقه اي من قال بالتجربة هو ما يتفق ان ينفعه عسر اذ ربما يكون غيره النافع او التفويض الى الطبيعة
للمريض اوقع فان ما يفيده القياس ههنا ليس الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم علي من حقق جميع ذلك ان لا يقتصر
في تدبير المرض على ما ادى اليه قياسه وهي علية التجربة اسبابه بل ينبغي ان لا يغفل عما يفعله المريض فانه ربما يأكل ويشرب
او يأتي بما لا يناسبه ويخالف عهد الدواء وعمن يحفظه من اتباعه فانهم ربما يامرونه ويقربون اليه ما يضره ويبطل عمله
عمل الدواء او يحدث له من اقوالهم وافعالهم او رؤيتهم عرض يزيد به المرض ولا يترتب على الدواء الغرض وعن الاشياء
التي من خارج كاحتمال تغير الهواء وقت استعمال الدواء بحيث لا يترتب عليه اثره بل يصير وبالا ويورث غير ما يتوقعه الا
ومنها ان من اشتغل بهذه الصناعة لا ينبغي الا ملاحظة قوانينها العملية ومطالعة ما يتعلق بها من الكتب الطبية
وصرف الفكر الى ما يتعاطى من احوال المرضى فيتبصر فيما ياتي منها ويعتبر بما مضى فيقصر عن الوصول الى ذوي الافضال
ويعجز عن الرقي الى معارج الكمال ومنها ان الطبيب وان بلغ في الصناعة الغاية القصوى في الحدس والقياس
الامد الاقصى ووفق بحذق تام وايد في عمله بالهام لا يمكنه تدبير امراض لا يرجى برؤها ولا دفع آجال لا
يردون منعها اذ من المعلوم انه اذا جاء القدر لم ينفع الحذر ومع ذلك اذا مات المريض ينسبون ذلك الى
جهله وسوء تدبيره وقولهم فلان يعلم ولا يعمل احب من قولهم يعمل ولا يعلم اذ بالاول ينسبون اليه كمالا وبالثاني
ينسبون اليه وبالا ومنها انه يتصرف بحسب الظن والقياس في مهج الناس فان جزم بانه مصيب ابدا فهو جاهل

وان علم انه يخطأ احيانا فهو ضلاله لانه ليس من خوذ ابيلاقى ولا من حزم بعض ومنها انه ان اشتهر بمزيد تجربة ودراية
بين قدم بكفاية وتبع الغبة ذوى الاقدار اليه الاخطار وخرج من يده زمام الاختيار وان اشتهر بضد ذلك فهو وان
احيى الموتى لا ينفع بالسعى ولا ينال ما يريد ومنها ان المباشرة للعب بهذه الصناعة مع شرفها وجلالة قدرها لا بد من
الزام امور يصعب على كل نفس الزامها كالتردد الى ذوى العاهات والمجالسة معهم ومشاهدة القارورات والمدارات
مع السفهاء والابتلاء بجهلة الشركاء فان اكثرهم ممن لا شعور له بشيء من معانى الطبية ولا باختيار الامور التجربية بل بهذر ولا
يستحيي وان ارشد لا يهتدى كما نقل من بعضهم انه ذكر جالينوس قال العطش يقع من حرارة الصدر فرد عليه بانه قال العطش ٢ يستحيي به
فقال هذا تصحيف وتقليبه حرارة الكبد كانه بالخاصية ومن اخرانه اذا ظهر على منهج علامات غلبة الدم فبادره بالفصد
فقال منع جالينوس من فصد المنهج وجاء بكتاب فيه لا تفصد منهج فقال ان المنهج وقال هو متحم ما معنوه فقال اولم
تسمع فافعل ما شئت ومن اخرانه كان يطالع في التشريح ويقرأ الحس البصرى يشهد بذلك فيقدح هو الحس البصرى
فقال هذا التصحيف فانه رحمه الله كان جامعا للعلوم ومنه اخذ التشريح الى غير ذلك مما ينقل من تصحيفاتهم وغرائب
نسخهم ومعالجاتهم ومنها ما ذكروا فى صفات الطبيب من انه ينبغى ان يكون معتدل المزاج مستقيم الفكر والاشارة
قوى الذكاء صاحب الرأى وافر العقل بعيد الغور عفيف النظر مرضى الاثر رؤوف الرحم كتوم السر كثير الضبط للرواية
صحيح الخط والعبارة مطمئن النفس موفقا بالحدس معروفا بالحذق مداويا بالرفق مولعا بمطالعة كتب
الايام متفحصا عما اشكل عليه من المسائل غير معجب بنفسه مترفع على ابناء جنسه ذا حياء ودين وثبات ٢ جنسه
ويمكن يتوقف فيما لا تحقق ويتورع عما لا يصدق ان يجب رأى الانصاف وجانب الاعتساف لا ان يكون فا[فى] غلبة
غايته بل لان الحق ضالته كما قال افلاطون اختر لنفسك ان يكون مغلوبا وانت منصف ولا يختار ان يكون غالبا
انت ظالم وينبغى ان لا يكون متهورا عجولا لا يضع الشيء فى غير موضعه ولا جبانا عاجزا يفوت الوقت عما لا بد من ٢ الصحيح
فعله وان لا يستبد برأيه اذا ارتاب ولا يثق بتدبيره ظنا منه انه لا ينسى اذ النسيان يعرض لكل انسان ويعاين
من لا يشغله شان عن شان بل يعرف عما امور ويحاسب كل ليلة فيما فعل بالمريض حتى لم اخطأ او قصر تدارك

وابعد

واعتبر وان لا يكون غرضه جمع المال بل حسن المآل ولا يقصد به تلقى الاقبال بل الترقى الى الكمال الى غير ذلك مما يفضى
الى الاطناب فان اكثره مما لم امكن به متصفا ولا اكاد انسب الى نفسى تكلفا وترجع الى ما قصدناه من التعليق فان
بالتعليق مستمدا من الله المعونة والتوفيق قال الشيخ رحمه الله بعد الخطبة التمس بعض اخوانى ان اصنف
كتابا فى الطب مشتملا على قوانينه الكلية والجزئية اقول القانون امر كلى ينطبق على جزئياته فتقييد
القوانين بالكلية كالتكرار وبالجزئية كالتناقض وما يدفع هذا التوهم هو ان القواعد الطبية بعضها
كلى يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج يدبر بتبديله ومع المادة باستفراغها فان هذا كلى يندرج
فيه تدبير كل واحد من اقسامها وبعضها كلى لا يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج الحار يدبر
هكذا والبارد هكذا فانه مع كونه كليا جزئى لاندراجه تحت الاول ولا كلى تحته والشيخ اشار الى
قسميها فلا تكرار ولا تناقض والمراد بقوله اشتمالا يجمع الى الشرح الاختصار والى اعطاء الاكثر حقه من البيان
والايجاز انه اشتمال بديع كالاعجاز فان شرح مقاصده واعطاء اكثر مطالبه حقه من البيان يقتضى الاطناب
والايجاز ينافيه والجمع بينهما من قبيل الاعجاز والمراد بالامور العامية ما يذكر من الامور الكلية فى قسمى الطب
كالامور الطبيعية والاحوال والاسباب والدلائل وغير ذلك من القواعد النظرية والعملية وذكرها بالنسبة شبهها على انها
ليست عامة بالاطلاق حتى يكون كل منها بحث يتناول جميع المباحث الجزئية للطب بل بالنسبة واتبعها بالكلية لانها
اظهر فى العرض والمراد بكليات احكام قوى الادوية ما يذكره فى صدر الكتاب الثانى فى الفصول الستة من ان
مزاج الدواء المفرد اما اول او ثان والثانى اما قوى او رخو وان حكم كل واحد من الامزجة كذا وكذا ومثال
ذلك وبجزئياتها ما يذكره فى بقية فصوله من ان الدواء الفلانى طبيعته كذا ونفعه وضرره كذا والمراد بالاعضاء
المفردة الاعضاء التسعة التى ذكرها هيئاتها ومنافعها اجمالا فى الكتاب الاول فى صدر فصل من التعليم
الخامس وذكر تشريح اكثرها مع العضد وان لم يعده من المفردة فى الجملة الخمس منه على ما سياتى فيه وذلك كله
انتم اليه وقيد المفردة بالبسيطة تبيينا للمراد اذ المفرد قد يطلق على غير البسيطة وانما لم يذكر المركبة عقيبها لانه

لانه اراد ان يذكر عقيب كل واحد من المركبة منفعته وكيفية حفظ صحته ثم يشير الى كليات امراضه واسبابها وعلاماتها
وطرق معالجاتها ثم يذكر جزئيات امراضه اسبابها وامراضها وطرق معالجاتها وكان ذكرها على هذا الوجه مقتضيا للاطناب
فلا جرم افرد له بكتاب ومعنى قوله وتدرك للتداولات الى اثرنا ايضا على الحكم الطلق حده اى عند الشروع فى كل مرض من
الامراض الجزئية نبهت انى اكره على الحكم الكلى فيه بانه حد ذاته كذا وتقديره يكون كذا ويؤول الى كذا وسببه كذا ثم تخلصت
الى احكامه الجزئية بانه فى الصبيان كذا وفى الشبان كذا وفى الشيوخ كذا الى غير ذلك فالضمير فى حده يرجع الى الاكثر وهو متعلق
باحكم وما ذكر من استعمال الجداول والاتباع فى كتاب الادوية المفردة فقد وجد ولم يف به وكانها كانت فى الاصل ثم
تركها الناسخون وقوله وهذا الكتاب لا يسع من يدعى هذه الصناعة ويكتسب بها ان لا يكون وفى بعض النسخ الا ان يكون
جله محفوظا عنده فانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب ممن يدعى هذه الصناعة ويشرع فى معالجات الناس يلزمه
ان يكون متذكرا لما فى هذا الكتاب اى القانون لانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب وقال الاستاد انما قال جله لا كله
لان بعض ما تضمنه الكتاب لا يضطر اليه الطبيب كثير من نسخ الادوية ومقادير اوزانها واشباهها مما لا يضطر اليه
الطبيب وليس على ما ينبغى لان ما تضمنه الكتاب اذا كان اقل ما لا بد منه لا يكون مما لا يضطر اليه ولا يجوز ان يجعل
الضمير المتصل بان جله لان ما اشتمل عليه عزه ان يلى مما لا بد منه لزم تركيب ما لا بد منه وذكر ما منه بد وذلك مما لا
يرتكبه حكيم وان كان منه فلا وجه لتخصيص جله بالحفظ الا ان يقال ان ما لا بد للطبيب منه يختلف باعتبار نفسه الاقل والاكثر
وبالاقل يندفع الضرورة وسيأتى ما فيه وانما عبر عن هذا العلم بالصناعة لان ما يحصل من العلوم بالتمرن على العمل
يخص عرفا بالصناعة وما يحصل بمجرد النظر والاستدلال يخص بالعلم ويعرف الصناعة بانها ملكة نفسانية
يقتدر بها الانسان على استعمال موضوع ما نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة وانما قال يكتسب بها لان من الناس
من يشرع فى المعالجة بل يتعلم للوقوف عليه او لتعلمه الناس لا يحتاج الى حفظه وقد قيل قوله انه مشتمل على اقل ما لا بد منه ينافى
ما ذكره اولا من انه مشتمل على قوانينه الكلية والجزئية لان الطب ليس الا تلك القوانين على ما يأتى فى حده ان تقدير
هو علم بقوانين يعرف منه احوال البدن فيلزم ان يكون مشتملا على جميع ما لا بد منه وان لا يكون والجواب انا لا نسلم ان
الطب

سؤال ... من اشتمال الكتاب على اقل ما ... منه
الطبيب ... ان يكون ... من الكتاب ... وذلك الاقل
... على ... العلامات ... وارادة عليه
... ان ... اشتمال الكتاب على ذلك
لبيان ... ان بعض ... الكتاب ...
لكنه ... الى ... ذلك الاقل
الا ... على عدم ... على العلم
هذا الكلام ... الكتاب
فيه ولو ... ما تضمنه
... عبارة ... ان
اقل ما لا بد منه للطبيب ما فهم
من ظاهر ... منه ...
... فليه ...

ان الطب ليس الا العلم بتلك القوانين بل المقدار المهم منها وان سلمناه فلا نسلم ان جميع ما لا بد منه من قوانينه وقيد ما
لا بد منه للشئ يكون ضروريا له وما يكون ضروريا لا يحتمل الاقل والاكثر واجاب بعضهم بان لفظة اقل زائدة وقيل ما
كناية عن العبارة ومعناه انه مشتمل على اقل عبارة يدل على ما لا بد منه وليس بشئ لان الكتاب ليس مشتملا على اقل
عبارة يدل على ما لا بد منه لامكان التعبير عنه باخصر من ذلك ولانه بعيد جعلها كناية عن العبارة ثم الى هاهنا قوله يدل
على ما لا بد منه وجعلها كناية عن المعنى على ما لا يخفى وقيل اقل بمعنى قليل فيستقيم ومعناه بعض شئ لا بد منه وهو
كالاول اذ لم يوجد افعل بمعنى فعيل ولذلك لا يحمل الاكثر على كثير مع انه لا يحتاج الى تقدير بل يبقى تقديره الاكثر
من كل كثير وان سلم مجيئه فما اشتمل عليه الكتاب ليس قليلا مما لا بد منه بل كثيره وقال الاستاد ليس الشئ الذى لا بد منه
للطبيب مما لا يحتمل الاقل والاكثر بل عرض يحتملها لكن لضيق ذلك العرض يتوهم ان ما لا بد منه كما ان من عنده
الضرورى مائة درهم يتوهم انها ضرورية له ليس لو نقصت بدرهم او زادت قدح فى كونها ضرورية وفيه نظر لان ذلك
العرض انما هو باعتبار ما فيه والكلام فى انه باعتبار نفسه هل يحتمل الاقل والاكثر بحيث يندفع بالاقل الضرورة
وما ذكر من المثال يشعر باحتماله انما هو ليس بصواب لان ما لا بد للشئ منه لو احتمل ان يكون اقل منه لزم ان
يكون بعض ما لا بد منه مما منه بد ولو احتمل ان يكون اكثر لزم ان لا يكون هو ما لا بد منه بل بعضه بل الجواب
ان احتمال ما لا بد منه باعتبار نفسه للاكثر والاقل انما يلزم لو جعل ما بمعنى شئ ليكون اقل مضافا الى
نكرة فان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون هو المضاف اليه فى المعنى كما اذا قيل زيد
افضل رجل اذ المعنى انه اذا فضل الرجال واحدا واحدا فهو افضل ان الشئ هاهنا هو الاقل والمعنى
اذا فضل ما لا بد منه كان هذا اقل من الجميع فيلزم ان يكون ما لا بد للشئ ضروريا له محتملا للاقل والاكثر
وهو محال لكن هذا لا يلزم فيما نحن فيه لجواز ان يكون ما موصولة اذ حينئذ لا يكون الاقل نفس ما لا بد منه بل غيره
والتقدير فانه مشتمل على اقل من الشئ الذى لا بد منه للطبيب وما لا بد له منه اكثر من ذلك مع جعله بعض
شئ يجوز ان يقال ان ما لا بد منه صفة لاقل وصفه ما حذفت للعلم به والتقدير انه مشتمل على اقل شئ

في الطب وذلك الاقل هو ما لا بد منه واما الزيادة عليه مما له عنه بد كالعلوم المذكورة والامراض الغير المشهورة
والمعالجات الغريبة واستنباط الآلات فهو خارج عنها وانما رتب الكتاب على خمسة كتب لان مباحثه اما عامة
اولا فان كان الاول فهو الكتاب الاول وان كان الثاني فاما ان يكون مختصة بالادوية او بالامراض فان
اختصت بالادوية فاما بدون اعتبار التركيب وهو الكتاب الثاني او مع اعتباره وهو الخامس وان اختصت
بالامراض فاما بحسب عضو عضو وهو الثالث اولا وهو الرابع وانما رتب الكتاب الاول على فنون اربعة
لان مباحثه اما نظرية او عملية والنظرية اما مقصودة او غيرها والعملية اما حفظ الصحة او رفعها قال
رحمه الله ان الطب علم يتعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة لتحفظ الصحة
حاصلة وتسترد زائلة اقول الطب في اللغة السحر يقال طب الرجل فهو مطبوب والاصلاح يقال
طببت السقاء والعادة يقال ما ذاك بطبي والحذق يقال صانع طبيب اي حاذق نقل الى الصناعة المخصوصة اما لان
بعض المعالجات كالسحر في خرق العادة او لاصلاحها البدن او لاحتياجها الى ان يصير كالعادة او الى حذق تام وقوله
علم كالجنس وبقوله يتعرف منه احوال البدن الانسان يخرج ما لا يتعرف منه احواله كالهندسة والعربية وبقوله من
جهة ما يصح ويزول سائر العلوم كالطبيعي والنجوم وغيرهما لان المراد بالاحوال جميع احواله الجزئية وظاهر انه لا يعرف
من الطبيعي والنجوم جميع احواله الجزئية من الجهتين المذكورتين ولو قيل انه يعرف من النجوم ذلك ايضا فيخرج بقوله
لتحفظ الخ لان الغرض منه ليس تدبير حفظ الصحة واستردادها وهو اشارة الى العلة الغائية واكتفى بغاية العلم
العملي لانها المطلوب بالذات وانما قال علم دون معرفة لان مباحثه او معلوماته امور كلية والعلم يختص
بالكليات ولان الصنائع النظرية تسمى علوما لا معارف وانما قال يتعرف او يعرف على ما في بعض النسخ
دون يعلم او يعلم لان المراد بالاحوال هي الاحوال الجزئية ويتعرفها استنباطها حين وقوعها ويختص المعرفة بالجزئيات
وانما قال منه دون فيه لان ما يستنبط من علم لا يكون جزءا له بل مستفادا منه بخلاف ما يعلم فيه وانما قال في المنطق
هو علم يعلم فيه ضروب الانتقالات لانها كليات والعلم جزء منه لا يتعرف الا احوال الجزئية اعراض لبدن الانسان
وفي

وفي معرفتها لا يكون خارجا من الطب كيف والعلم بالامراض الجزئية المذكورة في الكتابين من القانون من علم
بالاتفاق لانا نقول العلم بالاحوال الكلية كانت او جزئية اضافية داخل في الطب لكن توقف ما يعرض منها
لا بد ان تشخصه حسب عروضه بزمن اي قيد منها ليس بداخل فيه بل مستفاد منه فاعرفه فانه دقيق وبه يظهر
فساد ما قال الخونجي من ان الحد غير جامع اذ الامور التي يجب العلم بها يزداد العلم بها يوما فيوما ولم يحط بعقب
احد بكلها وما قال القرشي ايضا من ان مسائله لا تتناهى لتضمنها بحسب بعض الاحوال الجزئية على الابدان الجزئية
في الازمنة الغير المتناهية فان قيل ان كان العلم بالاحوال كلية كانت او جزئية اضافية داخلا في الطب فلا
قال هو علم باحوال بدن الانسان اه قلت لو قال كذلك لكان الاحوال في غير الانسان واستقام ايضا ولم يحتج
الى تقدير متعلق العلم وهكذا فعل في منتخ القانون واليه مال الاستاذ ايضا لانه قال قوله يعرف منه زيادة لتكميل
الحد ولا يلزم ما قيل من انه يخرج العلم بالادوية والاهوية واشباه ذلك فان العلم بها ليس علما باحوال
البدن لكنه يعرف منه احواله اذ يعرف من كون الدواء حارا انتفاع المبرود وتضرر المحرور لان المعنى من كون
الدواء حارا اشتمالا على ما صرح الشيخ في فصل المزاج تكيف البدن بحرارة فوقها اثر عقيب تناوله يرجع
رجع العلم بها الى العلم باحوال البدن لكن لما كان رجوع العلم بمثل هذه الاشياء الى العلم باحوال البدن وكذا
رجوع العلم بالاركان وغيرها من الامور الطبيعية محتاجا الى تعسف بعيد عدل عنه الى ما ذكر لدلالته العقلي
على ان العلم لا بد له من متعلق ومع تقديره على ما اشرنا اليه لا يحتاج الى تعسف وانما لم يقل من جهة ما
يصح ويمرض لئلا يخرج الحالة الثالثة عند من يثبتها ولذلك قال وتسترد زائلة دون ويزال المرض ولو
قال من جهة ما يصح ولا يصح لكان اولى لئلا يخرج حالة الطفل اذ لم يكن هناك صحة زالت وهي من الحالة
الثالثة ولو قيل ان صحته كانت في الرحم ثم زالت بخروجه منه منعنا ذلك هذا توجيه قيود الحد وبقي الكلام
ههنا بعد في امرين احدهما في اشتماله على العلل والمشهور ان احوال البدن هي المادة ومن جهة ما يصح و العلل
يزول عنها هي الصورية وقوله لتحفظ اه هي الغائية وقوله يعرف يدل على الفاعلية وعليه اشكال وقال

[illegible]

وقال الاستاد ابو [illegible] بدن الانسان فصل ما [illegible] من العلة المادية لو كان الحد بهكذا الطب علم باحوال بدن
الانسان وانما قال ذلك لما عرفت ان المراد بالاحوال ها ما هي الان خارجة عن الطب والحق ان احوال البدن
بان وجه كانت ليست بمادة الطب الحقيقي ولا قول من جهة بالطبع وزوال صورته بين العلوم المتعلقة بالامور التي
لابد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت ها ما قاله الاستاد وكمالية والهيئة الحاصلة من ترتيب تلك الاسباب العلوم
ها او [illegible] بها وادا كصورية الثاني فيها او رد عليه وهو من وجوه الاول انه قال الطب علم والنسبة
لان اكثره ظني ولانه لو كان علما لكان له غاية لكن لا غاية له لان تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير
افتقار الى الطب كما في الامم الاعجمية التي لا طب لهم ولانه بعض من الطبيعي لان موضوع الطبيعي الجسم من
حيث هو متغير وبدن الانسان بعض من الاجسام والجواب المنع من كون اكثره ظنيا فان ما يعلم في كل
قسميه معلوم بعضها بالعيان وبعضها بالبرهان والظن انما هو في توقيف الاحوال الجزئية وتقدير العلاج
بقدر المرض اذ لا سبيل الى اليقين وهذا اليسير من الطب ها ما عرفت وان سلم كون بعض مسائله ظنيا
فالمراد من العلم ههنا الصناعة المقررة وهي لا ينافي كون مسائلها ظنية كما في علم النحو وعلم الفراسة
وحصول الصحة بالطبع لا ينافي حصولها بالصناعة فانه ربما عجزت الطبيعة وعاونتها الصناعة وكون
بدن الانسان بعضا من الجسم لا يقتضي كون الطب بعضا منه لان بعض العلم هو الذي يتم العلم منه
ومن غيره كالطب من قسمية الفقه من الارباع والطبيعي يتم بدونه من العلوم الثمانية نعم الطب
يصدق عليه انه جزئي لعلم الحيوان الذي هو جزء من علم الطبيعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا
منه الثاني ان معرفة قوله ولقائل ان يقول هذا ايراد الذي ذكره الشيخ مع جوابه وتقريره ان الطب
ينقسم الى نظري وعملي وانتم جعلتم كله نظريا حيث قلتم انه علم والمجتمع من العلم وغيره لا يكون علما وقرره
اخوجي ومن تبعه السؤال هكذا الحد غير جامع لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل لكونه عبارة
عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات الغير المحسوسة فلا يكون العمل لكونه عبارة

على

ع تعرف

وقال الامام ... بدن الانسان ... فصل ... من العلة المادية لو كان الحد هكذا الطب علم باحوال بدن
الانسان والجواب ... بما عرفت ان المراد بالاحوال ههنا ما هي الآن خارجة عن الطب والجواب ان احوال البدن
بانواعها ... ليست بمادة الطب في تقديره ولا قوام له من جهته بالعرض ... صورية بل العلوم المتعلقة بالامور التي
لا بد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت على ما قاله الاستاذ وكمالاته والهيئة الحاصلة من ترتيب تلك الاجزاء العلوم
على وجه يصير بها علما واحدا كصورية الثاني فيما اورد عليه وهو من وجوه الاول انه قال الطب علم وبعضه
لان اكثره ظني ولانه لو كان علما لكان له غاية لكنه لا غاية له لان تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير
افتقار الى الطب كما في الامم الاعجمية التي لا طب لهم ولانه بعض من الطبيعي لان موضوع الطبيعي الجسم من
حيث انه يتغير وبدن الانسان بعض من الاجسام والجواب المنع من كون اكثره ظنيا فان ما يعلم في كل
قسم معلوم بعضها بالعيان وبعضها بالبرهان والظن انما هو في تعرف الاحوال الجزئية وتقدير العلاج تعرف
بقدر المرض اذ لا سبيل الى اليقين وهذا ليس من الطب على ما عرفت وان سلم كون بعض مسائله ظنيا
فالمراد من العلم ههنا الصناعة النظرية وهي لا ينافي كون مسائلها ظنية كما في علم التعبير وعلم الفراسة
وحصول الصحة بالطبع لا ينافي حصولها بالصناعة فانه ربما عجزت الطبيعة وعاونتها الصناعة وكون
بدن الانسان بعضا من الجسم لا يقتضي كون الطب بعضا منه لان بعض العلم هو الذي يتم العلم منه
ومن غيره كالطب من قسمي الفقه من الارباع والطبيعي يتم بدونه من العلوم الثمانية نعم الطب
يصدق عليه انه جزئي لعلم الحيوان الذي هو جزء من علم الطبيعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا
منه الثاني ان معرفة قوله ولقائل ان يقول هذا ايراد آخر ذكره الشيخ مع جوابه وتقريره ان الطب
ينقسم الى نظري وعملي وانتم جعلتم كله نظريا حيث قلتم انه علم والمجتمع من العلم وغيره لا يكون علما وتركه
الخونجي ومن تبعه السؤال هكذا الحد غير جامع لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل لكونه عبارة
عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات الغير المحسوسة فلا يكون العمل ~~لكونه عبارة~~

علما

علما وليس بصواب لان كون الحد غير جامع انما يكون لخروج بعض افراد المحدود منه لا لخروج بعض اجزائه
وقسمه الى نظري وعملي قسمة العلم الى اجزائه لا قسمة الكلي الى جزئياته لان كل جزئي هو تمام حقيقة
الكلي مع قيد والعملي ليس تمام حقيقة الطب وتقرير الجواب عن الايراد ان العملي لا يريد به ما يكتسب بدوام
المباشرة كما يريد به اذا قلنا هذه صناعة عملية بل في قولنا ان من الصناعات ما هو نظري وعملي ومن
الفلسفة ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في كل قسمة من هذه الثلث بالنظري والعملي
شيئا آخر فان المراد بالنظري من الصناعات ما يكتسب بالبحث والنظر كالفقه ونحوه وبالعملي ما يكتسب بدوام
المباشرة كالخياطة ونحوها والمراد بالنظري من الفلسفة العلم بما وجوده لا عن اختيارنا والغرض منه الاعتقاد
فقط وبالعملي منها العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض منه العمل والمراد بالنظري من الطب ما يفيد اعتقادا
رأي ولو تقليدا من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف الحميات ثلثة والامزجة تسعة
وبالعملي ما يفيد رأيا متعلقا بكيفية مباشرة العمل كقولنا ان الاورام الحارة يجب ان يقرب اليها
وقت الابتداء ما يردع ويبرد ويكثف لئلا ينصب المادة وفي وقت التزيد يمزج الرادع بالمرخي
ليمنع الرادع ما لم ينصب بعد ويحلل المرخي ما انصب منها وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المحلل
لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الا في اورام عن مواد يدفعها الاعضاء الرئيسة اذ لا
يجوز استعمال الروادع لان حبس المادة فيها اكثر ضررا من انصبابها ويعلم منه انه لا يجوز استعمال
الروادع حيث ينصب المادة من عضو احتباسها فيه اكثر ضررا من انصبابها الى العضو الوارم
ان لم يكن رئيسا كالطحال والرئة اذا انصب منهما الى الجلد وانما ترك الاورام لئلا يستغرق فرد
عليه ما يكون انصبابها اكثر ضررا كما ينصب من الدماغ الى الحلق بحيث يوجب خناقا قاتلا اذ يجب
استعمال الروادع وحاصل الجواب ان كليهما علم لكن خص احدهما باسم النظري لانه لا يفيد الا
اعتقاد رأي والآخر بالعملي لافادته استفادة رأي متعلق بالعمل فيقول الشيخ لا يريد بقوله

[illegible]

حوجي ومن معه سوال هلذا الحد غير جامع لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل لكونه عبارة عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات الغير المحسوسة فلا يكون العمل لكونه عبارة

على

علماً وليس بصواب لان كون الحد غير جامع انما يكون لخروج بعض افراد المحدود منه لا لخروج بعض اجزائه وقسمه الى النظري والعملي قسمة الكل الى اجزائه لا قسمة الكلي الى جزئياته لان كل جزء منهما هو تمام حقيقة الكامل مع قيده والعملي ليس بتمام حقيقة الطب وتقرير الجواب عن الايراد ان العملي لا يريد به ما يكتسب بدوام المباشرة كما يريد به اذا قلنا هذه صناعة عملية بل اذا قلنا ان من الصناعات ما هو نظري وعملي ومن الفلسفة ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في كل قسمة من هذه الثلاثة بالنظري والعملي شيئاً آخر فان المراد بالنظري من الصناعات ما يكتسب بالبحث والنظر كالفقه وشبهه وبالعملي ما يكتسب بدوام المباشرة كالخياطة ونحوها والمراد بالنظري من الفلسفة العلم بما وجوده لا عن اختيارنا والغرض منه الاعتقاد فقط وبالعملي منها العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض منه العمل والمراد بالنظري من الطب ما يفيد اعتقاد رأي ولو تقليداً من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف الحميات ثلثة والامزجة تسعة وبالعملي ما يفيد رأياً متعلقاً بكيفية مباشرة العمل كقولنا ان الاورام الحارة يجب ان يقرب اليها وقت الابتداء ما يردع ويبرد ويكثف لئلا ينصب المادة وفي وقت التزيد يمزج الرادع بالمرخي لينع الرادع ما لم ينصب بعد ويحلل المرخي ما انصب منها وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المحلل لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الاورام عن مواد يدفعها الاعضاء الرئيسة اذ لا يجوز استعمال الروادع لان حبس المادة فيها اكثر ضرراً من انصبابها ويعلم منه انه لا يجوز استعمال الروادع حيث ينصب المادة من عضو اخبا سها فيه اكثر ضرراً من انصبابها الى العضو الوارم ان لم يكن رئيساً كالطحال والرئة اذا انصبت منهما الى الجلد وانما نكر الاورام لئلا يستغرق فرد عليه ما يكون انصبابها اكثر ضرراً كما ينصب من الدماغ الى الحلق بحيث يوجب خناقاً قاتلاً اذ لا يجب استعمال الروادع وحاصل الجواب ان كليهما علم لكن خص احدهما باسم النظري لانه لا يفيد الا اعتقاد رأي والآخر بالعملي لافادته استفادة رأي متعلق بالعمل فلذا قال الشيخ لا يريد بقوله

ويكون المراد في كل قسمة بلفظ لم يظهر واحدها شيئا آخر فكلا قسميه والمراد بالنظر في الجميع واحد بل المراد منه
العلاوه هو ضعيف اذ التركيب لا يساعده الا بتعسف بعيد وفي بعض النسخ ويكون المراد في كلا قسميه وهذا
او التعبير عنه بالتقسيم فان جعل الطب فلا على ما لا يخفى وانما قال فاذا قيل ان من الطب ما هو نظر
ومنه ما هو عملي فلا يجب ان تظن ان مراده ان قسمي الطب هو تعلم العلم والآخر المباشرة للعمل ولم يقل
لا يظن لانه ادخل الى الايضاح واقرب الى الاستشكال وانما قال بعد ذلك بل يحق عليك ان تعلم ليمنع جوازه
ايضا وانما القيد بل يحق عليك ان لا تظن مع انه انسب بقوله ولا يجب ان يظن اذ لا يلزم من عدم ظنه به العلم
ببطلانه وغرضه ذلك والمراد بكثير ممن يذهب ويهم اليه ابو سهل المسيحي وابو سعيد صاحب العاشرة وانما نسب رايهم
الى الوهم لان الخطأ الواقع من الجماعات منه قوله وليس لقائل اشارة الى ايراد آخر تقريره ان الاحوال ثابتة
الصحة والمرض والتي ليست باحدهما كاحوال الناقهين والاطفال والمشايخ ومن بعض اعضائه سليم العضو وبعضها
مأوف ومن يصح وقتا ويمرض وقتا والحد لا يتناول الاخيرة ولما لم يكن هذا السؤال واردا على ظاهر لفظه لانه
يتوجه لو فسر الزوال عن الصحة بالمرض قال وليس لقائل ان يقول آه واجاب بان وروده مبني على تحقق امرين
تثليث الاحوال والاخلال به واذا قلنا هذا القائل كما سنعلم لم نجد شيئا منهما ابدا لا هذا التثليث ولا اخلالنا
به على ثبوته اما التثليث فلان الشرط فيما يثبت الواسطة بين المتقابلين على ما بين في موضعه ان يخلو به
الموضوع الصحيح عنهما من جهة واحدة في زمان واحد والصحة والمرض ليس كذلك اذ ما من بدن او عضو فهو
من جهة واحدة في زمان واحد اما صحيح او مريض واعتبر ذلك فيمن يتوهم فيهم الواسطة فان الموضوع فيمن بعض
اعضائه سليم وبعضها مأوف ليس بواحد والجهة والناقه ليست واحدة فان كونه مريضا من جهة افعاله
وكونه صحيحا من جهة عدم انحراف مزاجه والوقت فيمن يصح في وقت ويمرض في وقت آخر مختلف واما
الاخلال فلانه اذا كان التثليث ثابتا كان الزوال عن الصحة شاملا للمرض والحالة الثالثة التي جعلت متشوعة
حالة لا ايضا ولما حد الصحة وهو انها ملكة او حالة تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ولا مقابل هذا

الحد

الحد الذي هو حد المرض فقوله لم نجد احد الامرين يريد به لم نجد شيئا منهما لا احدهما على ما هو الظاهر بقوله لا
هذا التثليث ولا الاخلال به وقوله ليس لما حد الصحة مفعول ثان لنجعله او التقدير الذي جعلوه حالة ليس
لما حد الصحة ولا حالة لما مقابله لهذا الحد بل متوسطة بينهما وتلخيص الجواب ان التثليث ليس بثابت هنا
في نفس الامر وبتقدير ثبوته فلا اخلال به وقال الخونجي لو ثبت التثليث فلا اخلال هو ظاهر ولو ثبت
الاخلال فلا تثليث فلان الاخلال انما يثبت اذا كان الزوال عن الصحة مرضا لا غير واذا انحصر الزوال
عنها في المرض انتفى التثليث لانتفاء الواسطة ولقائل ان يقول لا نم انه اذا كان الزوال عن الصحة مرضا
انتفى التثليث لا يق اذا صح انه كلما يثبت التثليث انتفى الاخلال او ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما ثبت
الاخلال انتفى التثليث لان الشرطية اتفاقية فلا ينعكس قوله في حد الصحة هي ملكة او حالة المراد بالحالة الكيفية
النفسانية التي لم ترسخ وبالملكة التي رسخت ولما كانت الصحة بعضها راسخا لا يقبل الزوال بسرعة وبعضها غير
راسخ كصحة الاطفال والمشايخ والناقهين قال ملكة او حالة ليشمل القسمين فالقدر المشترك بينهما جنس وقوله
تصدر عنها آه يميزها عما عداها من الكيفيات النفسانية كالمرض وغيره ونسبت سلامة الافعال التي
كالحركة والادراك والجذب والهضم وغير ذلك الى الصحة لانها ليست سببا لنقص الافعال والامتناع صدورها
مع المرض بل هي سبب لسلامتها وسبب نقصها القوى بل موضوعها لان القوى علة لكون موضوعها سليما لا
انها تصدر عنها ولذلك قال من الموضوع ولم يقل من القوى لا يق ان الصحة اذا كانت سببا لسلامة الافعال
يكون المرض سببا للضرر فيها وهو امر وجودي والمرض عدمي والعدم لا يكون سببا للوجودي لان المرض على ما ذكر
يكون عدم ملكة او حالة تصدر عن تلك الملكة او الحالة الافعال سليمة وهذا يفيد ان الافعال معه لا يكون
سليمة لا انها تصدر عنه مضرورة ثم ان عدم الملكة لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي لانا نقول ان المرض
عدم ملكة وقد قال الشيخ في الفن الثاني هو هيئة في بدن الانسان مضادة للصحة لان ذلك التعريف
مع انه لمثبتي الواسطة لا يتاتى ما ذكرنا لان الصحة لا تفيد ان هيئة تقتضي سلامة الافعال وما يزول عنه

عند المرض ويحدث هيئة تنقص من الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال تلك الهيئة كان عدم ملكة وان جعل
عبارة عن هيئة تحدث عند زوالها كان مضادا لها وجوديا اليق بهذا بحسب الاصطلاح واما بحسب الحقيقة فلا يكون
الا احدهما الا ان المختار انه عدم ملكة والعدم والملكة بحسب الحقيقة يجوز كونهما ضدين بحسب المشهور ان العرف العام
اذ الضدان بحسب المشهور امران ينسبان الى موضوع لا يمكن اجتماعهما وهذا لا ينافي كون احدهما وجوديا والآخر
عدميا واورد على تعريف الصحة من وجوه الاول انه ردد في الجنس فهو اما احدهما بعينه فلم يحتج ذكر الآخر او احدهما
لا بعينه وهو مبطل بانه ان ما لا يتعين لا يوجد اصلا فضلا من ان يكون جنسا لشيء واما احدهما بعينه بنفس
الامر لكن يشك انه ايهما هو فلا يكون تعريفا اصلا وحاصله ان او للترديد وهو ينافي التحديد الثاني ان قوله
يصدر عنها يشعر بان الصحة مبدأ الافعال وقوله من الموضوع بانه المبدأ وبينهما تناف الثالث ان تعريف
الصحة بالسلامة تعريف الشيء بنفسه لترادفهما الرابع ان صدور الافعال اعم من كونه بواسطة او بغيرها فيدخل السبب في الحد و
اجيب عن الاول بان الجنس هو القدر المشترك بينهما اي المسمى باحدهما وهو غير مشكوك فيه ايرادا ولكون الجنس مفهوما مترددا
مرددا بين احدهما لا لانه احدهما وعن الثاني بان الصحة كما هي مبدأ فاعل كذا الموضوع مبدأ قابلي فلا فساد في
جعلهما مبدأين ثم ان الصحة ليست بالحقيقة سببا لسلامة الافعال بل سبب لصيرورة موضوعها مصدرا لسلامتها
ومعنى قوله يصدر الافعال عنها من الموضوع لها ان الافعال تصدر بسببها من الموضوع ولذلك قال غيره لها يصدر
الافعال دون عنها وعن الثالث بان الصحة مأخوذ بحسب الاصطلاح والسلامة بحسب اللغة وهما مترادفان باعتبار
لا بحسب الاصطلاح وعن الرابع بان المصدر بالحقيقة هو الذي يصدر عنه الفعل بلا واسطة فلا يدخل السبب
قوله الا ان يحدوا استثناء من قوله لم يجد احد الامرين واجيبا لم يجد القائل بالتثليث ولا اخلا لانه باينا
الا ان يحدوا ويثبتوا الواسطة الصحة كما يشتهون وهو الضامنية راسخة يكون لها بدن الانسان في مزاجه و
تركيبه بحيث يصدر عنها الافعال كلها في كل وقت سليمة فشرطوا فيها امورا ما بهم اليها حاجة وهي الرسوخ وسلامة
جميع الافعال التي يصدر عن القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية من جميع الاعضاء في جميع الازمان وفي المرض

وفي المرض ايضا الرسوخ والآفة في جميع الافعال وفي كل وقت اذ لم يجد التثليث لا محالة وانما قال ما بهم اليها حاجة
لما ذكرنا ان ثبوت الواسطة بين الحالتين انما يكون باعتبار موضوع واحد ووقت واحد ومن جهة واحدة ومع اتحاد ما لا
نثلث ههنا قوله ثم انه لا مناقشة مع الاطباء في هذا الخ اشتراطهم في الصحة والمرض شروطا لاثبات الواسطة والاسم
ممن يناقشون في مثله وهو انها هي ثابتة او ليست بثابتة اذ المناقشة في مثله انما يكون مع الناظر في العلم الباحث
عن تحقيق المتقابلات والطب ليس منه ولا يؤدي بهذه المناقشة بهم او منهم الى فائدة في الطب اذ
الغرض منه حفظ الصحة وردها ولا فائدة في ان المرض كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة قوله واما معرفة الحق
في ذلك فهما مما يليق باصول صناعة اخرى يريد بها الآلهي لانه الباحث عن تحقيق المتقابلات ولذلك قال
باصول صناعة اخرى لان الالهي كالاصول للطبيعي ولذلك ايضا لما ذكر في قاطيغورياس الشفاء ان التقابل بينهما تقابل
العدم والملكة لم يتبعه لانه لم يكن موضوعه ثم بينه في الالهيات وظن الشارح حين انما الطبيعيات ان الصحة والمرض
من عوارض الحيوان فالكلام في انه هل بينهما واسطة يكون من الطبيعي قال الشيخ الفصل الثاني في موضوعات
الطب اقول قال الامام ان الشيخ جعل موضوعه اولا بدن الانسان على ما يدل عليه حده وجعل ههنا
امورا كثيرة وبينهما تناف ثم قال ويرتفع المنافاة بان يقال تقديره الفصل الثاني في اقسام موضوع
الطب اذ الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة وليس بالصواب لان الاهوية والادوية والمساكن
ليست من اقسام البدن لا من حيث هو ولا من حيث يصح ويمرض فانها اشياء تؤدي الاسباب الى الصحة
فلو قال تقديره في اقسام موضوعه وما يشاركه في الاسباب الى الغاية لكان اولى وقال الخونجي في
جوابه ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح والا يجب
في الطب البحث عن اشياء خارجة عما ذكر يكون عوارض له وليس كذلك لانه جمع جميع ما يبحث في الطب
عنه وقال هي موضوعات الطب بل المراد ههنا مجموع ما يعرف في الطب من المبادي والمسائل وهو ليس بصواب
ايضا لان عوارض هذه الاشياء محمولات مسائل الطب وسيأتي البحث عنها وقيل في جوابه انه

المعهود الحد موضوعه البدن بل قال هو علم يعرف منه احوال البدن الانسان فان تلك الاحوال من الموضوعات
فلا منافاة وهو ليس بشيء لان الشيخ لم يقل ان تلك الاحوال من الموضوعات كيف وقد بينا ان المراد بها لا
الاحوال الجزئية المستنبطة من الجواب بعد تسليم دلالة حده على ان موضوعه بدن الانسان منع المنافاة بين
ما يدل عليه حده وبين ما ذكره ههنا لرجوع المذكورات الى البدن لانها اما ما يتحقق به وجوده كالاركان
والاخلاط والامزجة والارواح والاعضاء والقوى وافعالها او بقائه كالمأكول والمشروب والهواء والسكون
والاستفراغ والاحتقان والحركة والسكون واما ما يعرض له كالاحوال واسبابها واعراضها وتدابيرها ويؤيده ما ذكره
ما قال الشيخ في الشفاء من ان موضوع العلم قد يكون واحدا وقد يكون متعددا لكن بشرط ان تتشارك اما
في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي للهندسة فانها تتشارك في الجنس وهو الكم المتصل القار الذات واما في
عرضي كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية والاهوية اذا جعلت موضوعات الطب فانها تتشارك في
كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية ثم ما يدل على ان المراد بالموضوعات الموضوع المصطلح لا ما قاله الخونجي امران الاول
اتباع ذكر الموضوع للحد على ما هو عادة القوم الثاني قوله فيما بعد ان الطب ينظر في الاركان والمزاجات والاخلاط الخ فانه
يدل صريحا على ان المراد ذلك لان موضوع العلم هو ما يكون العلم ناظرا فيه وما يوهم ما قاله الخونجي امران ايضا الاول
ان الاحوال اعراض ذاتية لموضوعه فكيف يكون من موضوعاته الثاني قوله بعد عد الموضوعات فبعض هذه انما يجب
عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصور تصورا علميا ويصدق بلميته من صاحب العلم الطبيعي وبعضها مما يلزمه ان يبرهن
يبرهن عليه في صناعته فان موضوع العلم لا يبرهن عليه فيه ويمكن ان يجاب بان الاعراض الذاتية لموضوع علم قد
باعتبار انها يعبر موضوعات لما يعرض لها يصح ان يقال انها من موضوعاته ومع كونه موضوعات لم يبرهن عليه
قال رحمه الله لما كان الطب اقول يريد بيان موضوعات القسم النظري وتقريره[2] لما كان الطب ينظر في — ٢ ان الطبيعة
بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة فلا بد فيه من معرفة تلك الجهة التي هي الصحة والمرض والعلم بكل شيء
له سبب متوقف على العلم بسببه فلا بد فيه ايضا من معرفة اسباب الصحة والمرض وهما واسبابهما قد يكونان ظاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

ظاهرين من اسبابهما الظاهرة وقد يكونان خفيين لا يدرك بالحس احدهما واسبابهما فيعرفان بالاستدلال من
العوارض التي هي الدلائل فلا بد من معرفتها ايضا فيجب في الطب معرفة الصحة والمرض والواسطة ان ثبت واسبابها
ودلائلها على وجه باقي ويكون من موضوعات القسم النظري لان البحث فيه عن عوارضها ولما لم يكن قوله والعلم بالشيء انما
يحصل من العلم باسبابه مبينا قال قد تبين في العلوم الحقيقية ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه
ومباديه ان كانت له اسباب ومباد اما العلم التصوري فكان يتصور الشيء بالحد المركب من اجزائه التي هي اسبابه
مادية وصورية واما التصديقي فكان يستدل على وجوده من وجود اسبابه وانما ذكر المبادي لان الاربع من الاسباب
تسمى بها الحدود الثلثة والمقدمات وان لم يكن للشيء اسباب ومباد فانما يتم العلم به من جهة العلم بعوارضه التي ما
لا يمتنع انفكاكها عنه ولوازمه الذاتية وهي ما يمتنع انفكاكها عنه فكما ان العلم بالمسبب انما يحصل من العلم بالسبب
فكذا العلم بالسبب يحصل من العلم بالمسبب اما التصوري فكان يتصور الوهم المركب من لوازمه واما التصديقي
فكان يستدل على وجوده بوجود لوازمه وانما قال في الاول يحصل ويتم وفي الثاني يحصل لان العلم في الاول يكون
لميا وفي الثاني انيا وقال الخونجي على الاول ان كان المراد بقولهم العلم بالمسبب انما يحصل من العلم بالسبب انه
يلزم من العلم بوجود السبب من حيث انه سبب لوجود ذلك المسبب العلم بوجود المسبب فهو مسلم لكنه لا يفيد اذ
اللازم منه انه يحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لا انه لا يحصل الا منه الذي هو المطلوب وان كان المراد
انه يلزم من العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم بوجود المسبب فهو ممنوع وقال على الثاني العلم بالمسبب يتوقف
على العلم بالسبب فلو توقف العلم بالسبب على العلم بالمسبب لزم الدور واجيب بان المراد ان العلم
بالمسبب من جميع الوجوه يتوقف على العلم بالسبب والعلم بالسبب يتوقف على العلم بالمسبب كيف كان وانما
قال فيجب ان يعرف في الطب ردا على اهل التجارب لانهم ذهبوا الى انه لا حاجة الى النظر في هذه الامور
بل يكفي للطبيب معرفة ما جربه من تقدمه في علاج الامراض وعلى اصحاب الحيل لانهم قالوا لا حاجة الى
القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة جعل له نحاة خاصة وعامة فان انسدت فهو مرض الاحتقان

الاحتقان ويعالج بالضد وان اتسعت فهو مرض الاسترسال وان اجتمعا كالورم فيبادر الى علاج الاهم على
وجه لا ينتقض عنه الآخر وقد ذكر ان الامراض كما هو ما هو ابد يجب معرفة هذه الاشياء قال رحمه الله لكن الاسباب
اربعة اصناف اقول السبب قد يفسر بجميع ما يتوقف عليه وجود الشيء وهو العلة التامة ويندرج فيه
الشروط والآلات وقد يفسر بما يتوقف عليه الشيء بدون قيد الجميع وهو على اربعة اقسام لانه اما ان يكون داخلا
في الشيء او خارجا والداخل اما ان يكون معه الشيء بالقوة ويسمى سببا ماديا كالخشب للسرير وبجعل الشرط منه
كسلامة الخشب من العيوب لانه لا يقبل صورة السرير الا مع سلامته او بالفعل ويسمى صوريا كشكل السرير
والخارج اما ان يكون مؤثرا في وجوده ويسمى فاعليا كالنجار وبجعل الآلات منه لان فعله لا يتم الا معها او مؤثرا
به المؤثر في وجوده ويسمى غائيا وتماميا كالجلوس على السرير هذا هو المشهور والاولى ان يقال الخارج اما ان يكون
قابلا وهو الموضوع واما ان لا يكون موضوعا قابلا وهو اما ان يؤثر في وجوده الى آخر ما مر وكان الموضوع لما كان
مشاركا للمادة في المحلية والقابلية يقال له السبب المادي ايضا الحقوا بذلك وبهذا المعنى اخذه الشيخ حيث
جعل الموضوعات المذكورة اسبابا مادية للصحة والمرض فان الاعضاء والاخلاط والارواح والاركان
ليست اسبابا مادية لهما بالمعنى المشهور لانها جواهر وهما من الاعراض والجوهر لا يكون جزءا للعرض قال
الاسباب المادية الخ اقول لما ذكر ان معرفة الشيء من جميع الوجوه انما يحصل من اسبابه ان كانت له
اسباب وان اصناف الاسباب اربعة مادية وصورية وفاعلية وتمامية وكان الصحة والمرض مما له هذه الاسباب
شرع في بيان كل منها وابتدا بالمادية لكونها موضوعة لهما ثم ذكر الفاعلية والصورية لان فعل الفاعل ايجاد
الصورة في المادة او حفظها واخر التمامية مع تقدمها بالماهية لتأخرها في الوجود واليه الاشارة بقولهم
اول الفكر آخر العمل ولما كان المراد بماديتها الموضوع عرفها بقوله هي الاشياء الموضوعة التي فيها تقوم الصحة و
المرض اما بالوضع الاقرب او الابعد والمراد بالوضع الموضوع وهو ان لم يكن بينه وبين الصحة والمرض واسطة
فهو الاقرب كالعضو والروح لانهما يصيران موضوعين لهما بلا متوسطة وهما يحلان فيهما كذلك وان كانت

موضوع

كانت واسطة فاما ان تكون واحدة وهو الوضع الابعد كالاخلاط فانها تصير موضوعة لهما اذا صارت اعضاء
او ارواحا ولم يتعرض للرطوبة الثانية مع انها موضوعة لهما اذ الخلط قد يطلق على مطلق رطوبات البدن وهو المراد
ههنا او اثنتين فهو الابعد مما له واسطة واحدة كالاركان فانها انما تصير موضوعة لهما بواسطة صيرورتها اخلاطا ثم اعضاء
ولو قال بالوضع القريب او البعيد او الابعد لكان احسن وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الوضع الاقرب
مع انها الى الاخلاط اقرب الا عند الحكيم لتولدها من بخار الدم ولطيفه والى الاركان عند الطبيب لتولدها من
الهواء المستنشق عنده اذ لا واسطة بينها وبين الصحة والمرض لان حمل البدن عبارة عن سعتها وبقائها على
الحالة الطبيعية عبارة عن صحتها وانما لم يذكر الكيلوس مع انه اقرب في صيرورته موضوعا لهما من الاركان لان
البدن يوجد بدونه كاملا ولم يذكر الاغذية والنبات مع انهما يصيران ايضا موضوعين بوسائط لكونهما خارجين من
البدن والمراد بما يصير موضوعا لهما ما لا يوجد البدن بدونه كاملا ولا يكون خارجا عنه وقالوا انما لم يذكر النبات لان
كون الشيء موضوعا لهما يجوز ان يكون بالتركيب فقط كالاعضاء التي تركب البدن منها وقد يكون بطريق الاستحالة فقط
كالنبات لصيرورته خلطا وقد يكون بهما معا كان يتركب من امور لا يبقى صورها بقاء يحس بها حالة التركيب
كالاخلاط بالنسبة الى الاركان والشيخ لما اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا
كان تولد الخلط من نبات واحد بالاستحالة دون التركيب لم يذكر النبات بخلاف تولد الخلط من الاركان
فانه بالتركيب والاستحالة وكذا تولد العضو من الخلط ولهذا قال وهذان اي الابعدان موضوعان بحسب
التركيب والاستحالة وهذا ينتقض بالخلط لان تولد العضو منه لا يتوقف على تركيبه باخر فان اللحم يتولد من
متين الدم والسمين من مائيته لا يقال المراد بالاعضاء الاصلية المتكونة من المني وهي لا تتكون من
الخلط الا بالتركيب والاستحالة كالخلط من الاركان وايضا الشيخ يتبع المشهور بين الاطباء وهو ان الخلط
الواحد لا يغذو البدن لانا لو سلمنا ذلك لا نسلم ما مر قبل من انه اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء
كان معه استحالة او لا لانه لم يعتبر موضوعية الارواح والاعضاء لهما بالتركيب ولا بالاستحالة فانهما يتقرران

فانها تصير ان [illegible] منها من غير ان تركيبا
مع شيء فضلا عن الاستحالة التي للاخلاط
والاركان لما لم يصر [illegible] وهذان
بعد التركيب والاستحالة وان يكون
موضوعان [illegible] الاعراض [illegible] العلم
الطبائع والاستحالة [illegible] ان ما
التركيب والاستحالة [illegible]
فيما [illegible] الاركان والاخلاط والصحة والمرض
موجود في الاركان [illegible]
والخروج [illegible] الانفعال من [illegible]
وما [illegible] فالمدد [illegible] الاستحالة
عرض [illegible] التركيب [illegible]
وذلك [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاستحالة [illegible]
والمراد بالاستحالة [illegible]
خلع الصورة [illegible]
قد يكون [illegible] الاركان [illegible]
وبدونه كما في [illegible]
استحالت [illegible]
الا ان [illegible]

الان سوء باقية بالفعل قوله وكل ما يوضع اي كل ما يليه موضوعا لما يجب التركيب والاستحالة ينبغي ان يكون مسبوقا
في تركيبه واستحالته بحيث يرجع كثرته الى وحدة ما وتلك الوحدة التي تلحق الكثرة في هذا الموضع اي فيما يليه موضوعا
للصحة والمرض هي اما المزاج او الهيئة واما المزاج فيجب الاستحالة كما في استحالة الاركان الى الاخلاط واستحالة
الاخلاط الى الاعضاء فان تركيب الاعضاء البسيطة يسمى مزاجا ايضا واما الهيئة فيجب التركيب كما في تركيب
الاعضاء الالية من البسيطة وتركيب البدن من الاعضاء فانهما يسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال

قال الشيخ واما الاسباب الفاعلية اقول الاسباب الفاعلية للصحة والمرض اما مغيرة وهي ما يوجد حالة
من الاحوال الثلث التي لم تكن او حافظة وهي ما يديم بقاء حالة منها وهي الاهوية وما يليها وقدمها لدوام الاحتياج
الى الهواء وكونه مؤثرا في داخل البدن بالاستنشاق وفي خارجه بالاحاطة والمراد بما يتصل بها هو ما يتعلق بها من
المغيرات طبيعية كانت كالتغيرات الفصلية او غير طبيعية اما غير مضادة لها كالتغيرات التي بسبب التربة والرياح والجبال
والبحار وكونها شمالية او جنوبية واما مضادة كالتغيرات الوبائية ومنها المطاعم والمياه والمشارب وما يتصل بها
اما بالمطاعم فكتقديم بعضها على بعض ووقت استعمالها واما بالمياه فككونها مالحة او كبريتية او شبية ونحوها واما بالمشارب
اي الاشربة غذائية كانت او دوائية فككونها شراب الاجاص مليّنا وشراب الاس قابضا وغير ذلك ومنها الاستفراغ
والاحتقان اما الاستفراغ فكالاسهال والادرار والعرق والقيء والرعاف والجماع والاستحمام لا يقال ان الشيخ انما
يعد الاسباب الستة الضرورية والضروري من الاستفراغ البول والبراز والعرق لا غير ولا يجوز عد غير ذلك منها لان
لان المراد من قولهم الاستفراغ ضروري او غيره هو ان جنسه ضروري لان كل نوع منه ينبغي ان يكون ضروريا واما
الاحتقان فكاضداد ما ذكرنا ومنها البلدان والمساكن اي البيوت ككون بعضها صخرية او طينية او سبخية او تربية
لا ككون البلدان مرتفعة او غائرة والمساكن شمالية او جنوبية شرقية او غربية على ما قيل لان هذا انما
يصح لو جعلنا هما مما يتصل بالاهوية كما هو عند الاطباء وهو قد جعلهما جنسا برأسهما وانما جعلهما مما يتصل
بالاهوية في اخر الفصل الثامن في تاثير التغيرات الهوائية حيث قال واما اختلاف البلاد بالتربة

لدخول الحركات النفسانية في مطلق الحركات والحركة نفسانية كانت او بدنية يختلف تاثيرها بحسب كثرتها
وقلتها واعتدالها وبحسب قوتها وضعفها واعتدالها ويختلف تاثيرها ايضا فيما يتصل بها كتحريكها اخلاطا كامنا في البدن
مناسبا لفعلها او مضادا او تحقيقها اذا استعملت على خلو المعدة وغير ذلك والنفسانية خاصة يتبعها حركة الروح
اما الى الخارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح او الى داخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في
الغم واما الى داخل وخارج معا كما في الهم والخجل وتاثير السكون المقابل لكل من اقسام الحركة بضد تاثيرها
واما البقية منهما ففيما ياتي ايضا وما يتصل بها اكتفاء بذكره فيما مر قوله ومنها النوم واليقظة يحتمل ان يكون
الضمير للحركات والسكنات لما يدل عليه سياق كلامه وجزم به الامام لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد
الشبه بالسكون واليقظة بالحركة ولا وليس فيه لان كون النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة لا يدل
على دخولهما في الحركة والسكون لان قسم الشيء لا يقال انه شديد الشبه به بل الاولى فيه ان يجعل للاسباب
ليكون موافقا لقول الاطباء اي ومن الاسباب الفاعلية النوم واليقظة ويختلف تاثيرهما بما يتصل
بها اما النوم فلانه يغير الخلط الكامن لتوجه الحرارة فيه الى الباطن واما اليقظة فلانها تزيد في استفراغ
المواد المستعدة للاندفاع وهذه الامور اي جنس الاهوية وما يتصل بها من البلدان والمساكن وجنس ما
يؤكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان وجنس الحركات والسكونات البدنيين وجنس الحركات النفسانية
وجنس النوم واليقظة تسمى بالستة الضرورية لانه لا يمكن التفصي عنها دون ما ياتي وهي مشتركة بين الصحة
والمرض فاذا استعملت على ما يجب قدرا ووقتا وترتيبا وروعي المزاج والسن كانت اسبابا للصحة
والا كانت اسبابا للمرض وانما جعل هذه الاسباب مغيرة او حافظة لانها باعتبار انها تحدث
حالة لم يكن قبلها فاعلة ومغيرة للبدن عما كان قبلها وباعتبار ان الحالة الحادثة يستقر بها ويدوم
حافظة ومن الاسباب الفاعلة الاستحالة في الاسنان اي الانتقال فيها من سن الى سن كالصبي يصير شابا
وانما كان الانتقال المذكور سببا فاعليا لان كثيرا من الامراض يزول به كالصرع للصبي وكذا غيره

والجر عطفا على الاجناس والمراد على التقديرين ظ وكذا تأثيرها فان الحدادة تغير المزاج الى الحرارة واليبوسة والقصارة
الى البرودة والرطوبة والفلاحة الى الحرارة والرطوبة وكذلك العادات تغير المزاج الطبيعي الى غيره وقال ابو سهل المسيحي
وللعادة تأثير عظيم في البدن حتى ان امرا واحدا اذا قيس الى ابدان مختلفة العادات كان مختلف النسب اليها وان
كانت الابدان متفقة في الوجوه الاخر مثال ذلك ثلثة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدهم تعود تناول
الاشياء الحارة والاخر تناول الباردة والثالث تناول المتوسط فان العسل لا يضر الاول ويضر الثاني كثيرا والثالث
قليلا واما الاشياء الواردة على البدن مماسة فكالضمادات والكمادات والنطولات واللطوخات وتأثيرها
ظاهر ايضا وانما قال مماسة له لان الاشياء الواردة على البدن لا بمعنى المماسة كالماكول والمشروب
من الستة الضرورية وقد مرت وانما قال اما غير مخالفة للطبيعة او مخالفة لها ولم يقل اما موافقة لها او مخالفة لان
ما يماس البدن من الضمادات وغيرها قد لا يخلو عن قوى دوائية فلا يوافقه من هذا الوجه وان وافقه من جهة
الانتفاع فلا يقع عليها الموافقة مطلقا بل يطلق عليه غير المخالف لكونه اعم من الموافق قال الامام لا يجوز ضم الامور
المذكورة بعد الستة الضرورية اليها لان بعضها ليس سببا فاعليا وبعضها داخل في الستة الضرورية اما الاسنان
فلان سن الشباب عبارة عن الزمان الذي بقي القوة فيه تحفظ الرطوبة دون الزيادة وههنا امران
الزمان وما فيه هو الحرارة واليبوسة المنتهيان الى حد معين ولا شيء منهما بسبب فاعلي للحر واليبس
اما الاول فلاستحالة كون بعض اجزاء الزمان سببا دون بعض لتشابه اجزائه واما الاخر فلاستحالة
كون الشيء سببا لنفسه واما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة والانوثة لقلتها فلو جعلناهما
متبوعين للحرارة والبرودة لدار واما الصناعات فلان القصارة مثلا اسم لجملة امور العلم بها وهو من الكيفيات
النفسانية وعزمها ومباشرة الفعل وهي داخلة في الحركات وملاقاة الهواء والماء وهي من جملة
الاهوية والمياه والصناعات غير خارجة عن الستة المتقدمة بل حاصلة من تركيب بعضها مع بعض
وح ان لم يعتبر التركيب كان ذكرها مستدركا وان اعتبر يكون الاقسام زائدة على ما ذكره واما

فيجوز ان يكون هو المؤثر في الحر واليبس لاقتضائه الهضم التام وهو لزيادة الحرارة وهي لليبس لا يقال المقتضي بالحقيقة
للهضم التام هو الحر واليبس فيعود كون الشيء سببا لنفسه لان الحر واليبس المقتضيين للهضم التام غير ما يقتضيه
الهضم التام منهما اذ المقتضي لهما اليبس بحسب السن وان سلمنا الانحصار فنقول ان شيئا منه لا يؤثر في الحر واليبس
فلم لا يجوز ان يكون المجموع هو المؤثر وان سلمناه فلم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث امراض بالمناسبة وازالة
اخرى بالمضادة لمزاج ذلك السن وليس هذا جعل الشيء سببا لنفسه بل جعل الشيء سببا فاعليا للصحة والمرض وعن
المقصود وعن الاجناس بانه يجوز ان يكون الذكورة تابعة لحرارة مني الابوين ومتبوعة لحرارة الجنين لاقتضائها
الهيئة الذكورية كان الانفعال وفور القوة وهي لزيادة الهضم وهي لكثرة الحرارة فلا دور فيه بل انما يلزم الدور لو كانت
تابعة من حيث هي متبوعة ثم ان الشيخ لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل جعلهما من الاسباب المغيرة
والحافظة لحالات البدن الثلث وهو كك لان غلبة الحر واليبس في الذكر يعين على تولد الامراض الحارة اليابسة
وحفظها ويمنع من تولد الامراض الباردة الرطبة وشبهاتها والانوثة بالعكس ولذلك يكون للرجال
امراض تخصهم وكذا للنساء وعن الصناعات بان المراد منها ما يحصل من ازدواج البعض الاسباب الستة مع
البعض بحيث يكون له تاثير خاص في البدن واسم خاص في العرف لا اي تركيب اتفق وح لا يكون ذكرها مستدركا
ولا الاقسام زائدة وعن العادات بانها نفس تلك الملكات التي يصدر عنها الحركات لا انها هي الحركات الصادرة
عنها وقيل انها لا تدخل تحت الحركات لانها عبارة عن ضرورة ما ليس بطبيعي للقوى البدنية كالطبيعي وليس كما قيل
لان الضرورة معلولة لها لا نفسها بل هي في اللغة المواظبة على شيء وفي العرف هيئة تحدث من تلك المواظبة بحيث
توجب حصول تلك الحالة وجودها حدوث حالة او ثباتها وعن الاشياء الواردة على البدن بانها محصورة في عرف
الاطباء بما يلاقي البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا والهواء ليس كك ولا المشاولات وعن الالوان بانها
يتبع المزاج ولهذا يصفر ويحمر اذا تغير المزاج الى الحرارة ويبيض ويكمد اذا تغير الى البرودة فلا يجلب صحة ومرضا
من حيث هو لون بخلاف الاجناس فانها وان تبعت المزاج لكنها توجب مزاجا مخصوصا وتستجلب صحة

قال رحمه الله واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها و
التراكيب اقول لما كانت الصحة لا يتحقق في الخارج الا بكون المزاج والتركيب والقوى على ما ينبغي والمرض الا بكون
الثلثة او احدها لا على ما ينبغي كانت الثلثة اسبابا صورية لهما وتحقيق صوريتها لهما ان الكيفيات النفسانية
ليست بصحة ولا مرض الا اذا انضم اليها اعتدال الثلثة او الخروج عنه فالكيفية النفسانية كالمادة واعتدال الباقي
الثلثة او خروجها عنه كالصورة وقال الخونجي ان شيئا منها ليس سببا صوريا لهما لان المرض المزاجي مثلا ان
كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزءا لنفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا
يكون صورة وقس المرض التركيبي عليه والجواب ان المراد بالصورة ههنا ليس ما يتقوم به المادة بالفعل
كالصورة الجسمية حتى يكون جزءا بل ما ذكره الشيخ في الشفاء حيث عدّ معاني الصورة وهو قوله وقد يقال
صورة لهيئة [illegible] يكون في قابل واحد بالذات او بالتركيب فان المزاج والتركيب والقوى يجوز ان
يكون صور البدن والصحة والمرض ايضا لكون كل منهما هيئة في قابل واحد بالتركيب هو البدن او بالذات
وهو الصحة والمرض فاذا قلنا المرض امر يتبع سوء المزاج جاز ان يكون سوء المزاج صورة له بهذا المعنى لان ذلك
الامر الذي هو الكيفية النفسانية قابل واحد بالذات وسوء المزاج هيئة له وكذلك سوء التركيب وما ذكره
الخونجي في جوابه وهو انا لو جعلنا المرض ما يتبع المزاج كان المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة ويكون
المجموع كيفية نفسانية مقتضية لآفة الفعل ويصدق ان المرض هو ما يتبع المزاج اذ الشيء يصدق عليه انه
جزء الصوري قريب مما ذكرنا الا انه جعل المزاج جزءا صوريا للمرض والشيء مع الجزء الصوري يكون بالفعل المرض
[illegible] مزاج الذي يتبعه بالفعل كقول جالينوس ان التغاير ما دامت في طريق الحدوث يسمى احداثا لا
كالمزاج اذا تغير بحيث يوجب ضرر الفعل فانه يسمى سوء مزاج فقط لا مرضا فاذا احدثت وفرغت يسمى احوالا
فالاحوال لاحقة بالاحداث لا انها بالفعل وما قيل من ان الشيخ صرح في الاسباب المادية والفاعلية
ان تلك الاسباب اسباب الاحوال وما ذكره في الصورية والتمامية انها اسباب البدن دون الاحوال

ونعني [illegible] ودون الاحوال [illegible] الصورية والتمامية [illegible] لان الاسباب [illegible] الاحوال [illegible] وذكرها ايضا اسباب [illegible] من حيث [illegible] حيث انه معتدل او خارج عن الاعتدال [illegible] للصحة والمرض [illegible] سبب صوري [illegible] والقوى وكذا الافعال [illegible] سليم [illegible] للبدن ومن حيث [illegible] للصحة والمرض [illegible] يكون [illegible] شيء واحد [illegible] واحد بالتركيب [illegible] والمزاج [illegible] العناصر [illegible] الذي [illegible] التركيب والهيئة

هو البنية سبب صوري له من حيث هو مركب من الاعضاء والقوة سبب صوري له من حيث هو فاعل وقدم
المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بتوسط المزاج ولذلك قال والقوى الحادثة بعدها وقدمهما على التركيب
لتاخره عنهما اذ تركيب الاعضاء بعد تخطيطها الذي من القوى والمراد بالتركيب تركيب الاعضاء في انفسها
وتركيب بعضها من بعض ولذلك جمعه وقال القرشي ليس المراد بالقوى الطبيعية غيرها لانها سبب صوري
للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي تعرض في المزاج الحار كالكرب والقلق فانها سبب صوري للمرض
وهو ضعيف لان القول بكون القوة سببا صوريا للروح لا يستقيم الا بان يحمل الصورة على ما ذكرنا وح
لا يختص بكونها سببا صوريا للروح قال رحمه الله واما الاسباب التمامية اقول الاسباب التمامية للصحة
والمرض الافعال لا من حيث هي فانها من حيث هي سبب تمامي للاعضاء والقوى بل من حيث كونها سليمة
او مأوفة ثم انها لما كانت تصدر عن القوى والارواح الحاملة للقوى توقف معرفتها على معرفة القوى لانها
سبب لها وعلى معرفة الارواح لكونها حاملة للقوى والارواح وجب معرفتها لا انها موضوعة للصحة والمرض
على ما مر وللقوى ايضا وقال الخونجي ليست الافعال سببا تماميا للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى
الا ان يقال المراد بالسبب التمامي للصحة والمرض ما يكون سببا تماميا لهما او لاسبابهما فان الافعال
سبب تمامي للاعضاء التي هي سبب مادي لهما فاذن المراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية
والتمامية للصحة والمرض ما يكون فاعلا وصورة وغاية لهما بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون
الوسط من جنسه كالاركان فانها سبب مادي بوسط هو مادي ايضا وعلى ما ذكرنا لا حاجة الى هذا
التعسف قوله فهذه اي الامور المذكورة من الاحوال واسبابها المادية والصورية والتمامية و
الفاعلية وعوارضها التي يستدل بها عليها اذا اختفيت اسبابها موضوعات صناعة الطب من
جهة انها يبحث عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض لا من جهة انه كيف يحفظ صحته ويسترد
لان ذلك قسم عملي وهي ليست بموضوعات له لان هذه الامور وجودها ليس عن اختيارنا و

عن اختيارنا والغرض منه معرفتها [illegible] معرفة [illegible] ولا يكون موضوعات [illegible] بقوله انه كيف يصح [illegible] بقوله يحفظ الصحة [illegible] لان ذلك [illegible] تمام [illegible] ان يحفظ الصحة [illegible] الطب [illegible] ان يحفظ الصحة [illegible] المرض [illegible] الصحة [illegible] هذه الصناعة [illegible] موضوعات [illegible] الحاذق

هذين الحالين والآتيهما ولا يخفى ان ما يكون اسبابا والآت لهذين الحالين اللذين هما حفظ الصحة وازالة المرض يكون موضوعات لهذا القسم وفي بعض النسخ فيجب ان يكون لها اجزاء اخر وهو صحيح ايضا والضمير لها يكون في اما للموضوعات اي ولموضوعات هذه الصناعة اجزاء اخر او للصناعة ويلزم من ثبوت اجزاء اخر لها ثبوت موضوعات لها اخر ايضا الذي هو المراد ههنا والمراد بالآلات هي الاسباب لا فرق بينهما الا باعتبار فان التدبير بالمأكول مثلا باعتبار تأثيره في الصحة والمرض سبب لهما وباعتبار استعماله لهما آلة وما لعلا وان ... خصها بالآلات المستعملة في العلاج باليد هو تخصيص من غير ضرورة وايضا لو كان المراد ذلك لفصلها كما فصل الاسباب بقوله واسباب ذلك الى اخره اي اسباب حفظ الصحة وازالة المرض امور ثلثة التدبير ... بحفظ الصحة وازالة المرض بالمأكول والمشروب باختيار ما يجب استعماله نوعا ومقدارا ووقتا وباختيار المواد المناسب لكل منهما وتقدير الحركة والسكون ولم يذكر المسكن والبلدان لرجوعهما الى اختيار الهواء ولا النوم واليقظة لرجوعهما الى الحركة والسكون ولا الاستفراغ والاحتقان لرجوعهما الى العلاج بالدواء وهو الثاني من الامور الثلثة والثالث العلاج باليد اي باعمال اليد وهي ستة جبر العظم المكسورة ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكي والخياطة وقيل المراد منه الدلك والتمريخ وليس بصواب لما صرحوا ان اعمال اليد هي الستة المذكورة ولو فسرت بما يعم القسمين لم يبعد عن الصواب قوله كل ذلك اي مجموع هذه الثلثة التي هي التدبير والعلاج بالدواء والعلاج باليد اسباب عندنا بحسب صنفين لان نوع الانسان اما الاصحاء او المرضى واما عند الاطباء فاسباب الاحوال الثلث للاصناف الثلثة وهم الاصحاء والمرضى والمتوسطون قوله الذين نذكر انهم كيف يعدون متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما في الحقيقة قال الاستاد هذا وعد من غير وفاء لانه لم يذكر ذلك في هذا الكتاب وكأنه جعل ما يذكر عند تقسيم احوال البدن لافادته ذلك بمنزلة ذكره وليس كما ذكر زعم لان المراد بكيفية عدهم متوسطين انهم يعدون متوسطين اما لعدم الصحة الغاية والمرض في الغاية او باعتبار العضوين او بحسب الوقتين الى غير ذلك وقد ذكر هذا

وقد ذكر ... في الفصل الثاني من الفن الثاني ... انتفاء الواسطة ... الصحة ما جعلها اسبابا لحفظ الصحة اسبابا ازالة المرض ليست اسبابا ... والفاعل ... التدبير ... فلا لانها فعله ... يكون مؤثرا في بدن الغير بل الفاعل ما يقع فيه وبه التدبير والعلاج كالامور الستة الضرورية والادوية المستعملة في العلاج قد ذكر في الاسباب الفاعلية انها حافظة للصحة والمرض او مغيرة فيكون تكرارا وايضا العلاج سواء كان بالدواء او باليد لا

او باليد لا يكون في الصحة ولو فرض استعمال دواء او آلة في حفظ الصحة وليس علاجا لانا نقول المدبر والمعالج كما يقال للآمر يقال للمأمور اذا اتى بذلك وان قلنا ان الفاعل ما يقع فيه او به التدبير والعلاج فهي باعتبار النظر في تأثيرها وخواصها وغيرها باعتبار التصرف فيها واختيارها فلا يلزم التكرار واما جعل الثلثة اسبابا للحالين فلانه قد يستعمل واعمال اليد حالة الصحة لما يتوقع من الامراض وذلك بالنسبة الى توقع حدوث الامراض علاج مع ان كونها اسبابا لها لا يقتضي ان يكون كل منها سببا لكل منهما بل لو كان بعضها سببا لهما وبعضها لاحدهما لا غير صح ان يقال انها اسباب لهما وقوله فيما بعد كل ذلك بحسب ثلثة اصناف يحتمل المعنيين ايضا قال رحمه الله و

اذ قد فصلناه اقول لا فرق من موضوعات الجزئين اراد ان يذكر على ما رتب عليه بحث الكتاب فانه قدم في الجزء النظري البحث عن الامور الطبيعية وذكر بعده بحث الاحوال ثم بحث الاسباب ثم بحث العلامات لان الاطباء جعلوا بحث الطب منقسما الى سبعة اقسام اربعة للنظري وثلثة للعملي فقوله الاركان والامزجة والاخلاط والاعضاء والارواح والقوى والافعال هي موضوعات القسم الاول من النظري ونسبة هذه الامور الى الطبيعة وهي قوة مدبرة للبدن بالتسخير من غير شعور عند الاطباء وهي المبدأ الاول لحركة ما هي فيه وسكونه بالذات عند الحكيم لان بعضها وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح مادة لما هي فيه اعني الجسم الطبيعي الذي هو البدن وبعضها صورة وهي الامزجة والقوى فان المزاج صورة اولية له والقوى صورة ثانية وبعضها غاية وهي الافعال وانما قدم الاركان لتقدمها طبعا ثم المزاج اذ به يصير الاركان موضوعة ثم الاخلاط لانها اقرب الى الاركان ثم الاعضاء لانها اقرب الى الاخلاط واخر عنها الارواح مع انها اقرب الى الاخلاط لانه اراد ان يذكر القوى الحاملة هي اياها وقدم القوة الطبيعية لانها اعمها ثم الحيوانية لانها اعم من النفسانية واخر الافعال لكونها سببا غائيا وقوله وحالات البدن من الصحة والمرض والتوسط بينهما موضوعات القسم الثاني من النظري وقوله اسبابها الى قوله من الامور الغريبة موضوعات القسم الثالث منه وكان الحق ان يقول بعد ذلك والعلامات لانها موضوعات القسم الرابع منه والظاهر ان تركها سهو من الناسخ الاول وقال الامام

وقال الامام ان الشيخ تركها عمدا ... الافعال ... والسكونات ... القسم الثالث ... هذه الامور ... على ترتيب ... ان ينبغي ان العلم ... في بيانه ... ومن موضوعاته

او موضوعات على ما عرفت ومسائل هي مطالبه من القضايا التي يطلب فيه البرهان عليها ومبادي وهي الامور التي يبتني عليها
العلم وهي قد تكون تصورات وقد تكون تصديقات اما التصورات فهي حدود الاشياء التي يستعمل في ذلك العلم وهي
اما موضوع العلم كان يقال في هذا العلم الخلط عبارة عن كذا او جزئي مما تحته كان يقال الدم عبارة عن كذا او جزء منه كما
كان يقال البلغم عبارة عن كذا والسيال عن كذا او عرض ذاتي له كان يقال خروجه عن الطبيعة عبارة عن كذا وهذه
الاشياء تنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده متقدما على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه لان ما لا يعلم وجوده
لا يطلب ثبوت شيء له والى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم نفسه كالعرض الذاتي له وهذا القسم تصوره من
المبادي دون التصديق وحد القسم الاول يسمى حدا بحسب الماهية اي الحقيقة وحد القسم الثاني اذا صور به يسمى حدا
بحسب الاسم وفي العلم الذي يقصد فيه تصور بحسب الاسم واذا بين وصدق به يصير حدا بحسب الحقيقة وقال القرشي الحد
بحسب الاسم هو تصور الشيء بوجه ما وهو فاسد لان البين وجودها في العالم الا في بدن الانسان ومنها المقدمات
التي يتالف منها قياسات العلم وهي ايضا تنقسم الى ما يكون بينة يجب قبولها وتسمى القضايا المتعارفة كقولنا
الشيء اما ثابت او منفي وهي المبادي على الاطلاق الا انها لا تختص بشيء من العلوم لا الكلية ولا الجزئية ويقال
لها المبادي العامة ايضا وقال الشيخ والسامري المبداء العام هو ما يبتني عليه جميع ذلك العلم والخاص ما يبتني عليه
بعضه فان اصطلح عليه فلا مشاحة في الاصطلاحات كما لا نزاع في الشهوات وان ارادوا بيان الاصطلاح
اصطلاح القوم فهو وهم لان الشيخ صرح في الشفاء بان المبداء العام هو ما يكون مبداء لاكثر من علم والخاص
ما يختص بعلم والى غير بينة لا يجب قبولها وهي ان كانت مما يبتني عليه جميع مسائل ذلك العلم لا يجوز بيانها فيه
والا لزم الدور وان كانت مما يبتني عليه بعض مسائله جاز بيانها فيه ولكن بمسائل غير متوقفة عليها و
لا يلزم الدور والخروج من العلم اذا عرفت ذلك فاعلم ان جميع الاشياء التي ينظر الطب فيها يجب
تصورها على ما هي عليه لكن التصديق ببعضها انما هو بمجرد الوضع والتقليد وبعضها بالبرهان ولذلك قسمها
الى قسمين بقوله فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصوره بالماهية فقط اي الحقيقة

ان يتحقق علمية [illegible] ... تصور بعلمها ... تصدق بلبته ... وضع له مسلم على ان وضع العلم الطبيعي وبعضها مقبولا من صاحب صناعته وانما يلزمه ان يبرهن عليه ان يتصوره تصورا ... علما مع انه لا يكون ... قال القرشي وهذه الامور ... لا ينقسم ... ان يصدق بلبتها من ... هو طبيب ... موضوعات ... ان يكون مفروغا ... وقد عرفت جوابه ... علم آخر ... ان هذه المبادي ... ان يتقلد بيلتيها

ان يتقلد بيلتيها كالتكرار لانه قد علم من قوله فبعض هذه الامور يجب عليه الخ لكنه قد يتضمن فوائد منها ان
العلم بالموضوعات تصورا وتصديقا وان عد من المبادي الا انه ليس منها حقيقة والا كان اجزاء العلم اثنين
لا ثلثة بل العلم بها كالمبادي من حيث الوضع والتسلم لان مبادي العلوم الجزئية مسلمة وبرهن في علوم اخرى
اقدم منها ومنها ان العلوم قد تكون كلية وقد تكون جزئية فالكلية التي يكون موضوعها اعم كالالهي بالنسبة الى
ساير العلوم والطبيعي بالنسبة الى الطب والجزئية ما يكون موضوعها اخص كالطبيعي بالنسبة الى الالهي
والطب بالنسبة الى الطبيعي والذي موضوعه اعم فهو كالمبادي لما هو موضوعه اخص ويسمى العلم الاقدم اذ الاعم
اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك ما هو عام لقلة اغياره قبل ادراك ما هو خاص لكثرة اغياره
ولهذا يسمى الالهي بالفلسفة الاولى وتسميته بعلم ما بعد الطبيعة انما هو بالنظر الينا لان تعلمه بعد تقوم العقل بالعلم
الطبيعي اسهل ومنها ان موضوع العلم الكلي اذا لم يكن جزئيا بالنسبة الى ما فوقه لا يمكن التقليد فيه اذ لا علم فوقه
ليقلد صاحبه فيه ويسلم منه بل التقليد انما يكون في موضوعات العلوم الجزئية لا في كلها لان بعضها يجوز ان يكون
بينا بنفسه وبعضه يجوز بيانه في صناعته بل فيما يكون مسلمة ويبرهن في علوم اقدم منها وكذا الكلام في موضوعات
الاقدم الى ان ينتهي الى ما لا علم فوقه كالفلسفة الاولى وقال الامام ان قوله مبادي العلوم الجزئية مسلمة ثم
لجواز ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها مسلمة لكن لا نسلم انها يبرهن عليها في علوم اخر لجواز ان يبين في
تلك العلوم ويمكن ان يجاب عن الاول بان الجمع المضاف ليس من صيغ العموم عنده وعن الثاني بان
المراد بقوله ويبرهن في علوم اخرى انها ان كانت مما يبرهن لكونها غير بينة فقد يبرهن في علوم اخرى
قوله واذا شرع بعض المتطببين يريد به جالينوس وهذا منه عجيب فان جالينوس اذا كان متطببا فمن الطبيب
في العالم فقد قيل ان الطب كان معدوما فاوجده ابقراط وميتا فاحياه جالينوس وامر فجره حنين و
متفرقا فجمعه ابن زكريا وقيل وناقصا فكمله ابن سينا قوله يتكلم في اثبات العناصر واذا شرع
بعض المتطببين يتكلم في اثبات العناصر والمزاج وما يتلوهما مما هو موضوع لهذا العلم فانه يغلط من جهتين

من جهة انه لو ورد في صناعته ... احد ... وهو طالب لان ما هو منه ... الطب بالبين من الطب وقال الاملو ... العلم الطبيعي لا يكون ... فان ... فاذا اثبت فيه وجوده ... موضوعاته ... منه ... انه ينظر ... الطبيعي ... لا يكون ... وقال الاستاد ... للطبيب ... مقدمات ... موضوعه ... العلوم ... ولذلك قال ... يكون ... يتوقف على العلم بتلك المقدمات لا على كونها معلومة في الطب

[illegible]

في الطب لا يوجد ان بيان جالينوس لامثالها انما كان لئلا يشذ المتعلم منها وما يتفرع عليها وفي الالفاظ فان
قوله من ان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن عليها في علوم اخر خارج عنه ايضا لانا نقول انه لو كان مقصده
ذلك لكان حقه ان يحكي عن الطبيعي البرهان عليها وان ما ذكره الشيخ تعرف ان بيان ذلك ليس من
الطب ومن جملة ما يحقق معرفة الشيء ما يعرف جزءا ما له منه قال رحمه الله والذي يجب اقول قد
تقدم ان الموضوعات لا بد من تصورها وهي باعتبار التصديق على ثلثة اقسام قسم هو بين بنفسه وقسم يتقلد منه
وقسم يبرهن عليه فذكر الان من موضوعات الطب ما هو قسم منها فقوله يجب منها ان يتصوره الطبيب
اماهيته ويتقلد منها ما كان عن بين الوجود بالجملة اشارة الى قسمين قسم هو بين الوجود بالجملة ولا احتياج الى
بيان وتقليد ... والصحة والمرض الموما مدركة بالحس ولم يصرح به لكن قوله يتقلد منه ما هو عن بين
الوجود ويشعر اليه والصحة والمرض لكونهما قسم لا بين الوجود ويوجد بالتقليد وقد ذكره بقوله هو هذه
الجملة انما الاركان انها هل هي وكم هي الاركان مما يجب على الطبيب ان يتسلم ماهيتها وكيفيتها ومعرفة
... التصديق بوجودها في التحقيق فان كان الطبيب بوجود الشيء وكان الموجود او ما في معناه
... انها بسيطة كما في قولنا هي الاركان موجودة في البدن وان كان الطلب صفة الشيء وحالة
كان الموجود كالاثلة في انها مركبة كما في قولنا هي الاركان موجودة في البدن وهو في قوله الاركان هل هي
ولذا ... انها مركبة اذ معنى انها موجودة في البدن وان يكون بسيطة ويلزم وجودها
في البدن لان قول الطبيب ان الاركان موجودة في قوة قولنا هي موجودة في البدن لا انها مركبة البتة
... وفي بعض النسخ وكيف هي وانها ... لان الاركان لم يتفق على كيفياتها وليس لها
في البدن ... الا ... معينا ... ومنها المزاجات انها هل هي وكم هي ولم يقل كيف هي
لان الكيفيات ولا اين هي اذ لا حيز لها معينا في البدن ومنها الاخلاط انها هل هي وكيف هي اي في
تولدها وتغذيتها البدن وكيفياتها ولم يقل اين هي اذ لا حيز لها معينا ومنها القوى انها هل هي وكم هي
كيفيته

بل هي من الالة ولا يخص تسلمها بالطب بل الطبيعي تسلمها ايضا ولو اريد التخصيص فبان الكلي تغير حال من
احوال بدن الانسان وثباته سببا ومنها ان الاسباب كم هي وهذا ايضا مما يتسلمه الطبيب من الالة
انها اربعة ولم يقل هي لان قوله وان لكل تغير حال وثباته سببا يغني عنه فقوله واما الاعضاء ومنافعها
فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح اي ما ذكرنا من الامور مما يكفي فيه التقليد واما الاعضاء فهي بينة باعتبار
وجودها واما انها كم هي وكيف هي في تركيبها ووضعها ومنافعها فليست بينة ولا مما يتقلد فيه بل يجب على الطبيب ان
يصادفها بالحس والتشريح لا على معنى ان ادراكها يكون بهما فقط بل على معنى ان الفكر والتامل بما لا يستقل في ادراكها
بل يتوقف على مصادفة الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالحس والتشريح وعلى هذا يندفع ما ذكره الامام
ان المنافع لا تدرك بالحس والتشريح بل بالفكر والعقل ولذلك يجهلها العوام ولا يدركون منافعها وقال
المحقق في جوابه اكثر منافعها الافعال واكثر الافعال محسوسة وما ليس محسوسا يتوقف استخراج العقل اياها على الحس
لتوقفه على تركيب الاعضاء واوضاعها ومقاديرها المدركة بالحس فكان لمعرفة جميع منافعها توقف على الحس و
لقائل ان يمنع ان اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وقال السامري المراد بالحس الحس
الظاهر والباطن والمعنى ان الاعضاء ... وتركيبها يدرك بالتشريح وما كان من منافعها ظاهرا يدرك
بالحس الظاهر وما لم يكن ظاهرا بالحس الباطن ولقائل ان يقول المنافع الباطنة كيف تدرك بالحس الباطن
وقيل المراد بالتشريح كتبه اي يصادف الاعضاء بالحس ومنافعها بكتبه وليس بشيء لان الطبيب يجب
ان يصادف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح لو امكن وجد كتاب او لم يوجد قوله والذي يجب ان يبرهن
عليه من تلك الموضوعات بصورة والبرهان عليه الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها وانه كيف
يزال المرض ويحفظ الصحة لان برهن على جميع الامراض واسبابها وعلاماتها لان ما يكون ظاهرا كبعض امراض
التركيب والخراجات الظاهرة وكذا اسبابها وعلاماتها لا احتياج الى برهان بل يبرهن على ما كان منها
خفي الوجود بتفصيله وتقديره وتوقيته اما التفصيل في الامراض فبان ... يبين ان المرض هو الحمى مثلا

[illegible]

وبان يبين ان سبب كل مرض ماذا يكون وتقديرها بان يعرف مقدارها في القوة والضعف وتوقيتها بان يبين انها تكون سابقة او بادية او لاحقة وانها تحدث في الشتاء او الصيف او في غيرهما واما تفصيل العلامات فبان يعرف اختصاصها بالمرض كالحمى والسعال والوجع الناخس والنفس المتواتر وضيق النفس بذات الجنب وتقديرها بان يعرف قوتها وضعفها وتوقيتها ان يعرف اوقاتها فان من الاعراض ما يختص بالابتداء كاشتداد العطش والقلق والسهر والحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بما بعده كظهور علامات النضج وعلامات البحران ومنها ما يدوم بدوام المرض كاختلاف النبض في الحمى واما تفصيل كيفية ازالة المرض فبان يعرف انه يحتاج الى مسهل ثم انه مسهل للصفراء وهكذا وتقديرها بان يعرف مقدار الدواء كثرة وقلة وقوته شدة وضعفا وتوقيتها بان يعرف وقت استعمال المسهل مثلا من انه يستعمل في الابتداء لهيجان المرض او بعد النضج لسكونه ونحوه كالطلاء من انه ينبغي ان يطول مدة ملاقاته او ينحى بسرعة وانما قيد الاسباب بالجزئية لان البرهان على اسبابها الكلية من المادية والصورية والفاعلية والغائية ليس على الطبيب بل ذلك مما هو يتقلد فيه وانما كانت هذه كلية لشمولها جميع الامراض وعدم اختصاصها ببعض دون بعض بخلاف الاسباب الجزئية المندرجة تحتها مع انها ايضا كلية باعتبار اخر وقال المحشي والسمرقندي ان الجزئية قيد في الامراض ويكون اسبابها ايضا جزئية وكذا علاماتها وليس بصواب اذ لو كان المراد ذلك لذكرها عقيبها او اخر عن الجميع ثم لا يجوز ان يكون قيدا في الامراض لان الطبيب يجب عليه ان يبين ان المرض يكون سوء مزاج ويكون غيره وسوء المزاج يكون ماديا وغيره وهكذا في العلاج يلزمه ان يعرف ان المرض المرض من اي الاجناس ثم انه من اي انواعها حتى يتشخص قوله وجالينوس اذا حاول اي حاوله جالينوس اقامة البرهان على القسم الاول وهو الذي يجب التقليد فيه لم يكن من جهة ان الطبيب يجب عليه ذلك من جهة انه طبيب بل لانه كان يجب ان يكون فيلسوفا فيتكلم فيه لعسر به كما ان الفقيه اذا شرع في الفقه يثبت [illegible] صحة وجوب متابعة الاجماع لا يكون ذلك من جهة ٢ ما هو ق

ما هو

من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة انه يجب ان يكون متكلما لان الطبيب من جهة ما هو طبيب او الفقيه من جهة ما هو فقيه لا يمكنه ان يبرهن على ذلك والا وقع الدور لان الطبيب من جهة ما هو طبيب انما يثبت ما يثبت بمباديه فلو اثبت مباديه من جهة ما هو طبيب كان يثبت مسئلة المتوقفة على مباديه لزم الدور وقال المحشي وغيره ان الدور انما يلزم لو كانت المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسائل اما لو كانت خاصة فلا لجواز اثباتها بمسائل غير متوقفة عليها ورد بان ذلك انما يمكن في مباد لا يكون مسائل من علم اخر بل من ذلك العلم اما اذا كانت مسائل من علم اخر فلا لكون الاجماع حجة مثلا فانه لا يمكن اثباته في الفقه الا بمسائل متوقفة عليه كما في لو لم يكن الاجماع حجة لما كان الحكم الحاصل في المسئلة الفلانية كذا لكنه ثابت بالاجماع فيلزم الدور ضرورة وقيل ان صحة وجوب متابعة الاجماع من اصول الفقه فكيف جعلها من الكلام واجاب عنه القرشي وغيره بان الكلام يعبر به عن مايعم القبيلين وقال الاستاد هذا مما لا يغني عاقلا فضلا عن فاضل مثل الشيخ واجاب بان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس وبيان كون كل من هذه دليلا شرعيا اي حجة مفيدة للاحكام ليس على صاحب العلم بل على المتكلم وانما عليه افادة تصورها فالحق ما قاله الشيخ ولهذا كان قدماء الاصول يقتصرون على ذكر حدودها ويسلمون من المتكلم كونها ادلة شرعية ثم ينظرون في اقسامها وجهات دلالتها وكيفية استثمار الاحكام منها لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه لرجوع مستند الاجماع والقياس اليهما اشبه بيان كونهما حجة فيه بخلاف كون الاجماع والقياس حجة فانهما لما لم يكونا كالمبادي العامة صح بيان كونهما حجة فيه ولهذا اقتصر بعض متأخريهم على حدي الكتاب والسنة واحالوا بيان كونهما حجة على الكلام وبينوا كون الاجماع والقياس حجة فيه هذا ما قاله وفيه نظر لان كون كل منهما موضوعا لاصول الفقه لا يقتضي ان يكون بيان كون كل منها حجة على صاحبه بل على المتكلم على ما قال والقصة التي ذكرها عقيبه لا يصلح

ليبين

٢ الوة

للدليل مع انه لا اشعار في كتب اوايلهم واواخرهم بتسليم حجية الاجماع من المتكلم او بالاحالة عليهم عليه والحق
ان امكان ايلته منه لا لكونه حجة او واجبا اتباعه ولا يلزم من كلام الشيخ ان يكون اثبات كونه حجة او واجبا
اتباعه منه بل ان يكون اثبات حجية وجوب متابعته منه وبينهما فرق واعلم ان قوله يجب ان يكون فيلسوفا لا
يعترض بانه لم يكن منه اشارة الى ما ذكر في بعض التواريخ انه انما كان يلقب به من تمهر في جميع اجزاء
الفلسفة فصنف جالينوس في جميعها كتابا وعرضه على ملك زمانه وسأله ان يلقب به فقال الملك يحق لا اعرف
ما فيه لكن ابعثه الى فلان الفيلسوف فان استحسنه يلقبك به فلما رآه قال مصنفه لا يستحق هذا الاسم
انما هو رجل طبيب وقال المسيحي ان من الناس من يقرأ نجيب بالجيم وهذا هو الحق لان مثل جالينوس
لا يوقع في حقه يجب ان يكون فيلسوفا وليس فيه شيء لان جالينوس طبيب ولا يجب عليه ان يكون عليما فيلسوفا
قال التعليم الثاني في الاركان اقول هذا تعليم ثان في مباحث الاركان وهي العناصر وتسمى
اسطقسات واصولا ايضا لكن باعتبار فانها باعتبار ابتداء التركيب منها تسمى عناصر لان العنصر هو المادة وباعتبار
انتهاء التحليل اليها اسطقسات لان الاسطقس ما ينحل اليه الشيء وباعتبار انقلاب كل منها الى الاخر اصولا لان
كل شيء يرجع الى اصله وباعتبار كونها اجزاء للمركب اركانا لان ركن الشيء جزؤه وخصت بها مع ان الاعضاء
والارواح والاخلاط ايضا اجزاء لعموم جزئيتها للمركبات وان المقصود منها هو ان يعير اجزاء لما خلاف
الاعضاء والارواح والاخلاط فان المقصود بها امور اخر تخصها فقوله اجسام جنس بعيد يشمل
البسائط والمركبات وبقوله بسيطة يصير جنسا قريبا للبسائط من العناصر والافلاك وقوله هي اجزاء
اولية لبدن الانسان وغيره يخرج الافلاك ويبقى الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا يكون قوله
التي لا يمكن ان ينقسم الى اجزاء مختلفات الصور ويحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من
الكائنات غير داخل في الحد ذكر لتفهيم معنى قوله بسيطة هي اجزاء اولية اذ البسيط كما يطلق على ما لا
جزء له كالنقطة وعلى ما تشابهت اجزاؤه كالماء يطلق على ما يكون اقل اجزاء من غيره كالعضد بالنسبة

الى

بالنسبة الى باقي الاعضاء المركبة والاجزاء الاولية كما يطلق على ما يحدث بامتزاجه انواع مختلفة الصور يطلق
على ما يكون بالقياس الى ما بعده اولا وان كانت بالنسبة الى ما قبلها اخرا كالاعضاء المفردة بالنسبة الى الاولية
فبين ان المراد بالبسيطة هي التي لا يمكن ان ينقسم الى مختلفات الصور اي يكون متشابهة في اجزائها وبالاجزاء
الاولية هي التي تحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من الكائنات اي المواليد الثلثة لا غير ولك ان تقول
لا يمكن ان تقسيم الاجسام بسيطة واجزاء اولية على سبيل التوزيع لا الاجزاء اولية فيجب على ما ذكر اكثر الشارحين
بناء على ما ذكره الوسيط من ان المراد بالاجزاء الاولية ان لا يتركب من غيرها ويتركب منها لزوم التكرار في
اذ البسيط على هذا يكون جزءا من الاجزاء الاولية على ما لا يخفى ويصير الحد بمنزلة قول القائل الانسان جسم
حيوان ناطق قال المسيحي قوله اجسام جنس للاجسام المركبة والبسيطة من الفلكيات والعنصريات وبسيطة
احتراز من المركبات واجزاء عن الفلكيات واولية عن اجزاء البدن الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء
والتي لا يمكن ان ينقسم الى اجسام مختلفة الصور عن البسيط الحسي كاللحم ويحدث بامتزاجها عن تركيب المجاورة
كتركيب البدن من الاعضاء المتشابهة الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج فجعل قوله التي لا يمكن الخ
داخلا في الحد وليس فيه شيء لان قوله بسيطة على هذا يغني عن اولية وان سلم انه لا يغني عنها فهو يغني عنه
وعن التي لا يمكن ان ينقسم الى اجزاء مختلفة الصور ايضا على ما لا يخفى واورد على هذا الحد وجوه الاول
ان القيدين الاخيرين مغنيان عما تقدمهما لانه لو قال الاركان اجسام لا يمكن ان ينقسم الى اجزاء لكفى
ولم يكن فيه ابهام الثاني انه جعل الاركان هنا اجزاء اولية وفي قوله والعد منه الاركان جعلها بعد
الاجزاء وبينهما تناف الثالث انه ان عني بقوله وغيره كل ما يغاير الانسان لم يصح لان الاركان
ليست اجزاء لكثير من الاشياء كالفلكيات وان اراد به بعض ما يغايره كان تعريفا بالمجهول الرابع
انه جعل الجسم جنسا للركن وهو غير جائز لان الركن من حيث هو ركن منسوب الى الغير فانك ما لم
تعرض شيئا يجعل الركن ركنا لم يمكنك ان تعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان يكون

ان يكون منسوبا الى غيره والشيء الذي يجب كونه نسبيا يمتنع تقومه بما يستحيل كونه نسبيا واجيب عن الاول بان الحد بلا
بالقيدين الاولين او جزؤه هو مطلوب في التحديد وعن الثاني بان ذلك كان يجب في قابلية الصحة والمرض وهذا يجب
التركيب فلا منافاة وعن الثالث بان المراد كل ما يغايره من المركبات على ما يدل عليه السياق وعن الرابع
بان الشك انما يتوجه لو كان التعريف حدا اما اذا كان رسما فلا لان التقوم انما يتصور في الحد لا في الرسم
سلمناه لكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم له وراء الاضافة كالابوة والركنية ومشهوري
وهو معروض تلك الاضافة كالاب والركن وهذا القسم لا يلزم ان يكون حده باعتبار الاضافة بل يجوز
ان يحد ذات المعروض وحده وفي المذكور في حده لابد ان يكون من الامور الداخلة في ماهيته بدون
اعتبار الاضافة قوله فليتسلم الطبيب من الطبيعي انها اربعة لا غير انما تسلم من الطبيعي ذلك لما عرفت
انها من موضوعات الطب وليس على الطبيب البرهان على انها ما هي وكم هي وقوله لا غير معناه انه
ليس ازيد ولا اقل وما قال الخنجي وغيره من ان حصر من انه اشارة الى انها ليست اقل من
اربعة على ما ذهب بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار وحصول الثلثة الباقية بالتكاثف او
الارض وحصول الباقية بالتلطيف او البخار وحصول الكل الثقيلين بالتكاثف والخفيفين
بالتلطيف ولا ازيد على ما قال اصحاب الخليط ان كل نوع من الكائنات مركب من اجزاء لا يتناهى
مساوية له في الصورة النوعية ولا يحس بها للصغر فاذا اجتمعت احس بالمجموع فليس شيء لان الاول
لا يقتضي كونها اقل من اربعة والثاني وان اوهم كونها ازيد لكن المنقول عنهم انها اربعة وكيف
يشير الشيخ الى ذلك وما يدل على انها اربعة ان البدن مركب من الاعضاء الاولية وهي من المتشابهة
الاجزاء وهي من الخلط او الدم وهو من الغذاء وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من النبات وهو من
الاركان ولا ينبت حبة من عنصر واحد ولا من اثنين او ثلثة بل من اربعة ولانا اذا قطرنا البدن يسيل منه
اجزاء مائية ويبقى منه اجزاء ارضية ويتصعد منه بخار بعضه حار يابس هو النار والباقي هو

الهواء

هو الهواء واحتج البقراط على ذلك بانا نتألم من الكيفيات اذا وردت على ابداننا والالم احساس بالمنافي
والمنافي هو الضد فتألمنا بها دليل على ان في ابداننا اضدادها وهي لا تقوم بذواتها لكونها اعراضا بل
بمحال وهي الاركان وهذا لا يدل على ان في البدن جوهرا يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة لا تقوم
بالذات بل بالعرض والرطوبة لا تقوم بالعرض ايضا قوله اثنان منها خفيفان اي اثنان من هذه الاربعة
خفيفان واثنان ثقيلان فالخفيفان النار والهواء والثقيلان الارض والماء وكل من الثقيل والخفيف
اما مطلق او مضاف والمراد بالخفيف ما في طباعه ان يتحرك نحو المحيط وبالثقيل ما في طباعه ان يتحرك
نحو المركز وبالمطلق ما يبلغ في ذلك الغاية كالنار والارض فانهما اذا خليتا وطباعهما طفت النار على
الثلثة ورسبت الارض تحت الثلثة وبالمضاف ما لا يبلغ الغاية كالهواء والماء فانهما اذا خليا وطباعهما
سكن الهواء فوق الماء وتحت النار والماء فوق الارض وتحت الهواء قال رحمه الله والارض جرم بسيط اه
اقول لما عرف الاركان وذكر ان الطبيب يجب عليه ان يتسلم انها اربعة شرع في تعريف كل منها واحكامها
فالجرم مرادف الجسم وهو جنس بعيد وقوله بسيط يخرج المركبات ويجعله قريبا وباقي القيود كالفصل و
يعلم من كونها بسيطة ان شكلها كروي ولا طعم ولا رائحة لانهما من خواص المركبات ولا يبقى اللون ايضا من
خواص التركيب مع انهم اتفقوا على انه لا بد للارض من لون ليحصل من انعكاس الشمس عنها الضوء
والحرارة وان اختلفوا في انه الغبرة او السواد لان الذي لها لون ليست على صرافتها لاختلاطها بالاجزاء
بالهواء والماء قوله وسط الكل اي وسط كل الاجسام من حيث هو كل لانه مركز العالم او وسط
الفلك الاعظم لانه ليس في فلك الكل وعقله ونفسه عقل الكل ونفسه لا وسط لها ولا واحد من
الافلاك لانتقاضه بالخوارج المركز وانما كان موضع الطبع وسط الكل لانه ثقيل والثقيل يهرب
بطبعه الى المفارقة هو الموضع البعيد من الفلك وابعد المواضع منه المركز وهو ما يهرب كل جزء
بطبعه اليه حتى اذا تراكمت الاجزاء بعضها على بعض من الجهات صارت كرة وفي قوله موضعه

الطبع اشارة الى بطلان مذهب من يقول الارض مقسورة فى وسط الكل اما الدفع الفلك لها من الجوانب
على السواء او بجذبه اياها كذلك وقوله يكون فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا ليس من تمام
التعريف بل لازم للموضع الطبيعى اى الموضع الطبيعى شانه ذلك دائما بخلاف غير الطبيعى فانه لا يكون فيه بالطبع
ساكنا ولا يتحرك اليه ان فارقه لان السكون فيه والحركة اليه اذا كان بالقسر لا يكون الا ما دام القاسر فاذا زال
القاسر تحرك الى ما يقتضيه الطبع واعترض الامام بان تعريف الارض مع كونها معروفة معلومة للجمهور
بكونها وسط الكل الذى لا يعرفه الا الخواص باولة غامضة تعريف للظاهر بالخفى وبانه لا يمكن اقامة البرهان على كونها
فى الوسط الابعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها فى الوسط لزم الدور هذا ان كان الغرض منه التعريف
وان كان الغرض ذكر صفة من صفاتها فلا فائدة فيه للطبيب لانه انما ينتفع بكونها جزءا من البدن سواء كان
موضعه الوسط او المحيط وبان السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك لكن ليس من شان كل الارض
ان يتحرك واذا لم يمكن اعتبار الملكة لم يثبت عدمها فلا يكون ساكنة سلمنا لكنه لا نسلم ان سكونها بالطبع
لانه علة الحركة فيكون عدمه علة للسكون لان عدم العدم عدم العلة سلمنا لكن لا نسلم بالطبع لانه علة
الحركة فيكون عدمه علة انها يتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم ذلك لو لم يكن معلوما بالمعاوق
والكل ضعيف اما الاول فلانا لا نسلم ان الجمهور يعرفونها بالحقيقة كيف وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا
ان المعادن منها وما لا يعرفه الا الخواص هو الحكم بكونها فى الوسط او تصور كونها فى الوسط بمعنى انطباق
مركزها على مركز العالم لا تصور كونها وسط الاجرام العنصرية واما الثانى فلان اقامة البرهان على كونها فى الوسط
يتوقف على معرفتها بوجه ومعرفتها بالحقيقة على كونها فى الوسط فلا دور واما الثالث فيمنع عدم انتفاع
الطبيب بتلك الخاصية فانه اذا وجدها فى بعض الاغذية والاخلاط علم ان الغالب عليه الارض
فيستدل بالثقل على غلبة الارضية لانها اثقل الاركان لكون موضعها الطبيعى وسط الكل واما الرابع فلان
طبيعة البسيط واحدة فاذا صح على بعض اجزاء الارض الحركة صح على الجملة واما الخامس فلان الطبع ليس علة
الحركة

علة الحركة مطلقا بل هو بشرط كونه خارجا من مكانه الطبيعى يقتضى الحركة وبشرط كونه فيه يقتضى السكون
واما السادس فلان المقتضى عند المعاوق لا يخرج عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتضية للبرد وان سخن لكن
نعم لا يترتب اثره لكن لا يلزم منه بطلان الاقتضاء قوله وذلك هو ثقله المطلق اى كون الارض بحيث
يتحرك بطبعها الى وسط الكل ان لم يكن فيه او حصلت فيه سكنت هو ثقلها المطلق لانه ليس بالاضافة الى شىء
وقال اكثر الشارحين ان ذلك اشارة الى طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون
فيه عند عدمها لان الثقل والخفة قد يراد بهما نفس ميل التصاعد والتسافل وليس هو المراد ههنا
والا لم يكن العناصر خفيفة ولا ثقيلة فى احيازها اذ لا ميل لها وقد يراد بهما ما يوجبهما اى الطبع وهو المراد
وما ذكرناه اظهر على ما لا يخفى قوله وهو بارد يابس فى طبعه اما انه اى هذا الجرم البسيط الذى هو الارض بارد
فى طبعه فللاحساس ببرودته عند انتفاء المسخن كشعاع الشمس وغيره ولو لم يكن طبيعته التى هى صورته النوعية
مقتضية للبرد لما كان كذلك واما انه يابس فلانا لا نعنى باليبوسة الا الكيفية التى لاجلها يعسر قبول الاشكال
الغريبة وتركها وهو كذلك وقوله فى طبعه اشارة الى ان البرد واليبس ليسا له من الغير لا بسبب بعده
عن الحركة الفلكية المسخنة كما زعم قوم وقوله اى طبعه اذا خلى وما يوجبه تفسير لكونه باردا يابسا واذا خلى
يجوز ان يكون مسندا الى الطبع وما يوجبه معناه ما يقتضيه الطبع وان يكون مسندا الى الجرم والمراد
بما يوجبه طبعه اى طبع هذا الجرم طبع اذا خلى هو وطبعه ولم يعرضه سبب من خارج ظهر عنه برد محسوس
ويبس وانما لم يقل برد ويبس محسوسان اما لان كون اليبس محسوسا مشكوك عندهم بخلاف البرد
او لان كونه غير محسوس معلوم لان المحسوس هو عسر قبول الاشكال وتركها وذلك عدمى او
لان الاحساس انفعال من المحسوس واليبس كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا فى الغير فيكون البرد
واليبس طبعا للارض فلا يجوز جعلهما موجبين عن طبعها ثم انه امر واحد فكيف يجوز استناد
الكثير اليه كالسكون فى الوسط والحركة اليه والبرد واليبس والجواب عن الاول ان المراد

بالطبع الصورة النوعية وهي مغايرة للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيره وعن الثاني لجواز صدور الكثير عن
الواحد من جهات وههنا كذلك لان طبع الارض يقتضي الحركة من جهة خروجها عن المكان والسكون
من جهة كونها فيه والبرد من جهة الصورة الجسمية واليبس من جهة الهيولى اذ طبعها يقتضي البرد بالذات
واليبس بتوسط البرد قوله ووجوده في الكائنات وجود مفيد للاستمساك والثبات وحفظ
الاشكال والهيآت والمراد بالكائنات المواليد الثلثة ومفيد يجوز رفعه على الصفة وجره على
الاضافة والمراد بالاشكال الاستقامة والانحناء والدقة والغلظ وبالهيآت التحدب والتقعر
ونحوهما قال الى البرد اما الماء فهو جرم اي اقول الماء جرم بسيط موضعه الطبعي ان يكون
شاملا للارض مشمولا للهواء لانه يطلب بطبعه القرب من المركز الا انه لان ثقله ليس في الغاية
فيكون قربه من جميع الجوانب متساويا وذلك يوجب ان يكون محيطا بالارض ومحاطا للهواء
لكن انما يجب ذلك لو كان الارض والماء على وضعهما الطبيعيين لانهما الان على فان
بعض الارض انكشف من الماء واتصل بالهواء لاسباب خارجية وهي ان الاجرام النيرة
كان لها تاثير في الاجرام العنصرية فتسخنت بذلك اجزاء من الارض وتصاعدت دخانا
وكانت طبيعة الارض يابسة لا تسيل حتى تملأ تلك الثلمة فبقي ذلك الموضع غائرا فسال
الماء اليه لما فيه من الميل الى قرب المركز فبقي ما ارتفع من الارض مكشوفا منه وصار منبتا
للنباتات ومسكنا لاكثر الحيوانات قوله وهو ثقله الاضافي اي كون موضعه الطبعي بحيث
يكون شاملا للارض ومشمولا للهواء هو ثقله الاضافي لا طبعه الموجب للحركة الى قرب
الارض على ما قيل لما عرفت وانما قال هو ثقله الاضافي ولم يقل هو خفته الاضافية مع انه خفيف
بالنسبة الى الارض لان ثقله انما هو بالنسبة الى عنصرين والخفة بالنسبة الى واحد قوله
وهو بارد رطب اما انه بارد فلانه اذا زال عنه القاسر عاد الى البرودة ولولا ان طبيعته

اقتضت

اقتضت ذلك لما كان كذلك واما انه رطب فلان المراد به ما يقبل الاشكال بسهولة ويتركها بسهولة وكذلك قوله طبعه
طبع على ما عرفت قال الامام ان طبع الماء لو اقتضى البرودة والرطوبة لاقتضى ضدين لاقتضاء البرودة الجمود
وهو عسر القبول والرطوبة سهولة القبول والجواب ان الرطوبة عند الشيخ ليست له بالطبع على ما سنبينه وعند من
يقول بان طبعه يقتضيها فاقتضائه لسهولة قبول الاشكال التي هي الرطوبة بالذات واقتضائه لعسر قبول الاشكال
الذي هو الجمود بالعرض لانه بواسطة برودته ولا استحالة فيه فان الحركة تقتضي السخونة بالذات والبرودة بالعرض
بتوسط التحليل وانما لم يقل برودة ورطوبة محسوستان اما لان الاحساس انفعال من المحسوس والرطوبة كيفية
انفعالية فلا توجب فعلا اولا انها عبارة عن عدم ما يمنع السيلان عند بعض والعدم لا يكون محسوسا وعند
من جعلها وجودية غير محسوسة ايضا بدليل انا لو قدرنا هواء خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس
بوجوده بل نتوهم خلاء الى ان يظهر بطلانه بادلة غامضة فلو كانت الرطوبة محسوسة لكان الهواء
بالضرورة محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده والتالي باطل فالمقدم مثله وانما قال
حالة هي رطوبة دون ان يقول ورطوبة كما قال في الارض ويبس لان سيلان الماء قسرا على ما صرح به في
الشفاء والطبعي له الجمود لكنه لما كان في جبلته وطبيعته بحيث يجيب بادنى سبب يسير من الحرارة الى
ان يتفرق ويتحد ويقبل اي شكل كان ثم لا يحفظه جعل رطبا بهذا الاعتبار فهو ليس رطبا بذاته بل
حالة هي كونه في جبلته بالحيثية المذكورة فسمى تلك الحالة رطوبة بالمجاز وانما قال هو كما في اكثر
النسخ مع انه للحالة باعتبار الخبر وانما قال يتفرق ويتحد لان الرطوبة تتحقق بالتفرق مع اتصال
وحداني في الاجزاء ولا يريد به انه يتحد مع الجمود لانه في الجمود لا يحتاج الى سبب من الخارج لان ذاته
يقتضيه وانما قال بحيث يجيب بادنى سبب ولم يقل بحيث يجيب بسبب لئلا يصير الارض رطبة بهذا
المعنى اذ تصدق عليها انها في جبلتها بحيث تجيب بسبب كما يفعله اصحاب الكيمياء وقال الشارح انما
قال وحالة هي رطوبة لان المدرك من الرطوبة في الماء هو كونه في جبلته على ما ذكره ولا يدري ان هذا المدرك

المدرك هو مفهوم الرطوبة او حالة غير الرطوبة يلزم الرطوبة فلما احتمل ذلك لم نجزم بان المدرك نفس الرطوبة وليس بشيء اما اولا فلانه اخفى من ان هذا المدرك ليس الرطوبة المعروفة بل حالة غيرها وهي ليست بلازمة للرطوبة والا لزمت الهواء واما ثانيا فلان قوله وحالة سوى رطوبة صريح في الجزم والحق ان الرطوبة لو فسرت بسهولة قبول الاشكال وتركها كانت مشتركة بين الهواء والماء لكن الهواء ارطب منه لانه اسهل قبولا للاشكال وتركها وكذا البرودة مشتركة بين الماء والارض الا انها في الماء اشد لانا نحس من برده اذا ذاب بحرارة الشمس فضلا عن الماء الجامد اكثر مما نحس من برد الارض وليس ذلك لانه ينفذ للطافته في المسام والارض لكثافتها لا تنفذ لان الماء الجامد لا ينفذ في المسام الظاهر ان الاحساس به اكثر وقيل الارض ابرد لان الثقل معلول البرد كما ان الخفة معلول الحر والثقل في الارض اقوى فالبرد الموجب اقوى لان قوة المعلول دليل على قوة العلة هو ضعيف لان حرارة بعينها لو سخنت ماء وحجرا يكون حر الحجر اقوى من حر الماء مع قصور العلة قوله وجوده في الكائنات لتسلس اي لينقاد للانطباع بسهولة للهيئات التركيبية المراد في اجزائها من التشكيل والتخطيط اي التصوير والتعديل اي التسوية اه ظاهر وقال الامام لا نخ اما ان نعتبر في كون الشيء رطبا كونه بحالة يلتصق بالغير اولا فان اعتبر لم يكن الهواء رطبا وهو خلاف ما عندهم وان لم يعتبر لم يكن اختلاطه باليابس سببا لاجتماع الاجزاء الارضية لان الهواء مع انه رطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يتمسكه بل يشتته وح لا يصح قوله استفاد اليابس من الرطب قبولا للتمديد سهلا اه وللقائل ان يقول التقسيم غير منحصر لجواز اعتبار الالتصاق في البعض وهو الرطب الذي يلزمه بلة وعدم اعتباره في البعض وهو الذي لا يلزمه بلة كالهواء سلمنا لكنه لم يحكم بان الرطب متى اختلط باليابس استفاد كل منهما الالتصاق بالاخر بل قال مهما تخمر الرطب باليابس وهو عبارة عن اجتماع اجزاء كل منهما مع الاخر بحيث لا يبقى التميز بينهما وهذا يتوقف على الالتصاق المتوقف على البلة الموجودة في الماء فلا يلزم من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلك عدم اقتضاء الماء اياه قال رحمه الله واما الهواء

اقول

اقول الهواء جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار لانه اخف من الماء واثقل من النار وهذا اي كون موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار خفته الاضافية وانما لم يقل وهذا ثقله الاضافي مع انه ثقيل بالنسبة الى النار لان خفته لكونها بالنسبة الى عنصرين اكثر من ثقله لكونه بالنسبة الى عنصر واحد ويعلم مما ذكرنا ان ما قاله القرشي وهو ان الحكم بان الهواء خفيف وان لم يكن اولى من الحكم عليه بانه ثقيل وكذا على الماء بانه ثقيل كذلك ليس اولى من انه خفيف لكنا انما خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الينا لانا نرى الهواء يعلو علينا والماء ينزل ليس على ما ينبغي لما بينا من الاولوية قوله وطبعه حار رطب على قياس ما قلنا ظاهر اما انه حار فلانه لو كان باردا لكان ثقيلا كثيفا لان البرد علة لهما ولو كان معتدلا في الحر والبرد لكان متوسطا في الثقل والخفة واللطافة والكثافة والوجود بخلافه وفيه لانه لو كان باردا وهو رطب لساوى الماء في الماهية ولما هرب من حيز الماء واذا لم يكن باردا كان حارا ولان الماء اذا افرط في تسخينه انقلب هواء وكذا الهواء اذا افرط في تبريده انقلب ماء مع اشتراكهما في الرطوبة وليس ذلك الا لان المخالفة بينهما بسبب الحرارة والاول ضعيف لان الاشتراك في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات وهو الذي لوح ان الموجبتين في الشكل الثاني لا ينتجان وكذا الثاني لما مر من تخالفهما في الرطوبة واما انه رطب فلانه قابل للاشكال وتركها بسهولة وهو ظاهر وقال قوم انه ليس بحار ولا رطب اما الاول فلانه لو كان حارا بالطبع لما برد بانقطاع تاثير الشمس لان ما بالذات لا يزول ولما اختلف بالبعد والقرب لكنه على قلل الجبال ابرد ولما برد الماء لان مبرد البارد بارد لا محالة لكنه برده سيما اذا بولغ في رفعه كما في الارادات ولكانت سخونته في الغاية لان المادة الحاملة لتلك الطبيعة قابلة للسخونة ولا عائق ثمة واما الثاني فلانه لو كان رطبا لما جفف ما ينشر فيه من الاجسام المبلولة بل زاد في بلته والجواب عن اول وجوه ما ذكره في الاول ان الهواء الذي يلينا ليس على طبعه لمجاورته للعنصرين

الباردين فبرد انه لا محالة وانعكاس ضوء الشمس في وجه الارض مما يوجب له تسخينا ما ولكن هذا التاثير
لا يبعد عن موضع الانعكاس كثيرا فيكون تسخينه للهواء الذي يليها مسافة يسيرة جدا ثم هذا التسخين
موجب لتصعيد الابخرة المائية ويكون اول صعودها حارة فاذا بعدت عن تسخين الانعكاس
عادت بطبعها باردة فبردت الهواء جدا ولهذا كلما زيد في الارتفاع كان ابرد ولكن ينتهي لا محالة
الى حيث ينقطع تصعد الابخرة لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك يكون ذلك الهواء خاليا
من الابخرة ومن تاثير الانعكاس فيكون حارا بطبعه وهذا انما يكون على بعد سبعة عشر فرسخا على ما
تحقق في الهيئة ومن هذا يعلم جواب ثانيها لان برد الهواء في قلل الجبال يكون لاجتماع
الابخرة المائية الباردة وجواب ثالثها ايضا لعلة القاسر للماء على التسخين في روس الجبال
الرادات فيعود الى البرد بطبعه فان قيل قد ذكر ان باطن الارض في الشتاء اسخن منه في الصيف
لاستيلاء البرد على ظاهرها بسبب برد الهواء فلو جعل برد الهواء لبرودة ظاهر الارض دار
قلنا البرد الذي يستفيده الهواء من الماء والارض غير البرد الذي يستفيدان منه بالتسخين و
هذا اليبس يدور مع بعض الامور الكائنة الفاسدة لا مع مثله كتوقف ابتلال الارض على
المطر وتوقف المطر على ابتلالها وتوقف البيضة على البط وبر عليها والماء عن رابعها فانه
لا يلزم من كون المادة قابلة للسخونة كونها قابلة للغاية وانما كان ذلك لو لم يكن في
الرطوبة الغاية مانعة منه وعما ذكره في الثاني ان الرطوبة في الهواء ليست بمعنى البلة
حتى لا يجفف ما ينشر فيه بل بمعنى السيلان وتجفيفه لا ينشر فيه انما هو لتبخر الاجزاء
المائية بحرارته وقال ابن ابي صادق ان ذلك انما هو لان رطوبة الهواء في الغاية
ورطوبة الماء دونها ومن شان الاقوى ان يجذب الاضعف الى ذاته فينجذب
رطوبة الماء الى الهواء وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لانجذبت حرارة الهواء الى النار

برودة

وبرودة الارض الى الماء ويبقى الهواء بلا حرارة والارض بلا برودة قوله ووجوده في
الكائنات لتخلخل والتخلخل اما حقيقي وهو ان يزيد مقدار الجسم من غير انضمام جسم اليه كالماء عند غليانه
واما مجازي وهو ان يزيد مقدار الجسم بسبب مداخلة جسم رقيق بين اجزائه كالقطن المنفوش لمداخلة
الهواء بين اجزائه وهو المراد هاهنا اي وجوده في الكائنات انما هو لاحتياج الحيوان والنبات منها الى
ان يتفرق اجزاؤها الارضية والمائية بحيث يقع بينها فرج ومسام يملأها الهواء ليفيد الخفة والاستقلال
فلولا انه يملأها لم يمكن ذلك لاستحالة الخلاء فقال عن تخلخل الكائنات اي ليتخلخل اجزاؤها ويلطف
اي يرق قوامها به لانه لكونه ارق من الماء والارض اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما لا محالة و
يخف ويستقل اي يرتفع من قولهم استقلت السماء اي ارتفعت لان الهواء اذا احتبس في مسام
المركب وطلب التصاعد وقع بين خفته وثقل الثقيلين محاذية فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا
يطفو الجليد على الماء ويزيد ثقل الميت لانفصال الهواء منه وانسداد مسامه بخلاف الجليد و
ظن السمري ان التخلخل هاهنا هو الحقيقي اذ لو حمل على المجازي وهو رقة القوام لم يبق لقوله ويلطف
فائدة اذ اللطافة هي رقة القوام ولانه لو اراد المجازي لم يقل ويخف ويستقل لان الخفة والاستقلال من
لوازم الحقيقي وهو فاسد لانا لا نسلم ان التخلخل المجازي هو رقة القوام وان الخفة والاستقلال
من لوازم الحقيقي فقط فان الجليد غليظ القوام وفيه تخلخل والا لم يطف وليس بحقيقي لان خفته
لمداخلة جسم رقيق وهو الهواء وقال القرشي ان الاستقلال هو الاقلال اي الحمل من قولهم اقله
اذا حمله والهواء اذا خالط العنصرين الباردين كان اقلال القوة المحركة للمركب عند الحركة
الصعود وليس بصواب اذ لو ثبت مجيء استقل بمعنى اقل لم يستقم المعنى لان يستقل مسند
الى ضمير الكائنات لا الى ما ينقلها فالصواب ما ذكرنا النار قوله اما النار فجرم بسيط موضعه الطبيعي
فوق الاجرام العنصرية كلها عند الاكثر لا فيه شيء من النار التي عندنا الميل الى المحيط وغيره

وقيل هو الوسط لانه اشرف لكونها لطيفة مضيئة اللون بخلاف الارض والوسط اشرف لبعده عن الآفات ولتوقي
اما اولاً فلان النار وان رجحت بما ذكر لكن الارض ترجحت عليها من جهة انها تصلح لان يكون منبتاً للنبات ومسكناً
للحيوانات دونها واما ثانياً فلان فوق الجميع البعد من الآفات والضمير في كلها يجوز ان يكون للاجرام المذكورة قبله
على ان يكون اللام للعهد ويجوز ان يكون لجميعها لظهور المراد فانه اذا قيل زيد فوق القوم لا يفهم انه خارج منهم و
قال المحشي المراد بكلها باقيها والا فهو منها ثم قال هكذا قال ابن التلميذ والحق عندي ان الضمير للمواضع اي موضعها
فوق مواضع الاجرام كلها والاول خروج عن اللغة والثاني لا يخلصه مما توهم قوله ومكانه الطبيعي هذا اشارة
الى تعيين مكانه اي مكانه الطبيعي هو السطح المقعر من الفلك الذي يتمم الفلك عند ذلك السطح على الدنيا فالذي
صفة الفلك هو الذي يكشف ان الفلك [illegible] المراد الاخير وان جعل الذي صفة السطح يكون بياناً للسطح المقعر فلا ٢ المراد منه
يفيد الغرض لان كل فلك يتمم بسطح يلي فوقه وهو المحدب وبسطح يلي الدنيا وهو المقعر وفي بعض النسخ الذي يتمم
عنده اللون والتف وهذه اولى اذ المراد ان مكانه السطح المقعر من الفلك الاخير وهذه صريحة فيه دون الاولى
وبعضها الذي يتم عنده النار وهذه احسن لاشتمال الاولى على زيادة والثانية على التشنيع وقال الاستاذ الظ
ان لفظ الدنيا كانت النار فصحفت وتقدير الكلام السطح الذي يتمم الفلك عند ذلك السطح الى النار
ونسق على ما ينفر لبعد التصحيف مع ما فيه من تانيث الضمير بعد التذكير في كلام واحد ولانه جعل الذي صفة
السطح وهو لا يفيد المطلوب اذ لكل فلك سطح يتم عنده الى النار كما كان يتم الدنيا والاولى عندي ان يجعل
الذي صفة الفلك كما قلنا اولاً والضمير عنده للنار لان انتهاء الفلك الدنيا انما هو عندها وانما لم
يقل من فلك القمر اذ لا برهان على انه لا فلك تحته بل مذهب بعض هو انه يجب ان يكون تحته فلك
ولم يقل من الفلك الاخير لانه بالنسبة الينا اول الافلاك وكانه انما قال ومكانه الطبيعي ولم يكتف
بالضمير راجعاً الى موضعه لان موضعه هو ما بين مقعر الفلك ومحدب الهواء ولذلك لم يقيده بالطبع ٣ الكيلوني فيه
على ما في اكثر النسخ وقيد المكان به لان المكان الطبيعي هو السطح المذكور عنده قال المحشي
ههنا

قال المحشي ههنا اذا كان مكانه الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكناً ويتحرك اليه ان كان مبايناً فيكون كل جزء
من مقعر الفلك مكاناً طبيعياً لجزء من النار فاذا تحرك المكان لزم حركة المتمكن ويعلم منه وجوب حركة المحوي بحركة
الحاوي ثم قال فان قيل يلزم على هذا من حركة النار حركة جميع العناصر والوجود يكذبه ومن حركة الفلك الاعظم الى
المغرب حركة جميع الافلاك والوجود بخلافه على ما دل عليه الارصاد قلنا ان ما عدا النار من العناصر ليس على محض
بساطته فلا يكون كل جزء من مقعر النار مكاناً طبيعياً لما يلاصقه من الهواء فجاز مخالفة المحوي في الحركة وقال ان
جميع ان مكان الجزء جزء مكان الكل وانه لو تبدل المكان او بعضه على المتمكن لزم حركته في مكانه وانه يجب تحريك
الحاوي للمحوي بل انما يجب ذلك اذا اختلف مركزاهما وتحرك الحاوي على قطر غير مار بمركز المحوي لئلا يلزم الخرق و
اما اذا لم يكن كذلك فلا بل يجوز ان يحركه وذلك اذا بلغ نفس الحاوي في القوة الى حيث يقدر على تحريك ما في ضمنه ويجوز
ان لا يحركه كما اذا لم يكن كذلك قوله وذلك خفتها المطلقة اي كون مكانها الطبيعي السطح المذكور هو خفتها المطلقة ومن
هذا يعلم ان تولدها ليس من حركة الفلك على ما توهم قوم اذ لو كان كذلك لم يكن الخفة مقتضية لها قوله وطبعها حار يابس
ولم يقل على قياس ما قلنا لكونه معلوماً مما مر وقيل انما لم يقل ذلك اذ لا يصعد اليها مما يغايرها الا قدر يسير من
الادخنة وهي يقوى على احراقه فلا يمكن ان يغيرها حتى يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها وليس بشيء لان تلك النار وان
لم يمكن ان يغيرها ما خالطها لكن الذي في المركبات كذلك اما ان طبعها حار فلما نحس بحرارة ما هو عندنا مع انها ليست
صرفة بل مخلوطة بالاضداد فالذي عند الفلك يكون اولى ولا يجوز ان يكون الذي عندنا مخالفاً بالماهية لتلك
لان هذه تعلو الهواء وتطلب مكانها فلو اختلفتا بالماهية لما كان الامر كذلك لامتناع استحقاق جسمين مختلفين
بالماهية لمكان واحد بالطبع لا يقال لو كانت تلك حارة لكانت لبساطتها في الغاية فاحرقت الهواء لان الهواء ٢ لو كانت حة
لكونه بسيطاً لا يقبل الاحتراق ولهذا يحترق اذا ارتفع اليها ما يقبله كالادخنة المتصاعدة دون ما هو
على صرافته واما انها يابسة فلانها لو لم يكن يابسة لعسر قبول الاشكال كانت رطبة فلم يكن حارة في الغاية لان
الرطوبة هي المانعة من كونها في الغاية والا كان الهواء حاراً في الغاية اذ الفاعلة انما هي حرارته والقابلة مادته

فلا يكونان مانعين من زيادتها فتعين ان يكون شيئاً آخر وهي الرطوبة ضرورة ان الخفة والاشفاف لا يصلحان للمنع لوجودهما
لوجودهما في النار ولانها لو كانت رطبة لكانت استحالة الاشياء اليابسة اليها اعسر ضرورة ان الاستحالة الى
العنصر المناسب في كيفيته اسهل من الاستحالة الى مخالفها لكنه ليس كذلك لما نرى من ان استحالة اليابس اليها
اسهل من الرطب ولانها لو لم يكن يابسة لما كانت قابلة للتشكلات بسهولة فيسهل علينا ان نتخذ منها شكلا مسدساً
او غيره كما يسهل اتخاذه من الهواء والماء في الاواني لكن الوجود بخلافه فانها لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية لا يقال
ثم وان دل على انها يابسة لكن عندنا ما ينفيه وهو انها ارق الاركان والطف والالطف يكون اسهل قبولا
للاشكال ولانها لو كانت يابسة لما فتت اجزاؤها تماسك الارض العادمة للبلة والنداوة لانا لا نسلم ان
ما هو الطف يكون اسهل قبولا للاشكال اذ الوجود بخلافه على ما مر آنفاً وانها لو كانت يابسة لكانت
مثل الارض فيما ذكرتم وانما لزم ذلك لو كان يبسها مثل يبس الارض لكنها ليست كذلك وقال الامام ههنا
ان لم يكن بين الحرارة واليبوسة معاندة وجب حصول كل منهما على ابلغ الوجوه وكانت اي ايبس من الارض
لان الطبيعة مقتضية لها والهيولى قابلة ولا عائق وان كان بينهما معاندة كان بين الحرارة والرطوبة ملائمة
فوجب ان يكون الهواء حاراً في الغاية ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة
في الغاية معاندة دون الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية وحينئذ يكون العائق من يبسها في الغاية
حرارتها في الغاية قوله ووجودها في الكائنات لتنضج اي لتنضج الكائنات ويلطفها ويمتزج بالعناصر
وقال ابن التلميذ بحرها في دستور الشيخ غير مقيد بالعناصر ومعناه يعتدل على استعمال الشيء باين وهو
مع بعده مخالف لما قبله وما بعده في الظاهر قوله ويجري فيها اشارة الى ان لامتزاجها بالكائنات
وراء نضجها وتلطيفها فائدتين احدهما ان الهواء احتيج اليه ليفيد استقلالاً وخفة الكائنات و
كان لضعف حرارته لا يقوى بجرمه النار فيها اي سرت فيها لتعين لقوة حرارتها على النفوذ فيها وثانيهما
ان العنصرين الثقيلين كانا باردين ولم يقو الهواء على كسر بردهما بحيث يرجعان عن العنصرية اي
الضدية

اي الضدية الى المزاجية اي عدم الضدية اذ المزاج وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له فكسرت برودتهما اي صرفتهما
بقوة حرارتها فالضمير في فيها للكائنات ويجوز جعله للعناصر وهو اولى لفظاً والاول معنى على ما لا يخفى قال الامام
ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر فوجب بروزها فكيف تختلط بالعناصر في تركيب الكائنات ثم انا نرى ان النار
العظيمة تنطفي عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة منها المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية
اولى بالانطفاء ولقائل ان يقول على الاول ان المادة مشتركة بين اربعتها فربما لم ينزل من فوق بل ينقلب بعضها الى
النار سلمناه لكن لا نسلم عدم القاسر وعلى الثاني ان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيف اتفق بل لا بد فيه
من نسبة مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها والا كان كوناً وفساداً لا امتزاجاً فلا يلزم ما ذكره قوله
والثقيلان اعون في كونها كون الاعضاء وسكونها اما انها اعون في كون الاعضاء اي في تكونها فلان الغالب
عليها الاجزاء الارضية والمائية واما انها اعون في سكونها فلان الاثقل ابرد والابرد اسكن لان البرودة بتجميدها
يعين على السكون بخلاف الحرارة فانها لاحداثها الخفة تعين على الحركة قوله والخفيفان اعون في كون الارواح وتحريكها
وتحريك الاعضاء اما انها اعون في تكون الارواح فلما سبق ان الغالب على الارواح الهواء والنار واما انهما
اعون في تحريكها فلان الروح لا تسري في المجاري الا بواسطة الهواء وهو بواسطة النار على ما مر آنفاً ولهذا قيل
الهواء بدرقة الروح كما ان الغذاء بدرقة الغذاء واما انهما اعون في تحريك الاعضاء فلانها لا تتحرك الا
بما في العضلة من القوة الفائضة من الروح النفساني وهما اعون في النفسان قوله وان كان المحرك
الاول هو النفس لان النفس هي المبدا الاول والقوة في الروح ثم القوى الموجودة في الروح تحرك قوله فهذه
هي الاركان لا فائدة فيه لو حمل على ظاهره وكأنه يريد به فهذه المباحث هي مباحث الاركان
قال رحمه الله التعليم الثالث فيه فصول الفصل الاول في المزاج اقول لما كان تولد الكائنات من الاركان
متوقفاً على امتزاجات يقع بينها على نسب مخصوصة ويزول كل منها عن كيفيته المفرطة بحيث يحصل لجملتها كيفية
متوسطة بين تلك الاضداد بها يستعد لقبول ما يليق نوعاً من الكائنات وكانت تلك الكيفية تسمى مزاجاً

فلما فرغ من بحث الاركان شرع في تعريف المزاج وكيفية حدوثه واقسامه قوله المزاج كيفية اه الكيفية هيئة قارة
الا يوجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها ولا تقتضي قسمة ولا نسبة في اجزاء حاملها فقولنا هيئة كالجنس
لها ومرادفة للعرض وقولنا قارة احتراز من الزمان ومقولتي الفعل والانفعال وقولنا لا يوجب تصورها تصور شيء
خارج عنها وعن حاملها احتراز عن مقولة الاين والمضاف والملك وقولنا لا تقتضي قسمة عن الكم ولا نسبة اه عن
الوضع وهي اربعة اقسام الكيفيات المحسوسة بالحواس الخمس والكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات الا
استعدادية والكيفيات النفسانية والمزاج من القسم الاول حادث من الكيفيات الملموسة واطلاق
المزاج على هذه الكيفية بحسب المجاز لان المزاج بالحقيقة هو اختلاط اجزاء العناصر بعضها ببعض الا ان
ذلك الامتزاج لما كان سببا لهذه الكيفية سميت به تسمية للمسبب باسم السبب وقوله يحدث من تفاعل كيفيات متضادة
كالفعل والكيفيات المتضادة هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فان الحرارة مضادة للبرودة والرطوبة لليبوسة
لا ان كل واحد منها مضادة للثلثة الباقية اذ الحرارة ليست بمضادة لليبوسة ولا البرودة للرطوبة وانما اقتضت
الحكمة الالهية تضادها اذ لولاه لما حصل بينها الفعل والانفعال ولم يكن هناك وسط ولم يتحقق المزاج وليس
المراد من تفاعلها ان كل واحدة منها يفعل في الاخرى لان بعضها لا تفعل في شيء منها بل لما كان بعضها مما يفعل فيما
يضاده وفيما لا يضاده كالحرارة والبرودة فان كلا منها يفعل في الاخرى لانه بعضها وفي الرطوبة وفي اليبوسة
ايضا وبعضها مما ينفعل عما يضاده لا غير جعل كالفاعل فيه كالرطوبة واليبوسة فان كلا منهما ينفعل عن الاخرى
لا غير ولذلك سميتا منفعلتين والاوليان فاعلتين والمراد بالمتضادة ههنا ما بينهما غاية الخلاف وقد
قال الامام وتبعه الاكثر ان المراد بها المتخالفة والا خرج المزاج الثاني كمزاج الذهب الحاصل من امتزاج
الزيبق والكبريت اذ كيفية الزيبق ليست في غاية البعد من كيفية الكبريت وفيه نظر لانا لا نسلم ان تضاد
الكيفيات غير موجودة في المزاج الثاني وذلك لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة
وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا امتزجت فقد وجد التفاعل في كيفيات متضادة فان الزيبق في المثال بارد

الب

بارد رطب في الثانية والكبريت حار يابس فيها فان قالوا نحن نفرض الامتزاج في الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات قلنا لا نم
وجود الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات سلمناه لكن لا نم حصول الامتزاج منها لانها ان تساوت في المزاج بحيث لا يكون
مزاج شيء منها مخالفا لمزاج الاخر فتلك شيء واحد في الحقيقة وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من اشياء معتدلة وانما قال
موجودة في عناصر ولم يقل في اركان لان اعتبار الركنية انما هو بعد المزاج والمراد بالموجودة هي الموجودة بالفعل لان ما
يكون بالقوة هو من توابع المزاج ومتاخر عنه فلا يكون مما يتم هو به قوله لتماس يتعلق بالتفاعل اي تفاعل العناصر
المتصغرة الاجزاء لتماس اي بسبب تماس اكثر كل واحد منها اي من العناصر لا من الاجزاء على ما يتوهم اكثر الاخر لان تماس
احدهما للاخر لا يمكن الا ان يكون الا بسطح واحد ويجوز تعلقه بتحدث وبالمتصغرة اي موجودة في عناصر تصغرت هي
اجزاؤها لتماس اكثر كل منها اكثر الاخر والاولى في ان يجعل فعلا مضارعا بتقدير ان لا اذ ظهر في افادة المقصود
لان تصغر الاجزاء علة للتماس لا العكس وانما اعتبر التماس ليكون الفعل والانفعال اشد والامتزاج اتم اولان
تاثير جسم في جسم اخر ان لم يشترط بوضع اصلا لزم ان يؤثر النار التي في الحجاز في الحطب الذي في العراق وبطلانه ظاهر
وان اشترط بوضع اخر دون التماس بان يتوسط بينهما اخر فالمتوسط ان لم ينفعل امتنع انفعال ما يتلوه وان
انفعل كان الفاعل هو بكيفيته التي حصلت فيه فاذن التماس شرط لا يقال الشمس يسخن الارض ولا يماسها
ولا يسخن الاجسام المتوسطة بينهما والمقناطيس يجذب الحديد وليس التماس شرطا لان المراد هو ان كل جسمين
يؤثر احدهما في الاخر ويتاثر لا بد من ملاقاتهما وكل واحد من المذكورين حين التاثير لا يتاثر قوله اذا
تفاعلت اي اذا تفاعلت الكيفيات بقواها والعامل في اذا جوابه هو حدثت ولا ربط يحدث بما تقدم على ما لا يخفى
وكان الحق ان يقول المزاج كيفية متشابهة تحدث من تفاعل كيفيات الى قوله اكثر الاخر ويترك الباقي لئلا
يقع التكرار والتناقض ان اراد بقواها الصور النوعية وقال الاستاد ان اراد بقواها الصور النوعية لا
تناقض لان نسبة التفاعل الى الكيفيات ثانيا في نسبته الى الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة
للتفاعل وشروط له على اختلاف الرايين والصور النوعية اسباب بعيدة على راي ونسبة المسبب الى السبب

القريب لا ينافي نسبته الى السبب البعيد ولو اراد بها الكيفيات لا تكرار لان القوى الاولية اخص من الكيفيات
المتضادة التي في العناصر لدخول الثقل والخفة ونحوهما في الثاني دون الاول ولذلك احتاج الى ان يقول اذا تفاعلت بقواها
ليعلم ان المراد من تفاعل الكيفيات تفاعل هذه الاربع لا غير لان تفاعل غيرها لا مدخل له في المزاج وهذا مع انه
لا يدفع عدم الربط المذكور ليس على ما ينبغي اما الاول فلان نسبة التفاعل تارة الى اسباب قريبة واخرى الى بعيدة في
الحد ابهام فيه واما الثاني فلانه انما يتم لو سلم ان قوى العناصر لا تطلق الا على الكيفيات الاربع ثم ان المراد لو كان ذلك
لكان الحق ان يقول المزاج كيفية يحدث عن تفاعل قوى موجودة في عناصر او من تفاعل كيفيات اربع متضادة
والمراد بالمتشابهة كيفية تكون اقرب الى كل واحدة منها عما كانت في الاول او كيفية تستحر بالقياس الى
البارد وتستبرد بالقياس الى الحار وكذا في الرطوبة واليبوسة وهي بعينها كيفيات العناصر لكنها انكسرت انك اذا
بلغت به ان بردت حرارة النار حتى صارت متشابهة للبرودة التي في الماء وانكسرت لحرارة النار فلذلك ٢ طالة
صارت الكيفية القائمة بجملة العناصر متشابهة الاجزاء هذا بيان قيوده وبقي الكلام في الفاعل والمنفعل
وان صور العناصر هي باقية عند تحقق المزاج وما اورده الامام في الحد وجوابه **واعلم ان** ا
المنفعل عند الحكماء هو المادة المستحيلة في الكيفية لا الكيفية والفاعل الصورة النوعية بتوسط الكيفية و
عند الاطباء الفاعل هو نفس الكيفية وكذا المنفعل فقوله يحدث عن تفاعل كيفيات ان ترك بحاله
وافق مذهب الاطباء وان قيل بتقديره يحدث من تفاعل مبادي كيفيات وافق مذهب الحكماء وهو
احق لان الحرارة والبرودة مثلا ان كانتا فاعليتين ومنفعليتين بان يكسر الحرارة سورة البرودة وبالعكس
فان كان ذلك معا لزم ان يكون الغالب حال كونه غالبا مغلوبا وهو محال وان كان على التعاقب بان
يكسر احديهما سورة الاخرى ثم تنكسر منها لزم ان يكون المنكسر عندما كان قويا لم يقو على كسر الاخرى فلما
انكسرت وضعفت قوته قوي على كسره وهو محال ايضا فلا بد ان يكون الكاسر من كل منهما مغايرا للمنكسر
وليس هناك الا صورة ومادة وكيفية والكيفية لا تصلح ان تكون كاسرة لما بينا ولا المادة لان
المنفعل

لان المنفعل لا يكون فاعلا فتعين ان تكون هي الصورة فتحيل صورة النار مادة الماء الى كيفيتها
وتكسر بها سورة كيفيته وانما نسب التفاعل الى الكيفيات اولا لان ظاهر ذلك هو الظاهر ومبادي الكيفيات
خفية على الاطباء فلو ذكرها كان تعريفا بالمجهول لكنه بعد ان قرب هذا الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله
اذا تفاعلت بقواها هذا المحصل ما قاله الاستاد وفيه نظر اما اولا فلان الصورة انما تصير فاعلة
بواسطة كيفية منها تصيرها اما منفعلة فيعود ما احترز عنه واما ثانيا فلما مر من ان اسناد التفاعل
تارة الى الكيفيات واخرى الى الصور في الحد ابهام فيه واما ان صور العناصر هي باقية عند تحقق
المزاج ففيه خلاف والحق انها باقية لانه لا مانع من تقطير المركب ولو كانت بطلت كلها واستعدت
بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى لكان الامر على خلاف ذلك ولم ينشأ منه في التقطير ماء ونار وقيل
انها لو بقيت صورها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج السارية في الاجزاء كلها لزم
ان يكون النار مع بقاء صورتها النارية متصفة بالصورة اللحمية مثلا ولو كان كذلك لامكن التكون
من عنصر واحد واجيب بالمنع فان الصور اللحمية انما قبلتها النار بعد الامتزاج واستحالة كيفيتها
المعاوقة عن ذلك بانواعها فلا يلزم من ذلك قبولها لها بغير المزاج ولا جواز التكون من عنصر واحد
واما ما اورده الامام عليه فوجوه الاول انه احال التفاعل الى الكيفيات وهو في الحقيقة للصور
الثاني انه لو اراد بالمتضادة ما اعتبر فيه غاية الخلاف خرج المزاج الثاني لانه يحصل من امرين لا يكون بينهما
غاية الخلاف وان اراد به المتخالفة فهو اراده ما لا يفهم بدون قرينة الثالث ان القوى في قوله اذا تفاعلت
بقواها ان حملت على الكيفيات كان تكرارا وان حملت على مباديها كان مناقضا لما قاله اولا الرابع
ان المتشابهة صفة للكيفية فوجب تقديمها على الفصلين الاخيرين الخامس ان التعريف غير مانع لانه
يتناول الالوان والكيفيات النفسانية مثل الشهوة والغضب السادس ان القول بالمزاج لا يصح الا
بعد اقامة الدليل على ان كل واحد من العناصر قابل للاستحالة في كيفيته ويتم ما جعلوا ذلك بل بنوا الى

٢ الشيخ [illegible]

ان كل واحد منها يقبل الكون والفساد وذلك لا يقتضي ان يكون كل منها قابلا للاستحالة في الكيفية لان الاول
عبارة عن تبدل صورة باخرى والثاني على انك الكيفية مع بقاء صورته نعم بينوا ذلك في الماء بانه اذا تسخن
فهو مع بقائه على صورة الماء يزول برودته ويحدث فيه الحرارة الا انه لا يلزم من كون برودة الماء قابلة للاستحالة
ان يكون حرارة النار كذلك ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت بالبرهان لا جرم بقي القول بالمزاج غير
برهاني ثم قال وهذا من العجايب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل وتفريعهم عليه علم الطب لم يتنبهوا
لهذه المغلطة بل لم يبينوا الا ان الماء يقبل الاستحالة في الحر والبرد حكموا بان غيره كذلك وبنوا على ذلك القول بالمزاج وهذا
مما لا يليق بهم واظن ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة ان الاطباء قالوا هذا الاصل من مبادي
علم الطب فتركناه الى الحكماء والحكماء قالوا هذا من فروع علمنا فهو بالاطباء اولى فبهذا السبب بقي هذا الموضع
خفيا على المتقدمين والمتأخرين وما قررنا في هذا الموضع انا قد بينا في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر ملتصقا
بالفلك وجب ان تكون حارا لطيفا وكلما كان في غاية البعد عنه وجب ان يكون باردا كثيفا وكان هذه الاجرام
العنصرية باخذ في غاية الحرارة واللطافة والخفة ولا يزال ينقص على التدريج حتى ينتهي الى غاية البرودة والكثافة
ومتى ثبت ذلك ثبت القول بالمزاج او نقول النار ليست جزءا من المركبات والثلثة الباقية يقبل الاستحالة
اما الماء فظاهر واما الهواء فلانه يقبل الكثافة اما بنفسه او بسبب ان يختلط به غبار او دخان او بخار واما
الارض فلما شاهدنا من انها اذا اختلطت بالاجزاء المائية تنكسر عنها وهذا كاف في القول بالمزاج والجواب
عن الاول ان نسبة التفاسد الى الكيفيات لفائدة [illegible] شهرة ذلك عند الاطباء وعن الثاني انه اراد ما اعتبر فيه غاية
الخلاف والاتحاد في المزاج الثاني لما قد باد وعن الثالث انه لم يحمل القوى على شيء من المعنيين المستلزم تكرارا او لا نقصا لما اشرنا
اليه ايضا وعن الرابع ان المتشابهة وصف بها الكيفية في آخر الحد دون اوله لان حدوثها بعد تفاعل الاركان ولما
كانت متاخرة طبعا وجب تاخيرها لفظا وعن الخامس ان المراد بالقوى القوى الاولية التي للكيفيات الاربع فيخرج
الالوان وغيرها من الكيفيات التابعة للمزاج وعن السادس انا لا نسلم ان الحكماء ما بينوا الاستحالة الا في الماء فانهم بينوا

فانهم بينوا جواز الكون والفساد على اجزاء كل واحد من العناصر ويلزم منه جواز الاستحالة في كل ان حر ان النار مع بقائها نارا
يجوز ان ينكسر حرها وبيانها لانه لما ثبت ان النار يجوز ان ينقلب هواء ولا شك انها لا ينقلب اليه الا عند تمام استعداد
المادة لذلك على الاستكمال والاستعداد انما يحصل بحركة وزمان لان كل حادث مسبوق بمادة ومدة فلا بد للاستعداد
من تغير واقع على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون ذلك في ذات الصورة لان وجودها آني فيكون لا محالة في الكيفية وذلك
بان يضعف كيفية النار مثلا ويستعد مادتها لقبول صورة اخرى لامتناع صورة اخرى مع بقاء الكيفية الاولى بحالها
اذا وقع التغير في الكيفية مع بقاء الصورة بحالها ثبت الاستحالة ثم ان الخروج عن المضيق لا يحصل بما ذكره فان كون جميع
العناصر قابلة للاشد والاضعف فيما ذكر على معنى ان بعضها احر والطف وبعضها ابرد واكثف القريب بيان كون
كل منها قابلا لذلك على ما لا يخفى قال رحمه الله لان القوى الاولية اقول لما ذكر ان المزاج كيفية تحدث عن تفاعل كيفيات
متضادة وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هي هذه الاربع يريد ان يبين ان امزجة الاجسام العنصرية
كلها يكون عنها ليصح القول بكون الامزجة تسعة فقال ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع وهي الحرارة
والبرودة والرطوبة واليبوسة فتبين ان مزاجات الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها والاولى في اللام
ان يجعل متعلقا بمحذوف وتقديره لان القوى الاولية في الاركان المذكورة هي هذه يعلم ان الكيفيات التي
بها الفعل والانفعال لا يكون غيرها واذا علم ذلك فتبين اه ويجوز ان يجعل الفاء في فتبين زائدة ويقال
انها بمعنى التاء فلا يحتاج الى تقدير قال الامام ان هذا الكلام مشعر لاطلاق لفظ القوى على الكيفيات
وجعل هذه الكيفيات اولية ولا اشكال في شيء منهما اما الاول فلان اطلاق لفظ القوى على هذه
الكيفيات بطريق المجاز لاشتراكهما في كونهما فاعلتين بل بطريق الحقيقة ايضا لان القوة مبدأ التغير من
آخر في آخر من حيث انه آخر والكيفية الفاعلة كذلك لان الحرارة والبرودة يستحقان هذه التسمية من حيث
ان كلا منهما يفعل في الآخر وفي الرطوبة واليبوسة ايضا هما يستحقانها لكون كل منهما ينفعل من الآخر
فقط واما الثاني فلان الاركان كما هي اول الاجسام الكائنة الفاسدة وكذلك الكيفيات القائمة

بما حال حرافتها كيفيات ادنية بالنسبة الى غيرها من الكيفيات تابعة لمزاج والكيفيات القائمة بها حال حرافتها ليست الاجزاء الاربع فيكون برودليته لاانى كانسلم انها ليست الاجزاء الاربع فان الخفة والثقل واللطافة والكثافة والاشكال منها لان المراد بالاولية ما لا يفارق العنصر وهو في موضعه الطبيعي ولا يكون بتوسط غيره والخفة والثقل لها فانه اذا كان في موضعه الطبيعي واللطافة بتوسط الحرارة والكثافة بتوسط البرودة واما الشكل فلا تضاد فيه ايضا لان المستقيم لا يضاد المستدير لامكان ان يجعل المستقيم وترا لقسي كثيرة مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاده الا واحد واذا لم يكن بين الاشكال تضاد لم يجز ان يكون بعيد المتضادة قوله وذلك المزاج يجب بالمقتضى القسمة العقلية غير مضاف الى شيء على وجهين احدهما ان يكون معتدلا بمعنى ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالحقيقة والاخر ان لا يكون معتدلا بالمعنى المذكور بل يكون مايلا الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان اما في احد المتضادين اللتين هي الحرارة و البرودة او الرطوبة واليبوسة او في كليهما وانما قال يجب بحسب القسمة العقلية غير مضاف الى شيء لانه لو اضيف الى وجود خارجي لا يكون الاول معتدلا او المعتدل الحقيقي الوجود له في الخارج وانما اردف قوله متساوية بقوله متقاومة لان المعتبر في المعتدل الحقيقي ليس تساوي مقادير العناصر لان جرم النار مثلا اذا كان مساويا لجرم الماء في الحجم كان مقتضى الجزء الناري غالبا لانها اقوى الفاعلين وعلى هذا لا يكون المركب منها بالتساوي مما يمتنع وجوده ولا تساوي مقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها فان تساوي سواديين في المقدار عبارة عن تساوي محليهما في الحجم بل المعتبر فيه تساوي مقادير الكيفيات في القوة في الشدة والضعف اذ الحكم باستحالته انما يصح لتساويها لانا نجد الشيء مغلوبا في مقداره غالبا في قوته فلا يلزم من تساوي الكيفيات المتضادة في المقدار المختلفة في القوة المحال بجذب الاقوى المركب الى حيزه اما اذا تقاومت القوى لزم المحال سواء تساوت مقدارا اولا ع الاستاد بعد الاشارة الى ما ذكرنا قال هذا لا يخلو من تعسف والحق الذي لا يأتيه الباطل من بين

يديه

من بين يديه ولا من خلفه ما استفدته من مذهب الشيخ في ميول العناصر في الشفاء هو قوله وربما كان الاسطقس مغلوبا في الكمية لكنه قوي في الكيفية وربما كان بالعكس ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل وان كان لا يغلب في الكيف اه وحاصله هو ان البرهان انما قام على امتناع المعتدل الذي يتساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره وتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما لا وزنا وتساوي الكيفيات شدة وضعفا اما الاول فلقول الشيخ ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل فانه يدل على انه اذا اختلف المقدار يختلف الميل وانما قال حجما لا وزنا لان النار والهواء لا مقدار لهما وزنا ولذلك لا يتفاوت في الوزن الزق مع النفخ وبدونه واما الثاني فلان الميل كما يختلف باختلاف مقادير العناصر يختلف باختلاف كيفياتها بالشدة والضعف ولذلك يكون الماء المبرد ميله الى مكانه اقوى بسبب الكثافة والثقل من الماء المغلي بسبب اللطافة والخفة فمراد الشيخ من قوله على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة متساوية تساوي مقادير العناصر ومقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لكنها لكن لما لم يكن تساوي مقادير العناصر وكيفياتها كافيا في اقتضائه تساوي الميول اردف متساوية بقوله متقاومة اي في القوى المتضادة اشارة الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا واقول فيه نظر من وجوه الاول ان التعسف في هذا اظهر الثاني انه لو اعتبر التساوي في مقادير العناصر وكيفياتها وتساوي الكيفيات في القوى لم ينحصر المزاج الخارج عن الاعتدال في ثمانية على ما لا يخفى الثالث ان قول الشيخ وتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما دعوى وقوله ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا يصير دليلا عليها بل هو دعوى اخرى ثم ان تساوي مقادير العناصر وكيفياتها اذا لم يكن كافيا في اقتضاء تساوي الميول بل لا بد من تساوي الكيفيات في القوى فاعتبار تساوي القوى في التقسيم بدون التفات الى تساوي مقادير العناصر والكيفيات اولى لينحصر الخارج في ثمانية لانهم حصروه فيها اذ الخروج عن الاعتدال انما يكون بميله الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان وذلك يكون اما في احد المتضادين فيحصل اربعة لان الحرارة ان كانت زائدة من البرودة كان حارا وان كانت ناقصة

ناقصة كان باردا وان في المتضادتين المنفعلتين اى الرطوبة ان كانت زائدة كان رطبا وان كانت
ناقصة كان يابسا وهذه الاربعة تسمى مفردة لخروجها في كيفية واحدة واما في كلتا المتضادتين فيحصل اربعة
اخرى الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس وتسمى مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن الخروج في
اكثر من كيفيتين على ما توهم بعض كان يكون مثلا حارا باردا رطبا او يابسا لما صرح الشيخ به وذلك لان الحرارة فيه
والبرودة ان تساويا قوة فالمزاج رطب والا فان زادت الحرارة فحار رطب او البرودة فبارد رطب قوله
لكن المعتبر تمامه فى الطب بالاعتدال والخروج عن الاعتدال اى المعتدل بحسب القسمة العقلية هو الواقع في وسط
بين الكيفيات المتضادة بالتحقيق والخارج هو المباين عنه مطلقا على ما ذكرنا لكن المراد بالمعتدل في صناعة
الطب ليس هذا اى المذكور اولا لانه بهذا المعنى لا يوجد في الخارج ولا بالخارج عنه ذاك اى المذكور ثانيا لانه
بهذا المعنى قد يكون معتدلا بحسب الاعتبار الطبي على ما سياتي انشاء الله تعالى ويوجد هذا اشارة الى الثاني لقربه وذاك
الى الاول لبعده لكان احسن قوله بل يجب اى اذا لم يكن المعتدل في صناعة الطب هذا فلا على الطبيب ان
ينظر ان المعتدل بهذا المعنى هل هو مزاج انسان او عضو منه اولا بل يجب ان يتصوره ويتسلم من
الطبيعي انه لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا من ان يكون مزاج انسان او عضو منه اما انه يجب ان يتصوره لا
فليجعله دستورا يقيس عليه سائر الامزجة ويعرف مقدار قربها وبعدها منه واما انه يجب ان يتسلم من
الطبيعي فلذلك فلان القسمة العقلية لما اقتضت وجوده لو لم يعرف امتناعه امكن ان يعتقد وجوده
في الخارج ويشتغل بالفكر فيه وفي احواله فيضيع زمانه واما انه لا يجوز ان يوجد فلانه لو وجد لكان
يميل الى مكان لامتناع جرم عديم الميل لكنه غير متصور فيه اذ لا احد مشترك بين جميع العناصر حتى يميل
اليه ولا رجحان لبعضها حتى يميل الى مكانه وقال الامام كلامه ههنا يناقض ما ذكره في الشفاء وهو
تركيب المركبات الخ اما ان يكون عن بسيطين او اكثر فان كان عن بسيطين فاما ان يتساويا في القوة
او كان احدهما اغلب فان تساويا ولم يتفق ان كان وضع احدهما في وجه الاخر تفرقا وان تواجهت

ان تواجهت حركاتهما وكان بعد كل منهما عن مكانه كبعد الاخر تقاوما فوقفا وان غلب قوة احدهما والقاسر على المزاج
حاصل كان المكان الطبيعي مكان الغالب وان كان التركيب من اكثر وفيها غالب فالحيز للغالب وان تساوت البسائط
غلب البسيطان اللذان جهتاهما واحدة بالقياس الى الموضع الذي فيه التركيب وحصل المركب في اقرب الحيزين
فان هذا الكلام يدل على ان المعتدل قد يوجد الا انه لا يستمر وجوده واعتذر عنه الاكثر بان المراد من قوله هذا
الكتاب لا يجوز ان يوجد لا يجوز ان يستمر وجوده على ما فهم الامام بل صرح به بانه يحصل فيرتفع التناقض وهذا
التعسف ان افاد مع الامام لا يفيد مع غيره لان عبارة الشفاء لا يدل على انه لا يستمر وجوده على ما فهم الامام بل صرح
بانه يحصل وذلك لا يدل على انه لا يستمر وقال الاستاد ان كلامه في الشفاء لا يدل على وقوع المزاج الحقيقي بل على
وقوع المركب الحقيقي وهو اعم من الممتزج فان التراب اذا تخمر بالماء حصل التركيب ولم يحصل المزاج وفيه نظر لان
كلام الشيخ صريح في ان المراد بالمركب هنا هو الذي تساوت بسائطه في القوة ومع تساويهما فيها ان سلم تحقق
بدون المزاج لا يبقى فرق بينه وبين الممتزج في اقتضاء الحيز قوله وان تعلم اى ويجب ان تعلم وفي بعض النسخ بانه
اى ويجب على الطبيب ان يتسلم ذلك من الطبيعي وان تعلم ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في مباحثهم ليس هو
مشتقا من التعادل وفي بعض النسخ لا هو مشتقا من التعادل وفي بعضها هو مشتق لا من التعادل الذي
هو التوازن اى تعادل اجسام العناصر وكيفياتها بالسوية لانه ليس بموجود على ما مر بل من العدل في
القسمة قوله هو اى العدل في القسمة ان يكون قد توفر فيه اى في التقسيم لدلالة القسمة عليه ويجوز ان يجعل
للمعتدل اى المزاج المعتدل المشتق من العدل ان يكون قد توفر فيه على الممتزج بدنا كان بتمامه او عضوا
من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له على اعدل قسمة ونسبة والمراد بالقسمة مقدارها
يعطى من العناصر وبالنسبة ان يكون ذلك على النسبة التي ينبغي وليست بلازمة للقسمة فانها قد يكون
حاصلة ومقادير العناصر اقل او اكثر والقسمة يجوز ان يجعل للكميات والنسبة للكيفيات على طريقة
اللف والنشر لان عروض القسمة للكم بالذات وللكيف بالعرض وان يجعلا متعلقين بكل منهما

ان المعتدل الذي هو من اعدل في القسمة هو الذي يكون ما قبله من العناصر على القسمة التي هي افضل احواله وعلى
النسبة التي هي لك واما الحاصل ان المزاج الذي جعل لذلك الممتزج يكون اليق به واشد مناسبة لافعاله
ربما كان المناسب او الاشد مناسبة ما هو الابعد من الوسط كمزاج الاسد فان الاليق به والانسب
ان يكون حارا ليكون شجاعا مقداما ومزاج الارنب فان الانسب به ان يكون باردا ليكون خايفا
جبانا مع ان كل واحد منهما معتدل بحسب ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه قوله لكنه قد يعرض اي هذه القسمة
التي هي فرع على المرجحات لا يلزم ان يكون قريبة من المعتدل بالمعنى الاول لما ذكرنا في الاسد والارنب لكنه قد يعرض
للانسان كونها قريبة منه لوجهين الاول ان صورته التي هي النفس الناطقة لما كانت اشرف الصور اقتضت
الحكمة ان يكون محلها اشرف المحال الثاني ان له قوة يستفيد مبادي العلوم من الحس والحس حاكم على
المحسوسات والحاكم على الاشياء يجب ان يكون ميله اليها كميله عنها والا لم يكن عدلا ولا حكمه مقبولا و
هذا يقتضي ان يكون موضوعه امتزاجا متوسطا بين الكيفيات المحسوسة ليتاتى له ذلك وانما قال
جدا مع ان امزجة جميع افراده لا يكون كذلك والدليل لم يدل الا على كونه اقرب مما عداه لان
مطلق القرب ان كان ثابتا له يكون الاعدل شخص من اعدل صنف منه في افضل احواله
قريبا زايدا من غيره وهذا الشخص اذا كان منه يكون هذا القرب له دون غيره من الانواع فيجوز
نسبته الى مطلق الانسان قال رحمه الله وهذا الاعتدال اقول لما ذكر ان الاعتدال الطبي غير الاعتدال
الحقيقي اراد ان يذكر ان عروض الاعتدال للانسان بل لكل نوع من الكاينات يكون على ثمانية اوجه
من الاعتبارات ولما كان ذكر بعض احكام هذا الاعتدال من انه يتفاوت في المرجحات ويكون
بعضها اقرب الى المعتدل قال وهذا الاعتدال المعتبر بحسب ابدان الناس ايضا مقيدا بقوله ايضا
ولما كان هذا الاعتدال اضافيا لان كون المزاج الانساني اليق به لا يكون الا بالنسبة الى غيره قال
الذي هو بالقياس الى غيره مما ليس له ذلك الاعتدال ولا له ايضا قرب الانسان من الاعتدال

المذكور

المذكور في الوجه الاول اي الحقيقي وقوله يعرض خبر لقوله وهذا الاعتدال اي هذا الاعتدال يعرض له ثمانية
اوجه من الاعتبارات وذلك لانه كما استحق كل نوع من القسمة والنسبة ما لا يستحقه غيره كذلك كل ما دخل
في النوع من الصنف والشخص والعضو يستحق ايضا منهما بحسب ما هو محتاج اليه ما لا يستحقه غيره وكل واحد
من هذه الاربعة انما يعتبر منه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا
فيه فيكون الاعتبارات ثمانية وهو قوله فانه اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه
على معنى ان المزاج الذي لبدن الانسان اليق به من حيث انه مزاج انسان من مزاج اي نوع فرض واما
ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو داخل فيه من الافراد بان يكون لفرد منه مزاج يليق
بهذا النوع من مزاج اي فرد فرض منه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه
وعن نوعه على معنى ان المزاج الذي لبدن الهندي مثلا اليق به من حيث انه هندي من مزاج ما عداه من الا
الاصناف الداخلة في نوعه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو فيه من الافراد
بان يكون لفرد منها مزاج يكون اليق بهذا الصنف من مزاج اي فرد فرض واما ان يكون بحسب الشخص من
الصنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وعن صنفه ونوعه على معنى ان المزاج الذي لهذا
الشخص اليق به من حيث هو هذا الشخص واشد مناسبة لصفاته المختصة به من امزجة ساير افراد
ذلك الصنف من ذلك النوع واما ان يكون بحسب الشخص مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على
معنى ان المزاج الذي لذلك الشخص اليق به من حيث هو ذلك الشخص المعين من امزجة ساير حا
حالاته واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وهو داخل في البدن على
معنى ان المزاج الذي لذلك العضو اليق به من امزجة ساير الاعضاء واما ان يكون بحسب العضو
مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك العضو في حال اليق به من المز
المزاج الحاصل في ساير الاحوال قوله والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى

الى ساير الكائنات وهو شئ اى الاعتدال المذكور شئ له عرض اى امتداد يتردد فيه مزاج الافراد بين
طرفى الافراط والتفريط وانما عبر عن الامتداد المحدود بين حدين لا يتجاوزهما بالعرض دون الطول
لان اشعار العرض بالسعة اقوى وكانه راعى فيه ان كل كيفية من الكيفيات الاربع اذا تكون لها
فى المزاج امتداد فعند الامتدادات يحصل لها عرض قوله وليس منحصرا فى حد الظاهر ان ضمير ليس ٢ اجتماعها
للعرض اى ليس العرض منحصرا فى حد بان يكون مقدار كل كيفية بالنسبة الى الآخر بحيث لا يتغير اصلا
فان ذلك مع منافاته العرض يقتضى ان يكون جميع الافراد على مزاج واحد وذلك يستلزم تساويهم فى
الخلق وغير ذلك والوجود بخلافه وليس ذلك العرض ايضا كله كيف اتفق حتى يكون اى امتداد
فرض كان مزاج الانسان فيه والا لم يختص الانسان بنوع مزاج معين وكان كل مزاج مزاجا
صالحا لصورته النوعية بل له اى لذلك العرض حدان احدهما فى الافراط والآخر فى التفريط
لو خرج عنهما بطل المزاج عن ان يكون مزاج انسان كما تفرض ان حرارته ينبغى ان يكون لا
مترددة بين عشرة الى عشرين فان زادت على عشرين لم يكن انسانا بل فرسا ولو نقصت
عن عشرة لم يكن انسانا بل ارنبا وكذا الكلام فى كل صنف وشخص وعضو ويجوز ان يجعل
ضمير ليس للاعتدال او المزاج لانه هو ذلك اشارة اليه ويكون على هذا ضمير له للمزاج ايضا
وهكذا قرر الاستاد وغيره لكن قول الشيخ فيما يأتى فى الاعتدال الصنفى وله عرض
ولعرضه طرفا افراط وتفريط يدل على ان ضمير له للعرض وقال القرشى قوله فى الافراط و
التفريط حدان اى لا يخرج من وهو ذلك لان التفريط فى جميع الكيفيات يلزمه الاعتدال الحقيقى
وكذا الافراط فيها ولا يسمى ذلك افراطا وتفريطا والعبارة الجيدة ان يقول بدل فى الخروج عن
الاعتدال الحقيقى الى الاضداد حدود لا يتعداها [illegible] وللقائل ان يمنع ان الافراط و
التفريط فى الجميع يلزمه الاعتدال نعم يلزم من عبارة الشيخ ان يكون الاعتدال الحقيقى احد

الامزجة

الامزجة الانسانية لان الواضح فى وسط الافراط والتفريط لا يكون خارجا عنهما وقال الامام قوله وليس منحصرا
فى حد اشارة الى ان المزاج الانسانى يمكن وقوعه على وجوه غير متناهية وقوله بل له فى الافراط والتفريط لا
حدان اشارة الى ان ذلك المزاج محصور بين الحاصرين وهو مبنى على نفى الجزء وللقائل ان يمنع ان قوله
اولا اشارة الى امكان وقوع الامزجة الغير المتناهية بل معناه ما ذكرنا ولا اشعار فيه بذلك وان يقول
ان نفى الجزء انما يلزم لو اعتبر فيه الانقسامات الوهمية والفرضية لكن ذلك لا يفيد شيئا قوله واما
الثانى اى الاعتدال النوعى بالقياس الى ما هو فيه فهو الواسطة بين طرفى هذا المزاج العريض لان هذا الاعتدال
انما يحصل للنوع لكون مزاج فرد منه اعدل من امزجة ساير الافراد والاعدل يكون لا محالة واسطة بين اطرافه
المائلة الى الافراط والتفريط وهى موجود فى شخص يكون فى غاية الاعتدال لما قلنا ان حصوله انما هو لكون مزاج
شخص منه اعدل من امزجة ساير الاشخاص ويكون ذلك الشخص لا محالة من صنف فى غاية الاعتدال اذ الصنف
المائل عن غاية الاعتدال لا يمكن ان يكون مزاج شخص منه فى غاية الاعتدال ويكون ذلك الشخص ايضا فى
السن الذى يبلغ فيه النشو غاية النمو اذ ما سواه من الاسنان يقتضى الخروج عن الاعتدال قوله وهذا
ايضا اى وهذا الاعتدال ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقى المذكور اولا حتى يمتنع وجوده لكنه مما يعز
وجوده لانه لا يوجد الا فى شخص واحد يكون اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقى وهو الذى جعله
جالينوس دستورا يقيس عليه من عداه قوله وهذا الانسان اى ليس حكمنا باعتدال هذا الانسان
كيف اتفق بل باعتبار تكافؤ امزجة ما فى البدن بان تعادل حرارة ما هو حار كالقلب برودة
ما هو بارد كالدماغ ورطوبة ما هو رطب كالكبد يبوسة ما هو يابس كالعظام فانها اذا توازنت
الاعضاء فى امزجتها وتعادلت بحيث اذا نسب جميع ما فى البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من
البرودة وكذا رطوبته الى يبوسته قرب من الاعتدال الحقيقى قوله واما باعتبار كل عضو فى نفسه
فكلا الاعضاء واحدا على الروع وفى بعض النسخ فليس الاعضاء واحدا اقرب الانسان المذكور

الى الاعتدال انما هو بتكافؤ اعضائه على ما ذكرنا لان الاعتدال حاصل له باعتبار كل عضو فان المعتدل
ليس الاعضاء واحدا هو الجلد على ما سياتي ولا بالقياس الى الارواح والاعضاء بالرئيسة فانه
بالقياس اليها لا يمكن ان تقارب الاعتدال الحقيقي بل يكون خارجا عنه الى الحرارة والرطوبة فان
القلب والروح الذي فيه حاران جدا وكذا الكبد حارة اما الروح القلبي فلكونه بخاريا واما القلب
فلانه مولد البخار من الدم فيكون حارا ليتمكن من توليده واما الكبد فلانها تجعل الكيلوس اخلاطا
فلا بد ان يكون حارا ليتمكن من طبخه ولذلك كانت الحيوة بالحرارة لان افعال الحيوة كلها حركات
والحركة لا يكون الا بها والرطوبة انما تحتاج اليها لان النشو يكون بها والحرارة يقوم بها ويغتذي منها
وباقي الاعضاء الرئيسة يجب ان يتخصص الدماغ وهو يجب ان يكون باردا ليعتدل الروح الواصل
اليه من القلب فيصلح لصدور افعال المفكرة ولئلا يشتعل بكثرة الحركات من الحس والتخيل والفكر
والذكر والحركة الارادية لكن برده لا يبلغ الى ان يعدل حر القلب والكبد واذا كان كذلك يكون
البدن بالقياس الى الاعضاء الرئيسة خارجا عن الاعتدال الى الحرارة وكذا في الرطوبة ايضا
لان اليابس منها او القريب من اليبوسة ليس الا القلب فانه خلق صلبا لئلا يتفشى منه الروح وهو لا
يبلغ الى ان يعدل رطوبة الدماغ والكبد فانهما خلقا رطبين اما الدماغ فليمد برطوبته الروح لئلا ينقضي
والعصب فلا يجف واما الكبد فلانها مبداء لمادة النشو وهو انما يكون بالرطوبة وانما قال او
القريب من اليبوسة لان القلب ليس بيابس كالعظم بل هو يابس بالنسبة الى الكبد والدماغ
ليس ببارد كالبلغم بل هو بارد بالنسبة الى القلب والكبد ولذلك قال وليس الدماغ ايضا
بذلك البارد اي بالاطلاق ولا القلب بذلك اليابس ولكن القلب بالقياس الى الاخرين يابس
والدماغ بالنسبة الى الاخرين بارد قوله واما القسم الثالث اي الاعتدال الصنفي معينا الى ما
هو خارج عنه فهو اضيق عرضا من القسم الاول اي الاعتدال النوعي لكون الصنف بعض لا

النوع

بعض النوع وله ايضا عرض هناك صالح لاختلاف اشخاصه في الامزجة مع اتحادهم في
المزاج الصنفي وهو المزاج الصالح لامة من الامم بالقياس الى اقليم وهواء لها
كالهند والصقالبة اذ لكل منهما مزاج يشمل افراده ويصلحون به وهو معتدل
بالقياس الى صنفه غير معتدل بالقياس الى الاخر فان الهندي اذا تكيف
بمزاج الصقلابي مرض او هلك وكذا الصقلابي وذلك لان كل صنف قد
استوفي من كميات العناصر ما هو اليق به واصلح باحواله فمتى تكيف بمزاج غيره
يكون قد تغير عما استوفاه فيمرض او اهلك على حسب ما اقتضاه التغير وقد يكون
كان التغير دفعة والمتغير صحيحا مرض وان كان سقيما هلك لا يقال ان قوله
لان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو خارج عنه ينافي قوله هنا
وغير معتدل بالقياس الى الاخر لان معنى اعتدال الصنف بالقياس الى
ما هو خارج عنه هو ان المزاج له من حيث انه ذلك الصنف اليق به من
مزاج غيره من الاصناف واذا كان اليق به لا يكون اليق بغيره واذا
لم يكن اليق به كان غير معتدل وقال المسيحي ان كونه معتدلا بالقياس
الى الخارج هو ان يكون معتدلا بالقياس الى هواء اقليمه وهذا لا ينافي كونه غير معتدل
بالقياس الى صنف اخر وهو فاسد لان المراد بالخارج ليس بالقياس الى هواء اقليمه
اقليمه على ما عرفت وانما وقع فيه لقول الشيخ قبله وهو المزاج الصالح لامة من الامم
بحسب القياس الى اقليم من الاقاليم وهواء من الاهوية وذهل عن تقييده بما هو

خارج فيما تقدم بقوله في نوعه فانه صريح بان المراد من الخارج عنه هو سائر الاصناف وذكر
ههنا بحسب القياس الى اقليم وهواء انما هو لبيان الصنف لا لبيان الخارج وانما اكتفى
بهما في بيان الصنف مع ان الاصناف كما يكون بهما يكون بالصناعات وغيرها لان
المشهور مثل ذلك وانما ذكر الاقاليم والهواء معا لان مجرد اختلاف الاقاليم لا يقتضي الصنفية
ما لم يختلف الهواء وكذا مجرد اختلاف الهواء ما لم يكن بحيث يؤثر في المزاج اذ المعتبر في ذلك
سواء كان باعتبار اقليم وهواء او باعتبار صنعة وغيرها مما يؤثر في المزاج بحيث لو تبدل بغيره
مرض صاحبه او هلك كالهندي والصقلابي وكالحدادين والقصارين لا كالحايك والخياط
قوله واما القسم الرابع اي الاعتدال الصنفي بالقياس الى ما هو داخل فيه فهو الواسطة
بين عرض مزاج الاقليم اي عرض مزاج اهل الاقليم وهم الصنف هو اي هذا القسم
الذي هو الواسطة بين عرض مزاج الصنف يكون اعدل امزجة افراده والاظهر ان
يكون والوسط بدل مائلا الى الافراط والتفريط واذا كان وسطا يكون اضيق من الثالث
لانه بعضه وجزؤه وقد يكون اضيق من الاول ايضا لان الثالث اضيق منه لا من
الثاني لانه ايضا انما يثبت للنوع بالنسبة الى اعدل اصنافه فيكون هو هو لا اضيق
منه قوله واما القسم الخامس وهو الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما هو خارج
عنه فهو اضيق من الاول والثالث لانه لا بد يكون من صنف فيكون اضيق من
الثالث لاشتماله عليه وعلى غيره ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول ايضا
لوجوب اشتمال النوع على الصنف ولا يمكن ان يكون اضيق من الرابع لانه ان
كان

ان كان اعدل افراد الصنف فهو هو وان كان غيره كان اميل الى احد الطرفين
وكان مباينا له فلا يكون هو اضيق منه وبهذا يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من
الثاني ولذلك لم يتعرضهما قوله وهو اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى الخارج عنه
وهو المزاج الذي يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون موجودا حيا صحيحا ولعرض
لان مزاجه صبيا غيره شابا او كهلا وليس ذلك كيف اتفق بل يحده طرفا افراط
وتفريط لان له في الحر والبرد طرفا لا يتعداه والا كان كل مزاج مزاجا له ويجب ان
يعلم ان كل شخص يستحق مزاجا يخصه يندر او لا يمكن ان يشاركه فيه الاخر وانما
قال يندر او لا يمكن لان الاستقراء شاهد بان اي شخصين فرضا يكون بينهما
اختلاف في شيء من الصفات الظاهرة او الباطنة ولما لم يظهر له دليل على امتناع
تساويهما في المزاج وكان محل خلاف وتحقيقه خارجا عن غرض الطب لم
يجزم باحد الامرين لان المجوزين من اخرهم معترفون بانه لو امكن فهو نادر
اذ التساوي في المزاج يقتضي التساوي في الصفات ولو تساوت فيهما لم
يتميز الطالب من المطلوب وهو ينافي نظام العالم وما تمسك به المانعون
وجهان الاول انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فان لم يتميز احدهما عن
الاخر لزم وحدة الاثنين وان تميز فما به الامتياز يكون زائدا على ما به يشترك
كل منهما وعلى نفس المزاج لامتناع ان يكون ما به الامتياز هو ما به الاشتراك
ويكون ثبوتيا لانه جزء للشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود يكون

موجودا اذ هو ان كان لازما للماهية او للمزاج لزم اشتراكهما فيه وان لم يكن
لازما لشيء منهما جاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز
فيلزم جواز وجود التشخص بدون المتشخص هذا خلف واجيب بانا لا نسلم ان
ما به الامتياز جزء التشخص حتى يكون ثبوتيا سلمناه لكن لا نسلم لزوم جواز وجود
التشخص بدون المتشخص لان جواز انفكاك ما به الامتياز عن الماهية او
المزاج نظرا الى ذاتهما لا يستلزم جواز تحققها بدون ما به الامتياز في نفس
الامر لجواز ان يمتنع لامر خارجي الثاني انه لو جاز وقوع تشخص على مزاج واحد
فاما ان يتساويا من كل الوجوه وهو محال لانه يلزم ان يكون هوية كل منهما عين الآخر
فلا يكونان شخصين بل شخصا واحدا او يتساويا في الماهية والمزاج دون التشخص
وهو الصحيح لانه لو جاز ذلك لجاز وجود حصولها في وقت واحد وح يستعد كل
منهما لقبول النفس الناطقة فهي اما ان يتعلق باحدهما وهو الترجيح بلا مرجح او بكل
منهما فيلزم تعلق النفس الواحدة ببدنين وهو محال او لا يتعلق بواحد منهما وهو
محال ايضا لان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث
المزاج الصالح فاذا حدث ولم يتعلق فلا يكون المانع الا تعلقها بالآخر وكذا
بالنسبة الى الآخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما وان لا يكون متعلقة بشيء
منهما واجيب عنه اولا بان ما ذكرتم لازم على القول باختلاف الامزجة ايضا
لان النفس الناطقة متحدة عند الشيخ في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله

فاذا

فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين دفعة استعد كل منهما لقبول نفس و
النفسان متماثلان فيكون كل من المزاجين مستعدا للنفس التي استعد لها
الآخر وح اما ان يتعلق باحدهما او بكل منهما او لا يتعلق بشيء منهما والاقسام
باطلة على ما مر واما ثانيا فلان المتماثلين اي المشاركين في تمام الماهية
انما يجب ويمتنع فيهما ما يجوز ويمتنع بحسب الماهية لا بحسب الشخصية فيجوز ان يكون
شخصية احدهما هي المرجحة لتعلق النفس المعينة دون الآخر وثالثا لا نسلم
انه لو جاز ذلك لجاز حصولها في وقت لانه اذا حدث المزاجان المتساويان
دفعة لا يتعلق النفس باحدهما بل يتدافع التعلقان ويفسد المزاجان و
لا يوجد النفس البتة بخلاف ما اذا وجدا في وقتين وما تمسك به المجوزون
هو ان تركيب العناصر على الوجه المخصوص من كمياتها وكيفياتها بالنسبة الى
احدهما امر ممكن والا لما وقع وحصوله له لا يمنع حصوله للآخر نعم ذلك
نادر الوجود وهو لا يدل على الامتناع والجواب ان امكان الوجود بحسب
الذات لا ينافي الامتناع بخارج فان مثل الشمس والعالم ممكن مع امتناعه
بسبب خارجي واما القسم السادس اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما
يختلف من احواله فهو الواسطة بين حدي الحدين الحاصل بين طرفي
عرض مزاج الشخص وهو المزاج الذي اذا حصل للشخص كان هو على
افضل ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه ليكون اليق به واصلح لافعاله و

والالم يكن واسطة واما القسم السابع اى الاعتدال العضوى بالقياس الى ما هو
خارج عنه من الاعضاء فهو المزاج الذى يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء
ويخالف به غيره كالعظم فان المزاج الذى له مع غلبة اليابس عليه معتدل لانه
اليق الامزجة به لما هو المقصود منه وهو كونه دعامة للبدن واساسا
له ولازم له فى جميع ازمان كونه عظما ولا يوجد فى غيره من الاعضاء والالم
يكن مخالفا لما مر ان اختلاف الكائنات انما هو بسبب اختلاف المزاجات
وكالدماغ فانه معتدل مع غلبة الرطب عليه لانه اليق به لما هو المقصود منه
وهو تعديل مزاج الروح الاتى اليه من القلب ليصلح لصدور افعال القوة
النفسانية عنه ولا يستولى عليه الجفاف بسبب حركة التخييل والتفكر و
التذكر وكذا القلب معتدل مع غلبة الحار عليه لانه اليق به لما هو المقصود
منه وهو توليد الروح وكذا العصب مع غلبة البارد عليه معتدل لما هو
المقصود منه وهو تادية الروح النفسانى الى الاعضاء قوله ولهذا المزاج
ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط وهو دون العروض المذكورة فى
الامزجة المتقدمة هذا لا يوجد فى كثير من النسخ وقال القرشى لو كتب
فهو سهو منه لانه ليس بلازم ان يكون المزاج العضوى اضيق من العروض
المذكورة وخصوصا الشخصية وقال المسيحى ان عرض العضو جزء من
عرض الشخص اذ الشخص بما هو هذا الشخص انما استحق ان يفاض

عليه

عليه النفس الناطقة بمزاجه الخاص به وقد عرفت ان له عرضا تردد فيه وهذا المزاج ا
الخاص به هو بحسب امزجة مجموع اعضائه فمزاج كل عضو بعض مزاج جملة بدنه
فيكون اضيق من العرض الشخصى وغيره فما حلا دونه على اضيق الا ان الاول
حمل عليه وعرف انه لا يستقيم والثانى حمل واستصوب وقال الاستاد معنى قوله
هو دون العروض انه غيرها لان كل عضو فرض كان مزاجه مخالفا لمزاج مجموع
البدن من حيث هو مجموع اذ لو كافات الاعضاء الحارة بالباردة والرطبة
باليابسة والامزجة السبعة المذكورة مأخوذة كلها باعتبار مجموع البدن
من حيث هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء لاستحالة
ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد واذا كان كذلك لا يجوز ان يقع واحد
من تلك الامزجة للمزاج العضوى ولا ان يدخل هو فيه وليس على ما ينبغى لان
بيان المغايرة ليس بمطلوب ههنا اذ لو كان اضيق لكان مغايرا
ايضا كالشخصى بالنسبة الى الصنفى بل المراد بيان انه غير داخل فى العروض
المتقدمة ولو كان دون بمعنى اضيق وجب دخوله فيها قوله واما القسم
الثامن اى الاعتدال العضوى بالقياس الى احواله فهو الواسطة بين
هذين الحدين اى حدى عرض مزاج العضو اللذين هما طرفا الافراط
والتفريط وهو المزاج الذى اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغى ان
يكون عليه كمزاج الدماغ مثلا فى وقت يكون فيه اصلح لافعاله من مزاجه

الذي يمكن ان يكون له في ساير الحالات وفي العضوية لبعض النسخ مقيدا
بالشخص وهو يفيد ان الاعتدال العضوي بالنسبة الى الخارج ليس بالنسبة الى العضو
الشخصي بل الى العضو النوعي او الصنفي كالدماغ بالنسبة الى الانسان او صنفه
واما الاعتدال العضوي بالنسبة الى الداخل لا يكون بالنسبة الى النوع او الصنف
بل بالنسبة الى الشخص في افضل احواله ومن قوله فهو الواسطة بين الحدين يعلم
ان قوله ولهذا المزاج الى اخره ليس مما كتبه سهوا لان الحدين اشارة الى
طرفي افراط وتفريط ذكرهما فيه فارجع اليه واذا اعتبرت اقول لما بين
النوع والصنف والشخص والعضو باعتبارين اراد ان يبين مراتبها في الاعتدال ² اقرب الى قد
الحقيقي فقال واذا اعتبرت الانواع ان في اعتدالها كان اقربها من الاعتدال الحقيقي
هو الانسان لان اشرف النفوس انما يليق بها اشرف الامزجة واشرفها ما
يكون ابعد من التضاد وذلك هو الوسط الحقيقي لكنه لما لم يكن ممكنا وجب
ان يكون ما هو اشد قربا منه وقال الاطباء فيه ان الانسان لما كان اشد
احتياجا الى افعال متفننة بعضها تعين عليه الحرارة كالهضم وبعضها البرودة
كالامساك وبعضها الرطوبة كالادراك وبعضها اليبوسة كالحفظ وجب ان
يكون مزاجه اعدل من غيره لان الافراط في شيء من الكيفيات يفسد بعض
قواه لا محالة قوله واذا اعتبرت الاصناف اي اصناف الانسان فقد صح عندنا
انه تحقق بالبرهان ان اقربها من الاعتدال الحقيقي الصنف الذين هم في الموضع

الموازي لمعدل النهار اي خط الاستواء اذا لم يكن يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كالجبال
والبحار وتحقيق الكلام ههنا يتوقف على امور الاول معرفة معدل النهار والموضع الموازي الذي
هو خط الاستواء علم انه قد ثبت بالبراهين بالدلايل ان الارض كرة موضوعة بين الافلاك التسعة
المتحركة بالاستدارة ولكل فلك مركز وقطبان ومنطقة والمركز عبارة عن نقطة في داخله يكون جميع
الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى سطحه متساوية والقطبان نقطتان ثابتتان على سطح الفلك يدور
عليهما الفلك والخط الواصل بينهما هو المحور والدايرة المتساوية البعد منهما هي المنطقة ومنطقة
الفلك التاسع المتحرك من المشرق الى المغرب في كل يوم بليلته هي المعدل النهار سميت به لان الشمس
اذا وصلت بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار في جميع النواحي لكونهما متساويين بالنسبة الى جميعها
الافق عرض تعيين واذا توهمت هذه المنطقة قاطعة للعالم حدث من ذلك بالضرورة على
الارض دايرة قاسمة لها الى نصفين جنوبي وشمالي يقال لها خط الاستواء لاستواء الليل والنهار
هناك ابدا والمواضع الواقعة عليه هي الموازية لمعدل النهار وابتداؤها من جنوب شرق ارض
الصين ثم جزيرة يسميها الهند جملكوت ثم درلنك وهو من حساب الصين ويقال انه مستقر الشياطين ² المتدوة
ثم جنوب جزيرة سرنديب ثم شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم ثم شمال جبال القمر التي منها منابع نيل
مصر ثم جنوب سودان المغرب الى ان ينتهي الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس الثاني معرفة
الاقاليم اعلم ان الارض لما انقسمت بهذه الدايرة التي هي خط الاستواء الى نصفين جنوبي
وشمالي ينقسم بدايرة اخرى يتوهم على سطحها مارة بقطبي الاعلى وطرفي العمارة الى نصفين
فوق وتحت فينقسم كرة الارض بها ارباعا احد الربعين الشماليين هو الربع المسكون ثم اذا
توهمت دايرة ثالثة مارة باقطاب الاوليين في نصف الارض بالربع المسكون الى شرقي ² اذ من
وغربي ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض ووسط الارض اذ يبقى

القبة وسنى كلا من قطعي الثانية والاولى اللذين بهما طرفا العمارة ربع الدور ويصير الثالث نصف
نهار القبة واشارته افقها اعني سطحها لا لانهما بهما فطول الربع المسكون منها المشرق الى المغرب
نصف الدور الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع
الدور الذي هو تسعون جزءا ثم الاكثر قسموا معظم المعمورة وهو ما يجاوز عشر درجات في العرض
الى حدود خمسين درجة بعضهم قسموا المعمورة وهو من خط الاستواء الى قريب ستة وستين جزءا
من نصف نهار القبة سبع قطع وفيه مستطيلة على موازاة خط الاستواء وسموها اقاليم و
لصغر الدوائر الموازية له بعد درجات كل اقليم مما يلي خط الاستواء اطول من عرضه واصغرها
الآخر وهذا كان طوله بالاميال اربعة آلاف وثمانين وطول ما يلي خط الاستواء عشرة آلاف
وما بين [illegible] وما جاوز درجات العرض في الجميع متساوية فلهذا اقليم يمتد بين الخافقين طولا على هيئة
بعض دف وابتداء الاول عند الاكثر حيث نهاره الاطول اثنا عشرة ساعة ونصف وربع
وعرضه اثنتا عشرة درجة وثلثا درجة وعند من لقسم المعمورة من خط الاستواء لا عرض لابتداء
الاول ووسطه بالاتفاق حيث النهار ثلث عشرة والعرض ست عشرة ونصف وثمن واكثر
اهله السود ويأخذ من مشرق ارض الصين ويمر ببعض البلاد الجنوبية من الهند والسند
والطرف الجنوبي من ارض الحجاز واكثر بلاد اليمن والحبشة وينتهي الى المحيط الغربي و
ابتداء الثاني وهو آخر الاول حيث النهار ثلث عشرة وربع [illegible] والعرض عشرون وربع
وخمس ووسطه حيث النهار ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس
ويأخذ من ارض الصين ويمر ببعض بلاد الهند والسند ويصل الى عمان ويمر بالطائف
ومكة ويثرب ويقطع القلزم والنيل وارض المغرب ويصل الى المحيط وابتداء الثالث
حيث النهار ثلث عشرة ونصف وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه

حيث

حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ويأخذ من مشرق ارض الصين وفيه وارطلهم ويمر
بوسط مملكة الهند وملتان من ارض السند وبلاد سجستان وكرمان وفارس واصفهان والاهواز
وواسط والبصرة والكوفة والبغداد وكلها فيه ويمر بحمص وبيت المقدس ويقطع طرفا من ارض مصر
فيه دمياط واسكندرية ثم بلاد افريقية الى المحيط وابتداء الرابع حيث النهار اربع عشرة
وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسطه هو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة
العالم حيث النهار اربع عشرة ونصف والعرض ست وثلثون وخمس سدس ويأخذ من شمال
بلد الصين ويمر ببلاد تبت وختاى وجبال كشمير وكابل وغزنة واكثر بلاد خراسان وطوس
طبرستان وقومس والديلم واكثر بلاد عراق العجم وآذربيجان والموصل ونصيبين وملطية وحلب و
وانطاكية وبارض المغرب الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء الخامس حيث النهار اربع عشرة
ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا عشر ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى
واربعون وربع يأخذ من اقصى بلاد الترك ويمر بفرغانة وسمرقند وبخارا وخوارزم و
وبلاد الارمينية وساحل بحر الشام وبعض بلاد الروم الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء
السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع ووسطه حيث النهار
خمس عشرة ونصف والعرض خمس واربعون ويأخذ من بلاد المشرق ويمر بوسط جرجان
وبعض بلاد الروم والصقالبة وباب الابواب وشمال الاندلس وينتهي الى المحيط وابتداء
السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسطه حيث
النهار ست عشرة والعرض خمسون وثلث ويأخذ من المشرق ويمر بنهايات الترك
المشرق وشمال بلاد ياجوج وماجوج وجبال ياوي اليها الاتراك كالوحوش ويقطع
بحر الشام وينتهي الى المحيط وعند بعض آخره منتهى العمارة وهو حيث النهار عشرون والعرض

ثلث وسموف وهناك جزيرة تسمى تولى يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة بردها
معرفة سرعة تباعد الشمس عن معدل النهار حوالى الاعتداليين وبطوء تباعدها عنه في الانقلابين اعلم ان منطقة
الفلك تأمن الله علينا الثوابت يقال لها منطقة البروج وهي تقاطع دائرة معدل النهار على زوايا قائمة بنقطتين
متقابلتين تسميان نقطتي الاعتداليين لاعتدال الليل والنهار ا ب ويتفق في سنة مرتين عند وصول
الشمس اليها لان الشمس تتحرك بحركتها الخاصة كل يوم بليلة قريبا من درجة ويتم دورها في سنة فاذا وصلت الى كل
من التقاطعين يكون على معدل النهار ويتساوى الليل والنهار لان المعدل نصفه فوق الارض ونصفه
تحتها في افق الافق عرض تسعين والاعتدال الذي اذا جاوزته الشمس حصلت في الشمال يسمى الاعتدال الربيعي
لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة ج والذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب يسمى الاعتدال
الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف د واذا توهمت دائرة عظيمة تمر باقطاب معدل النهار ٢ بيان
ومنطقة البروج وهي المسماة بالدائرة المسماة بالاقطاب الاربعة مرت بالضرورة بنقطتين
من منطقة البروج يكون عندهما غاية بعدها عن معدل النهار ويسمى الميل الكلي ومقداره على
ما صح بالرصد الجديد بمراغة ثلثة وعشرون جزءا ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة اذا قسمت
ثلثمائة وستين جزءا وهاتان النقطتان تسميان الانقلابين فما في جهة الشمال يسمى الانقلاب الصيفي
لان الشمس اذا وصلت اليها ينتقل الزمان من الربيع الى الصيف في معظم المعمورة وما في جهة الجنوب
يسمى الانقلاب الشتوي لان الشمس اذا وصلت اليها ينتقل الزمان من الخريف الى الشتاء في معظم
المعمورة وانما سمي غاية بعد منطقة البروج عن المعدل ميلا كليا اذ لكل جزء من المنطقة ميل
من المعدل وتكون تلك الميول جزئية ويبلغ الميل من كل من الاعتداليين متزايدا الى
الانقلابين ومنهما يتناقص الى الاعتداليين ثم الميل من الاعتدال الى الانقلاب وان كان
الى التزايد لكن تفاضله الى التناقص ولهذا يكون فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من فضل

ميل

ميل الجوزاء على ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون لذلك وميل الجوزاء
ثلثة وعشرون ونصف وفضل عشرين على اثنا عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين فعلم
ان الشمس اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا تبعد عن المعدل اثنا عشر جزءا واذا قطعت الثور تبعد
عنه ثمانية اجزاء لان اثنا عشر ميل الحمل واذا قطعت الجوزاء تبعد ثلثة ونصفا لان ميل الثور والحمل ٢ لان عشرين
ولهذا كان ميل درجة من اول الحمل خمسا وعشرين دقيقة تقريبا وميل درجة من اول السرطان
دقيقة ونسبه فبمقدار درجة تقطعها الشمس من حوالى الاعتداليين تبعد عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة
وبمقدار درجة تقطعها من حوالى الانقلابين تبعد عنه دقيقة وهذا هو المراد من قولهم ان الشمس
اذا انقلبت من الاعتداليين كان حركتها في الميل اسرع وابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين
فمن كان تحت مدار الانقلابين فالشمس اذا كانت حوالى الانقلابين تكون كالواقف على سمت
رؤسهم ومن كان تحت مدار الاعتداليين اي تحت المعدل يعني على خط الاستواء فالشمس اذا كانت
في حوالى الاعتداليين تكون كالمجتاز على رؤسهم لا كالواقف والوقوف على السمت لا يكون الا
في عرض يساوي الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء وسياتي له زيادة
بيان انشاء الله تعالى الرابع في ان شدة السخونة قد يكون لقوة المسخن وقد يكون لدوام الاسخان
وان كان المسخن ضعيفا والاول ظاهر واما الثاني فلوجوه الاول حرارة بعد ان تتحقق الشمس عند كونها
في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان مع انها عند كونها في السرطان اقرب من سمت الراس
وما ذاك الا لانها حين يكون في الاسد يكون مدة تسخينها اطول الثاني ان تسخين الحديد في نار
لينة مدة طويلة اشد من تسخينه في نار قوية ساعة الثالث ان البرد في الاسحار وقد قرب طلوع
الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان الشمس في نصف الليل ابعد من وتد السماء منها في وقت
الصبح الرابع ان المسخن يفيد في الوقت الاول اثرا فاذا بقي الى الوقت الثاني افاد اثرا

جديد او النقص الى ذلك الاثر فاذن كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار المجتمعة اكثر فكان
الاثر اقوى واذ قد تمهدت هذه المقدمات فاعلم ان الاتفاق واقع على ان احر البقاع التي تحت
مدار الانقلابين وبين العرض فيها مساوية للميل الكلي اذا لم يعارضها اسباب ارضية لان الشمس تقرب منها وتلبث
في قرب من مسامتها قريبا من شهرين لتناقص تفاضل ازدياد الميول كما تقرر في المقدمة الثالثة ولهذا
لا يظهر لها حركة في الميل اياما هناك فيكون كالواقفة على سمتهم وكان نهارها الصيفي يطول وليلها يقصر
فيشتد التسخين فيها اكثر مما في غيرها واختلفوا في اعدل البقاع باعتبار اوضاع العلويات فذهب
الشيخ الى انه خط الاستواء اذا لم تعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كان يكون
مرتفعا فيبرد الهواء او في غور فيسخن او غير ذلك وذهب طائفة من القدماء الى ان الاقليم
الرابع وان خط الاستواء حار جدا وهو اختيار ابي سهل المسيحي والامام اما ان الاعدل هو
الاقليم الرابع فهو لما نرى من توفر العمارات وكثرة التوالد والتناسل في الاقاليم السبعة
دون غيرها من المواضع المنكشفة فان ذلك يدل على انها اعدل من غيرها وما يقرب من وسطها
يكون لا محالة اقرب الى الاعتدال مما على طرفيها فان الاحراق والفجاجة اللازمين من الكيفيتين
هما ان في الطرفين واما ان خط الاستواء احر فلان الشمس هناك لا تبعد عن سمت الرأس
بعدا كثيرا لانه لا يبعد عنهم الا من ثلثة وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤسهم في كل سنة مرتين
فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة وما كان قرب المسامتة عندنا في الصيف مسخنا
جدا وان كان في زمان يسير مع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقدم برد الشتاء
فالبقعة التي الشمس فيها دائما اما مسامتة او قريبة منها وهواؤها لم يبرد بردا يخرجه عن الاستعداد
للتسخين السريع بطريق الاولى ان يكون حرارتها مفرطة والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله
صح ان الظن الذي يقع من ان هناك اي في خط الاستواء خروجا عن الاعتدال بسبب
قرب

قرب الشمس ظن فاسد والى جواب شبهتهم اشار بقوله وان مسامتة الشمس هناك اقوى نكاية
وتغيرا للهواء الى السخونة من مقارنة الشمس ههنا اي موضعا كان هو فيه من الاقليم الثالث
والرابع والاولا اكثر عرضا مما ههنا كالخامس الى السابع وان لم تسامت وذلك لان الشمس
اذا سامتت الرأس في خط الاستواء لا يدوم مسامتتها بل يزول عنه بسرعة كما عرفت فذلك
السبب اذا لم يدم يقصر اثره وان كان قويا واما ههنا او فيما هو اكثر عرضا فان الشمس
اذا قربت من سمت الرأس يبقى اياما فيكون النهار اطول من الليل طولا بينا ويكون
التسخين اشد لان السبب اذا دام قوي اثره وان كان ضعيفا فالامر حرهم في سائر احوالهم
فاضلة متساوية اي ظهر خروج خط الاستواء عن الاعتدال ظن فاسد لان مسامتة الشمس هناك
اقوى نكاية وتغيرا للهواء وسائر احوال سكانهم فاضلة متساوية لتعادل نهارهم بردوا ليلهم
تساويهما دائما بخلاف غيرهم ولان صيفهم ليس شديد الحر والا شتاؤهم شديد البرد اذ لا يبعد
الشمس عن سمتهم كثيرا او زمان كل واحد من الصيف والشتاء قصير وهو شهر ونصف لان فصول
سنتهم ثمانية اذ الشمس تسامت رؤسهم في السنة مرتين في الاعتدالين فيحدث صيفان ويبعد
عنها غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث شتاآن وبين الصيف والشتاء يقع اما
خريف وبين الشتاء والصيف ربيع فيقع ربيعان وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور
صيف لان الشمس تسامت رؤسهم [illegible] ومنه الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد
شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب صيف ومنه الى اول الجدي خريف
ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه الى اول الحمل ربيع وبالجملة لا يعظم التفاوت ولا يتضاد عليهم
الهواء تضادا محسوسا بحيث به الهواء مزاجهم واما العدم ظهور تفاوت يعتد به اذ الشمس
حيث تسامتهم لا تسامت وقد بعدت عنهم كثيرا بل بعد ان كانت على قرب مسامتهم فكانهم

ربيع دائما لاشتغالهم دائما من جهة متوسط الى ما يشابهما بخلاف غيرهم فانهم كالمشتعلين من شدة
ان هذه الغاية بحاء الشمس عنهم ثم يقاربها قوله وكنا قد علمنا ذلك في بعض النسخ وكنا قد علمنا
في تصحيح هذا الرأي ان خط الاستواء اعدل رسالة وتلك الرسالة لم توجد لكني وجدت في
ذلك رسالة لعمر الخيام ذكر انها الرسالة التي كانت للشيخ زاد فيها ونقص منها ونسبها الى نفسه لطمعها
ذا باه وقال المولى المحقق نصير الملة والدين الطوسي رحمه الله ان اريد بالاعتدال تشابه الاحوال
بحيث لا يتغير عليهم الهواء تغيرا بعيدا فلا شك انه في خط الاستواء ابلغ من الرابع وان اريد
تكافؤ الحر والبرد فلا شك انه في الرابع ابلغ لكثرة التوالد والتناسل فيه وتوفر العمارات
وتوسط الوان سكانه وخلاف ذلك كله في خط الاستواء وقائله ان يقول يمكن ان يكون
ذلك لاسباب ارضية ولذلك قال الشيخ ما لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد من
الجبال والبحار ثم بعد هؤلاء فاعدل الاصناف سكان الاقليم الرابع كان الاولى ان
يقول وبعد هؤلاء بدون ثم ... انما كان بعد هؤلاء الاعدل سكان الرابع لان
سبب الاحتراق دوام مسامتة الشمس والتعد البدني لتأثره عن ورود الاضداد وسبب
النضج دوام بعد مسامتها وحيث لا يكون هناك مسامتة الشمس زمانا كثيرا لا يحترقون
احتراق سكان اكثر الاقليم الثاني والثالث وحيث لا يكون بعد الشمس عن مسامتهم دائما
لا يكونون فجين كسكان اكثر الخامس وما هو ابعد عرضا كالسادس والسابع والحاصل
ان ما قبل الرابع حار جدا وما بعده بارد جدا والمتوسط بين الحر المفرط والبرد المفرط
يكون معتدلا وفجون بكسر الفاء جمع فج بالكسر ايضا ... وانما قال اكثر سكان
الثاني والثالث لان بعضا من الثاني كالاول في ضعف الاحتراق لعدم دوام المسامتة
واخر الثالث كالرابع في الفضيلة كاول الخامس لا آخره ولا يلزم من كون سكان

بسم الله الرحمن الرحيم

سكان الاول والاقدم من الثاني غير محترقين ان يكونوا اعدل من سكان خط الاستواء على ما ظن
بعض اذ بسبب طول نهارهم يشتد عليهم الحر بالنسبة الى سكان خط الاستواء فلا يتمشى فيهم دليل اعتدال
خط الاستواء قوله واما في الاشخاص هذا عطف على ما تقدم اي اقرب الانواع الى المعتدل الحقيقي
الانسان واقرب اصنافه اليه سكان خط الاستواء ثم سكان الاقليم الرابع واما اقرب الاشخاص اليه
فهو اعدل شخص من اعدل صنف منه ولم يحتج ههنا الى ان يقول في افضل سن على ما قال الاستاد لان
غرضه بيان من يكون منهم اعدل ثم انه لو لم يذكر هذا ايضا لكان معلوما مما سبق لكنه ذكر لارادة ذكر
الاعضاء بعده ليكون نظم الكلام احسن واما في الاعضاء فقد ظهر لك فيما سبق ان الاعضاء الرئيسة
ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقي بل يجب من جهة احوالها ومنافعها ان يكون مائلة منه اما
الى الحرارة واليبوسة كالقلب او الى الحرارة والرطوبة كالكبد او الى البرودة والرطوبة كالدماغ لكن مما
هو قريب من الاعتدال المذكور اللحم لانه ينعقد من الدم وحرارته قريبة من الاعتدال واما رطوبته
فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد كما قلت فتقرب منه ايضا ولان الحاجة اليه انما كانت لتسد
الخلل الواقع بين الاعضاء فيجب ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يغير الامزجة الواجبة للاعضاء المجاورة
ثم هو متفاوت في ذلك فقسم منه وهو ما يقال له اللحم المفرد كلحم الفخذين وظاهر الصلب وباطنه وبين
الاسنان اقرب من القسمين الباقيين وهو اللحم الغددي كلحم الانثيين والثديين وتحت اللسان
والابطين وخلف الاذنين والاربيتين واللحم العضلي وهو اكثر ما في البدن والاول منهما اقرب لغلبة الاجزاء العصبية
في الاخير قوله واقرب منه الجلد لانه لا يكاد ينفعل عن ماء ممتزج بالسوية من نصفه جمد ونصفه مغلي هذا برهان
اني دال على اعتدال الجلد في الحر والبرد حذف منه الكبرى للعلم بها وهي قولنا وكل ما لا ينفعل من المعتدل معتدل
وانما قلنا انه اني لانه لا يفيد علية الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل عن هذا المزاج المعتدل قبل معرفة ما هو
الحار والبارد في الجسم المختلط منهما يتوقف على اعتدال اللامس فلو استفيد اعتدال اللامس منها لزم الدور

واجيب بان المراد المساواة تخمينا لا تحقيقا واذا عرفنا تخمينا قرب الكيفيتين من التساوي عرفنا ان الجلد مثله ولقائل ان يعود ويقول معرفة المساواة تخمينا يتوقف على اعتدال اللامس تخمينا فلو استفيد الثاني من الاول لزم الدور بل الجواب ان يق انا لا نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك بل انما نعلم ذلك بالعقل ونعلم اعتدال اللامس والخارج بالاعتدال المعلوم بالعقل فاندفع الدور قوله ويكاد يتعادل فيه اشارة الى برهان لمي على قرب اعتدال الجلد وتقريره ان الجلد فيه روح ودم وعصب وتحقيق الاولين يكاد ان يكافي تبريد الاخير فيكون قريبا من الاعتدال قال المسيح قوله واقرب منه الجلد الصحيح في مطلق الجلد فان منه جلدة القدم وهي بليدة الحس لتيقن الجسم ولذلك لم يات بحرف السور ليكون مهملة في قوة الجزئية واجيب عنه بان القضية انما تكون مهملة اذا كان المهمل موضوعا لا محمولا وان قلنا ان الجلد مقدم تقديرا فلا نسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب من اللحم حتى جلدة القدم لما ذكرنا من الاولين الدليلين قوله وكل لا ينفعل اشارة الى انه كما هو قريب من الاعتدال في الحرارة والبرودة قريب منه في اليبوسة والرطوبة لانه لا ينفعل عن جسم حسن الخلط من ايبس الاجسام كالتراب واسيلها كالماء اذا كانا فيه باليبوسة وكل ما لا ينفعل من المعتدل معتدلا وانما قال واسيلها دون ارطبها ليكون صريحا بان المراد من الجسم الرطب ليس الهواء لانه اذا خالط الاجسام اليابسة فرقها وهذا برهان اني وترك اللمي ههنا وهو ان يقول ويكاد يتعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب اعتمادا على ما مر في اعتدال الحر والبرد قوله وانما كان مثله اشارة الى بيان الصغرى في القياس دبر ان الجلد لا ينفعل من المعتدل ومعناه انما حكمنا بكون الجلد مثل الجسم المذكور لانه لا ينفعل عنه اذ لو كان مخالفا له لانفعل اذ الاشياء المتفقة العنصر المتضادة الطبايع كالعناصر والمركبات ينفعل بعضها من بعض وانما قيد بكونها متفقة العنصر اي المادة اذ لو اختلف المادة كما في كرتي النار والقمر لا يلزم من اختلاف الطبايع الانفعال وانما جعل العناصر متفقة المادة لاشتراكها في الهيولى المشتركة قوله وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيهة فيها جواب

بلونه

جواب عن دخل تقريره ان يق لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الجسم المذكور ان يكون معتدلا لجواز ان يكون عدم الانفعال لمشاركته في الكيفية بان يكون حارا او باردا والجلد مثله وتقرير الجواب ان هذا السؤال مع انه طعن في كون الجسم المذكور معتدلا لانه انما يوصف بكونه حارا او باردا او الجلد مثله لو لم يكن معتدلا اصلا قط لان مجرد المشاركة في الكيفية لا يكفي في عدم الانفعال بل انما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركته تلك الكيفية شبيهة فيها بان يكون في رتبته في الحرارة او البرودة لان ناقص الحرارة يسخن زائدها وناقص البرودة يبرد زائدها فقوله مشاركه اسم كان وشبيهه خبره ويجوز نصبهما ليكون اسم كان ضمير الشيء وشبيهه خبرا بعد خبر وانما وجب كون الجلد معتدلا لامور الاول انه جعل واقيا للبدن والواقي يجب ان يكون بحيث يحس بكل بارد وحار من الامور الغريبة بدون ميل الى طرف الثاني انه لا يعظم ضرره بسبب تاثره عما يخالفه فان المعتدل لا يتاثر عن الحار تاثر البارد وعنه الثالث انه جعل بالطبع حاكما في مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يتساوى ميله الى الاطراف وانما جعل حاكما بالطبع في مقادير الملموسات لان الحيوان مركب من العناصر وبقاؤه يبقاؤها على اعتدالها المخصوص وتحرزها عنه فوجب ان يكون في ظاهره ما يدرك به ما يلايمه ويتميز بعضه من بعض ليختار ما يوافقه ويحترز عما يضره وانما وجب ان يتساوى ميل الحاكم الى الاطراف لان ميله الى احد الاطراف يمنع ادراكه له لان المعتدل لا ينفعل عن الاشياء المعتدلة فلا يحس بها ولا يدركها لانه اذا لم ينفعل عنها يدل على انها معتدلة فيدرك الخارج عن الاعتدال بالانفعال والمعتدل بعدم الانفعال واذا كان السبب في اعتدال ما ذكرنا من الامور فما يكون منه اكثر حاجة يجب ان يكون اعدل واليه اشار بقوله واعدل الجلد جلد اليد واعدل جلد اليد جلد الكف واعدله جلد الراحة واعدله ما كان على السبابة واعدله ما كان على الانملة اي انملة السبابة

اطراف

[illegible]

وانامل الاصابع الاخرى يكون كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات فان الحاكم يجب ان يكون متساوي الميل الى
الطرفين جميعا اي الافراط والتفريط معا حتى يحس بخروج الطرف عن الوسط والعدل واورد على قرب الجلد من
الاعتدال من وجهين الاول ان الجلد لو كان اقرب الى الاعتدال لكان اتم استعدادا من القلب والروح فوجب
ان يكون المتعلق الاول للنفس الناطقة الثاني ان الجلد لو كان اعدل لكان الجزء الحار فيه كالبارد وكذا
الرطب واليابس والاول باطل والا كان الجزء الحار في القلب اكثر من البارد كثيرا لكونه اسخن من الجلد
كثيرا ولو كان القلب خفيفا صاعدا لا ثقيلا هابطا لان مكان المركب مكان جزئه الغالب وكذا الثاني و
الا كان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب بكثير لكونه ايبس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لما رأوا ان
عشرة مثاقيل من الشعر مثلا اذا وضعت في القرع والانبيق يحصل منه مثقالان ويبقى ستة ماء
ومثقالان كلس والباقي بعد يابسة هو الرطب واليابس اقل منه بضعف والجواب عن الاول ان المتعلق
الاول للنفس ليس هو القلب او الروح بل البدن بواسطة مزاج جملة البدن الحاصلة من تفاعل
امزجة الاعضاء لا بواسطة مزاج عضو معين وتخصيص الروح بالذكر في بعض الاحوال انما هو لكونه
اشهر آلة لها وهو اول ما يتكون من المني اذا اشتمل الرحم عليه ثم بعد ذلك يبتدي المصورة
باخذ حصة اعداد المكان القلب الذي هو منبع الارواح وحصة للكبد وكذا للدماغ ثم للسرة ثم
الروح بها هدأ او المني بهذه الحالة فيستحيل الى الدموية ثم الى العلقة ثم الى المضغة وفي تحديد الا
الرئيسة ويتميز بعضها من بعض ويكون ذلك في الذكران في مدة خمسة عشرون وفي الاناث في مدة
وعشرين يوما ولطف وينفصل الرأس عن المنكبين والاطراف عن الاضلاع الضلوع والبطن
الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في مدة خمسة واربعين وفي ضعف هذا الزمان الذي يكمل
فيه صورة الجنين يكون حركته فيكون اقل مدة يتحرك فيها الجنين سبعين يوما واكثرها تسعين وفيه الذي
يتعلق النفس به ويفيض عنها القوى لا قبله وعن الثاني ان كون الجلد اقرب الى الاعتدال لا يقتضي

عن الطبخ الموجب للاعتدال والقوام اللائق به فذلك الجزء الناري هو الحرارة الغريزية وانها لا تدفع البارد الوارد على البدن بالمضادة بل تدفع الحار الغريب الوارد عليه ايضا بانه اذا
اذا حاول تفريق المركب تدفع اثره بما يفيد المركب من الاتصال الحاصل بالنضج وقال في شرح كلام بقراط ان الحرارة الغريزية متى احتدت صارت غريبة واليه ذهب محمد بن زكريا
فانه قال هي نوع من النارية لكنها ان اعتدلت كانت غريزية واذا افرطت صارت غريبة وهو باطل لان الغريزية عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم يكن الغريبة من نوعها وان
لم يتغير لم يكن فعلها مخالفا لما كان اولا بل اشد وقيل الحرارة واحدة لكنها بالنسبة الى فعلها تختلف فانها باعتبار هضم المادة وانضاجها غريزية وباعتبار تعفينها لها وافسادها
غريبة وفساده بين لان الحرارة الواحدة يستحيل ان يصدر عنها افعال متنافية في مادة واحدة والحق ما ذهب اليه ارسطو من انها حرارة فلكية تفاض على البدن مع
فيضان النفس وهي مغايرة بالنوع والحقيقة لغيرها من انواع الحرارة وآلة للطبيعة يتبع قوتها قوة الافعال وجودتها على ما حكى الشيخ في الشفا حيث قال ان الحرارة التي
بها يقبل البدن علاقة النفس ليست من جنس الحار الاسطقسي الذي هو النار بل من جنس الحار الذي يفيض من الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل بوجه ما مناسب لجوهر
السماء لانه ينبعث عنه وفرق بين الحار السماوي وبين الحار الاسطقسي واعتبر ذلك بتاثير الشمس في عين الاعشى دون حر النار فتلك الحرارة يتبعها الحيوة التي لا
تتبع الحرارة النارية والحاصل ان لوازم هذه غير تلك واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات ومما يدل على اختلافهما ايضا هو ان هذه تفارق البدن مع مفارقة
النفس الناطقة والحرارة النارية تبقى بعدها ولذلك يتعفن بدن الميت ولو كان في وسط الثلج اذ في العفونة يتحرك الاجزاء النارية لعدم المانع من تحركها وهي الحيوة
فيتحلل بحركتها الاجزاء الهوائية الى الطبقة النارية ويزيد بذلك الحرارة ويستولي فيتسخن بها الرطوبة وتغلظ عليها ما يتفصل به لطيفها من كثيفها فيتحلل الممتزج الى
بسائطها الاولى اعلم ان ما حكى الشيخ عن ارسطو في الشفا وهو انها من جنس الحار الذي يفيض من الاجرام السماوية مشعر بانها من حرارة الاشعة والظلم
انه لا يريد ذلك لان المشهور بين الحكماء انها غريزية ويفيض من السماويات لكن الكلام في فيضانها هل هو انه كفيضان القوى على الروح او بتبعية ما يوجبها الاشبه هو
الاول لان فيضان جرم ذي حرارة على البدن لا يساعده قواعد الحكماء وان كان ظاهر كلامهم موهما بالثاني لذكرهم ما يشعر به وهو لفظ الحار وعليه كثير من الاطباء منهم
ابن ابي صادق لانه عرف الحار الغريزي بانه جوهر حار رطب لذيذ سماوي لا حدة فيه ولا لذع ولا نارية

لا يقتضي كون الجزء الحار فيه كالبارد ولا الرطب كاليابس بل يقتضي ان يكون لعدد سائر الاعضاء من الاعتدال اكثر
من بعده عنه ومكان المركب مكان جزئه الغالب انما هو بحسب الغلبة في الكيفية لا بحسب الكمية ثم ان كل
واحد من الاعضاء ليس مطلوبا لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه وفي جاز ان يقتضي مزاجه موضعا و
بحسب حاجة البدن اليه يقتضي غيره والقلب كذلك فانه لما كان عضوا رئيسا على الاطلاق ومبدءا للحار
الغريزي ومبدءا للقوى كلها على المذهب الحق اقتضى ذلك ان يكون في الوسط لئلا يلزم الترجيح من غير مرجح
ولا يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا في الغاية فان الجوهر اليابس الكائن في المركبات
ليس هو الارض فقط بل النار ايضا سيما في الشعر فان مادته البخار الدخاني وبالتقطير يصعد ما كان
منه قابلا لذلك وهو معظمه للطف مادته ويبقى قدر يسير منه فالحكم على جملة بيبوسته بقلة ما يتكلس
منه يكون فاسدا والفاكهة المائية انما هي لانقلاب الهوائية ماء بسبب ملاقاتها سطح القرع
والانبيق ومنعه لها من التحلل والتلاشي كما شوهد ذلك في الحمام فيجوز ان يكون الغالب فيه
الاجزاء الارضية ويزيد المائية بسبب انقلاب الهواء اليها فافهمه وحققه قوله ويجب ان يعلم قوله
وكذلك اذا قلنا انه حار اي ويجب ان يعلم ايضا انا اذا قلنا ان الدواء الفلاني حار او بارد لسنا نعني انه
جوهره اي في حقيقته في غاية الحرارة او البرودة ولا انه في جوهره احر من الانسان او ابرد منه لان كونه
حارا او باردا مقابل لكونه معتدلا ولا نعني بكونه معتدلا الاعتدال في الغاية بان يكون معتدلا حقيقيا
ولا كون مزاجه مثل مزاج الانسان لما مر والى التعليلين اشار بقوله والا لكان المعتدل ما هو
مزاجه مثل المزاج الانساني ولو قال والا لكان المعتدل ما هو الحقيقي او ما مزاجه مثل المزاج الانساني
لكان اشمل للتعليلين قوله ولكنا نعني انه يحدث منه في بدن الانسان حرارة او برودة فوق التي
له هذا ظاهر لا يحتاج الى بيان ويكون على هذا اما بفعل بكيفية التي فيه بالفعل كالماء البارد دواء
الفا سواء كان فعله من خارج كما اذا اصب على البدن او رش على الوجه او من داخل كما اذا

شرب لكن لو فسر الحار والبارد بما لزم من تفسير المعتدل وهو انه اذا ورد على البدن وانفعل من حرارته اثر فيه اثراً مائلاً الى طرف لا يتناول الا ما بالفعل بكيفية الزفية بالقوة وهو الدواء الحقيقي وكانه انما عدل عن هذا وفسر بما ذكر ليكون اشمل اذ قد يتداوى بالبارد بالفعل كالماء البارد والثلج والحار بالفعل كالماء الحار والحديد المسخن وغيره وقال الامام الدواء اذا اثر حرارته في بدن الانسان باحداثه فيه حرارة فوق التي كانت كان احر منه اذ لو كان ابرد منه لم يزد في حرارته بل في برودته ولو كان معادلاً لما اثر فيه حرارته واذا كان الحار ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان وعاد المحذور المذكور وقال الاستاد انه ساقط لان الذي يمنع الشيخ منه هو ان يكون الدواء احر من الانسان بالفعل لا بالقوة وما ذكره يدل على انه احر بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة ان يكون احر بالفعل فان الفلفل اذا ورد على بدن الانسان اخرجت قوته الى الفعل وسخنت البدن مع انه لم يكن احر من الانسان بالفعل والمحذور كون المعتدل مثل مزاج الانسان بالفعل لانه لا يكون موجوداً الا اذا كان بالقوة ولقائل ان يقول ما منع الشيخ منه لو كان هو كونه احر منه بالفعل لما صح قوله ولا ابرد منه لان كل دواء فرض ابرد منه بالفعل وايضاً المعتدل من الدواء اذا انفعل في البدن يخرج الى الفعل فيلزم ان يكون مثله في بدن الحق في الجواب انه لو لم يكن احر منه اي اكثر حرارة منه فهو اما اقل حرارة منه او معادل لا ايهما يكون اقل حرارة منه لا يلزم ان يكون بارداً لتزيد في برودته بل يجوز ان يكون حاراً او نفسه فيزيد في حرارته والفرق بين الحار والاحر هو ما ذكرنا من الفرق بين المعتدل والواقع في الدرجة الاولى وقال المسيحي قولهم الدواء حار بالقوة واذا ورد على البدن يخرج الى الفعل ان ارادوا به ان ذلك يحصل بالاستحالة لزم ان لا يكون لنا دواء بارد لان المعدة عضو قوي الحرارة وجرمها اعظم من جرم الدواء فعند وروده عليها سواء كان حاراً او بارداً احالته كيفيتها الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية فان الاقوى من شانه ان يحيل الاضعف والحيد من شانه ان يفيد المستحيل ما يناسبه وان ارادوا ان ذلك يحصل بدون الاستحالة فبطلانه ظاهر ولا بد من القول بالاستحالة لان الدليل قائم عليها والمزاج الذي يتوقف عليه

جميع

جميع الاحكام الطبية مبني عليها ثم قال والذي يمكن ان يقال في هذا من جهة الطب هو ان الادوية الحارة فيها خاصية مقتضية لذلك عند وروده الدواء الى بدن الانسان وهذه خاصية اقتضت على الدواء وليست هي المزاج بل تابعة له باعداده وكذلك القول في الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم يقولوا به خرجوا عن الواجب ولقائل ان يختار ان المراد حصول ذلك بالاستحالة ولا يلزم من ان يصير البارد حاراً لان الحار عندهم ما يفيد حرارة للبدن والبارد مع استحالته لا يفيدها كالخس اذا صار حاراً وشان المحيل ان يفيد المستحيل ما يناسبه لان يجعله من درجته حتى يجعل البارد حاراً بالمعنى المذكور او يختار ان المراد حصول ذلك بدون الاستحالة بان يفرق الحرارة الغريزية اجزاؤه عند وروده على البدن وبعد تفريقها يظهر كيفياتها قوله ولهذا ان يكون المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار احداثه في البدن حرارة او برودة يختلف حاله باختلاف الابدان فانه قد يكون بارداً بالقياس الى بدن الانسان لاحداثه البرودة فيه حاراً بالقياس الى بدن العقرب لاحداثه الحرارة فيه وحاراً بالقياس الى بدن الانسان بارداً بالقياس الى بدن الحية بمثل ما ذكرنا من الاعتبارين ويعلم منه انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد والا لم يصح الحكم بكونها حارة او باردة كيف قد يجد الراوند مسخناً للانسان مبرداً للفرس والشوكران مطفياً لحرارة الانسان ومذكياً لحرارة السماني لا يقال فيستحيل ان يكون دواء واحد بارداً بالقياس الى نوع حاراً بالقياس الى آخر لانه انما يبرد الانسان مثلاً بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرد بدنه وحرارته ولا شك انها اقوى من حرارة العقرب والذي يقاوم الاقوى يقاوم الاضعف فيجب ان يكون تبريده للعقرب اقوى من تبريد بدن الانسان لانا نقول الدواء البارد هو الذي اذا انفعل عن حرارة البدن استحال الى كيفية يكون بردها اكثر من برد البدن لا ما يغير برده حرارة البدن وحينئذ لا يجوز ان يكون دواء واحد اذا انفعلت فيه حرارة الانسان استحال الى كيفية يكون ابرد من كيفيته واذا انفعلت فيه حرارة العقرب استحال الى كيفية يكون اسخن من كيفيتها لا يقال

لانّ برودة العقرب اكثر من برودة الافيون فالدواء اذا كان بحيث تغلب حرارته على برودة العقرب
يلزم ان تغلب حرارته على برودة الافيون فكيف يستحيل الى كيفية يكون ابرد من كيفيته لانا نقول برودة
العقرب اكثر من برودة الافيون من جهة النسبة لا في الكمية لان البرودة الموجودة في بدن الافيون اكثر
من البرودة الموجودة في بدن العقرب وحرارة الدواء غالبة على برودة العقرب في النسبة والكمية فلا
يلزم من غلبتها على برودة العقرب غلبتها على برودة الافيون قوله بل قد يكون دواء واحد ايضاً
حاراً بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حاراً بالقياس الى بدن عمرو وظاهر لان مزاج زيد اذا كان احر من مزاج
عمرو كان تسخين الدواء لبدنه فوق ما يكون لبدن عمرو وفي هذا اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية
بالقياس الى النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معتدل
لاختلاف اشخاص النوع في الامزجة ايضاً قوله ولهذا اي ولكون الدواء الواحد حاراً بالقياس الى
بدن زيد فوق كونه حاراً بالقياس الى بدن عمرو يؤمر المعالجون بان لا يقيموا اي لا يواظبوا على دواء
واحد في تبديل المزاج اذا لم يكن ينجع اي ينفع بل ينتقلوا الى غيره مما يكون من نوعه كما اذا اريد
مداواة علة باردة واستعمل دواء حار كبزر الرازيانج وشراب الاصول ولم يؤثر فيبدل بغيره
مما يكون احر كبزر الانيسون وشراب الاسطوخودوس اذ رب حار بالنسبة الى بدن يكون معتدلاً بالنسبة
الى آخر فلا يؤثر فيه وكذا البارد لا ان ينتقل الى ما يكون مخالفاً له في الكيفية فانه يضر لا محالة و
قول ابقراط ان انت فعلت جميع ما ينبغي ان يفعل ولم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان ينتقل الى
غير ما انت عليه ما دام رأيته منذ اول الامر ثابتاً يدل على ان الانتقال ينبغي ان لا يكون الى ما يخالفه ٣ رايته
بل الى ما يوافقه في الكيفية قال رحمه الله واذ قد استوفينا الكلام في مزاج المعتدل فننتقل الى غير المعتدل
اقول لما فرغ من البحث في المزاج المعتدل شرع في اقسام المزاج الخارج من الاعتدال فقال الامزجة
الغير المعتدلة سواء اخذناها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية وهي مشتركة

انها

في انها مقابلة للمعتدل ووجه انحصارها في ثمانية هو ان المعتدل بالاعتدال الطبي لما كان ما توفر عليه من كميات العناصر و
كيفياتها على ما ينبغي له فغير المعتدل بهذا الاعتبار يكون ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها لا على ما ينبغي بل خارجاً عنه
فذلك الخروج اما ان يكون في مضادة واحدة اي في الحرارة فقط او في البرودة فقط او الرطوبة فقط او اليبوسة فقط
بان يكون احر مما ينبغي او ابرد او ارطب او ايبس وتسمى هذه الاربعة بسيطة لخروجها في كيفية واحدة او في
مضادتين جميعاً بان يكون احر وارطب معاً واحر وايبس معاً او ابرد وارطب معاً او ابرد وايبس معاً وتسمى هذه الا
الاربعة مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن ان تزيد الاقسام على الثمانية لان معنى توفر الكيفيات على ما ينبغي هو
٣ الى هنا ان يكون نسبة احد الفاعليتين الى الاخرى ونسبة احدى المنفعلتين الى الاخرى على ما ينبغي فاذا لم يكن كذلك فلا بد من
تغير احدى النسبتين او كلتيهما والاول اربعة وكذا الثاني لانه اذا كان التغير في كلتيهما فالزايد من الفاعليتين
اما الحرارة او البرودة وعلى كل من التقديرين فالزايد من المنفعلتين اما الرطوبة او اليبوسة وقيد عليه لما كان
معنى المعتدل المزاج الذي توفر عليه من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه من الاعتدال
بالفاعليتين معاً كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة اذا صارت الاولى احد عشر جزءاً و
الثانية ستة اجزاء وكذا بالمنفعلتين معاً وح يرتقي الامزجة الخارجة الى ثلثة وستين جزءاً وذلك لان الخروج من
الاعتدال ان كان بكيفية فاما ان يكون بزيادتها او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعاً يكون اقسام هذا ال
القسم ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعليتين او بالمنفعلتين او بالحرارة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة
او بالبرودة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة فهذه ستة اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون الخروج بزيادة او بنقصان
او في احدهما بالزيادة وفي الاخرى بالنقصان فيصير اقسام هذا القسم ثمانية عشر حاصلة من ضرب ستة في ثلثة و
ان كانت بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعليتين مع الرطوبة او بهما مع اليبوسة او بالمنفعلتين مع الحرارة
او بهما مع البرودة وعلى التقادير اما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في جانب النقصان او البعض
٣ الاخره في جانب الزيادة والبعض في جانب النقصان والزايد في هذا القسم اما بكيفية او بكيفيتين وعلى كل من

من التقديرين ينقسم ثلثة اقسام فكل واحد من الاقسام الاربعة لهذا القسم ينقسم الى ثمانية اقسام ويحصل اثنان وثلثون وهي اقسام هذا القسم وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون كل منها في جانب الزيادة او في جانب النقصان او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان وهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام لان الزيادة اما ان يكون بكيفية او بكيفيتين او بثلث فيصير اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل يصير ثلثة وستين وفيه نظر لما اولا فلان معنى التوفر على ما ينبغي هو ما ذكرنا من ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى كذا في المنفعلتين الى كالاخرى على ما ينبغي كان يكون نسبة الحار الى البارد الضعف بان يكون الحار من عشرة الى عشرين والبارد من خمسة الى عشرة فان هذه النسبة ما دامت تكون محفوظة كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة وان اختلفت هذه النسبة وان كانت زيادة الحرارة كان المزاج خارجاً الى الحرارة وان كانت زيادة البرودة كان خارجاً الى البرودة ولا يتصور قسم ثالث ليذهب الوهم اليه وقس عليها النسبة بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الخارجة على الثمانية واما ثانيا فلان الامزجة الخارجة باعتبار ما ذكره يصير ثمانين لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرون لا ثمانية عشر لان خروج احديهما في جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان قسمان اذ الزيادة في الفاعلتين يمكن ان يكون في الحرارة والنقصان في البرودة وبالعكس و اقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لا خمسة لان اقسام الزائد بكيفية من اقسام القسم الثالث من الخارج باربع يكون اربعة وبكيفيتين يكون ستة وبثلث اربعة وهذه اربعة عشر وهي من القسمين الاخرين يكون ستة عشر فيصير الاقسام ثمانين لان اقسام الخارج بكيفية ثمانية واقسام الخارج بكيفيتين اربعة وعشرون واقسام الخارج بثلث كيفيات اثنان وثلثون واقسام الخارج باربع ستة عشر ومجموعها ثمانون وانما قال انها ثلثة وستون لانه اعتبر في الخروج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين ذلك ولان الخروج بثلث ايضا فنقص في الاول ستة وفي الثاني احد عشر قوله سواء اخذناها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو اي انك ان اخذت المعتدل

ههنا بان يكون الحار من خمسة الى عشرة والبارد من عشرة الى عشرين

الى صح

المعتدل نوعياً كان مقابله غير المعتدل النوعي ويكون ثمانية اقسام سواء اخذته باعتبار الخارج او الداخل وان اخذته كان مقابله المعتدل الصنفي ويكون ثمانية اقسام وهكذا في الشخص والعضوي والحاصل ان لكل من الامزجة المعتدلة الثمانية مقابلا ينقسم الى ثمانية اقسام ولو جمعت مقابلات الجميع يكون اربعة وستين قوله وذلك على قسمين اي البسيط الخارج المضادة الواحدة على قسمين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي لكن ليس ارطب او ايبس مما ينبغي فيه اشارة الى ان الامزجة المفردة لابد فيها من اعتبار التعادل في جانب مع الغالب في آخر اذ الحار هو ما زيد حرارته على برودته مع تعادل الرطوبة واليبوسة فيه اذ لو زادت احديهما ايضا لكان المزاج مركباً ولم يكن لنا مفرد فالمفرد فيه تعادل من احد الجانبين وتغالب من الآخر والمركب فيه تغالب بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب قوله لكن هذه الاربعة اي المفردة لا يستقر ولا يثبت وفي بعض النسخ ولا يلبث اي الخارج في مضادة بل ينقلب سريعاً الى المضادتين لان كل واحد من الكيفيات اذا غلبت غلبت كيفية اخرى اذ لكل منها طبع فعل يستحيل تخلفه عنه وذلك الفعل يستلزم غلبة الاخرى فالاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس مما ينبغي اذ شان الحرارة التحليل والتحليل يتبعه اليبس والابرد مما ينبغي يجعله ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة لاقتضائها قهر الحرارة توجب قصور الهضم المقتضي لتولد الاخلاط وانما يكون غريبة لحصولها من قصور الهضم لكن ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة اما لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها لما يتبعها اسرع او لان التيبيس يكون بافناء الرطوبة والترطيب بايجادها وافناء الشيء اسرع واسهل من ايجاده لان الافناء بكيفية عدم سبب واحد والايجاد يتوقف على جميع اسبابه او لان حصول التيبيس عن الحرارة بالذات وحصول الترطيب من البرودة بالعرض بواسطة ايجاد الحرارة والايبس مما ينبغي سريعاً ما يجعل البدن ابرد مما ينبغي لان بقاء الحرارة ببقاء الرطوبة لكونها مادة لها وبسبب غلبة اليبوسة اذا انتشفت الرطوبة تقهر الحرارة وتخمد كما يكون عند صيرورة الحطب رماداً فيغلب البرودة والارطب مما ينبغي ان كان بافراط كان اسرع من الايبس في تبريده اما تبريده فبالحق ان كانت غريزية كالزيت اذا زيد في السراج وبه وبمضادة الكيفية ان كانت غريبة واما كونه اسرع من

من الايبس فلحدوث ذلك منه بلا واسطة بخلاف فان الحرارة تجفف الرطوبة التي قائمة بها ولا ثم تجفف عند
تجفيفها نقصان الحرارة فيحصل البرد وان لم يكن بافراط تحفظ البدن ٢ اعتداله حين الحر والبرودة اكثر
من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة للبرد اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له لان اليبوسة تقتضي
نقصان مادة الحرارة بالذات فينقص في زمان يسير لانها لا تحتاج في ذلك الى معين بخلاف الرطوبة فانها
لا تقوى على اطفاء الحرارة الا بمعين كقصور الهضم فانما تكثر بسببه ثم تطفيها قوله الا انه يجعله احر الامر
ابرد مما ينبغي معناه ظاهر ولو قال ثم انه لكان اولى ولو لم يذكره لكان احسن على ما لا يخفى قوله وانت
تفهم من هذا اي مما ذكرنا من الامزجة الاربعة لا تستقر وان غلبة اية كيفية فرضت يلزمها غلبة
اخرى ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها اي من مناسبة الصحة للبرودة وفي بعض
بعض النسخ منهما اي من مناسبة الاعتدال والصحة للبرودة اما ان ذلك يفهم مما مر فلما علم ان الحرارة
اذا غلبت في البدن لا تستقر بل تجعله ايبس واذا صار ايبس صار ابرد فهو لغلبة الحرارة لا يبعد
عن الاعتدال بل كانه يعود اليه بخلاف البرودة فانها اذا غلبت تجعله ارطب والارطب تجعله ابرد
لا احر فيبعد عن الاعتدال واما ان الحرارة يكون اشد مناسبة للاعتدال او الصحة اولها فلذلك
ايضا ولان الاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس واليبوسة ليست بمضادة للحرارة بالذات بل بالعرض
وذلك لعدم المادة التي سبب لحفظ الحرارة والابرد مما ينبغي يجعل البدن ارطب بالرطوبة
الغريبة وهي مضادة للحرارة الغريزية التي سبب للصحة بالذات ويذكر ههنا وجهان آخران
ايضا الاول ان البرد اذا افرط قتل والحر اذا افرط برد والبرد دون القتل فيكون افراط
الحرارة اقل مضرة من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب للصحة من البرودة والثاني ان افعال
الصحة كلها حركات والحرارة موجبة لها بخلاف البرودة فانها مخدرة مانعة وهما وان دلا
على ان الحرارة اشد مناسبة للصحة من البرودة لكنهما ليس مما يفهم مما مر على ما لا يخفى والله اعلم

واعلم ان ذكر الصحة ههنا ليس لانه يريد بها غير الاعتدال لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج بل
انما ذكرها توضيحا للاعتدال لانها اظهر منه عند الجمهور وقيل انما ذكرها لانها ليست عبارة عن اعتدال
المزاج فقط بل عنه وعن التركيب والاتصال قوله فهذه الى قوله وابرد وايبس معا ظاهر قوله ولا يمكن
ان يكون احر وابرد ولا ارطب وايبس معا ظاهر ايضا مما ذكرنا لان نسبة الحار الى البارد فيما ينبغي اذا
كانت مثلا بالضعف فيتغير النسبة اما ان يكون بكون البارد اكثر من الضعف او اقل او بكون الحار اكثر
من الضعف او اقل لكن اذا كان البارد اكثر من الضعف استحال ان يكون الحار اكثر من الضعف حتى
يكون المزاج احر مما ينبغي وابرد مما ينبغي لامتناع ان يكون شيء اكثر من ضعف آخر وذلك الآخر اكثر
من ضعفه واذا كان البارد اقل من الضعف استحال ان يكون الحار اقل من الضعف لامتناع ان يكون
الشيء اقل من ضعف الآخر والآخر اقل من ضعفه وقيل انما يمتنع كون المزاج احر وابرد مما ينبغي معا و
ارطب وايبس معا لان غلبة كل من الضدين ح والا يلزم ان يكون الكيفيتان المتضادتان غالبتين
ومغلوبتين معا في وقت واحد من جهة واحدة وهو محال وهذا انما يتم في الخارج عن المعتدل الحقيقي
لا في ما نحن فيه لان زيادة المتضادتين ههنا يستلزم كون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغي لا على الآخر
ليلزم الغالبية والمغلوبية قوله وكل واحد اي كل واحد من الامزجة الثمانية الخارجة عن الاعتدال
اما ان يكون ساذجا اي بلا مادة وهو ان يحدث وفي بعض النسخ ان يغلب ذلك المزاج في البدن
كيفية وحدها من غير ان يكون قد تكيف البدن بالنفوذ خلط فيه متكيف به اي بذلك المزاج وفي
بعض النسخ بها اي بتلك الكيفية فيتغير البدن اليه اي تغير ذلك الخلط البدن الى ما يتكيف به و
في بعض النسخ فيتغير البدن اليه وفي بعضها تغير البدن منه كحرارة المدقوق وبرودة الخصر المصرود
المثلوج والخصر بالكسر هو الذي تالمت اطرافه من ملاقاة برد يقال خصر الرجل خصرا بالفتح اذا اصابه
برد وخصر يومنا اي اشتد برده وماء خصر اي بارد والمصرود هو الذي اصابه الصرد وهو البرد

فارسي معرب والمثلوج هو الذي اصابه الثلج فالثلاثة بمعنى واحد ومثال سوء المزاج البارد كالمدقوق للحار
واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما يكيف بكيفية ذلك المزاج لمجاورة خلط نافذ فيه
غالب عليه بتلك الكيفية مثل تبرد البدن بسبب بلغم زجاجي او تسخنه بسبب صفراء كراثية خصّهما
بالذكر اي بلفظ الحصر مع ان سوء المزاج قد يكون لمائية او ريح او غير ذلك لان اكثره يكون
من الاخلاط وقال السيد التقسيم الذي ذكره الشيخ لسوء المزاج من انه بلا مادة او معها تقسيم لسوء
المزاج الذي من قبل الامور الخارجة عن الطبيعة ووجوده بعد كمال ذات البدن والمزاج الذي
كلامنا فيه من جملة الامور الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن فكان الحق ان يقول
المزاجات اما اصلية او غير اصلية والاصلية اما ان يكون معتدلة او خارجة عن الاعتدال اما
في كيفية او في كيفيتين والخارجة ثمانية وغير الاصلية هي سوء المزاجات اما ان يكون بلا
مادة او معها ولقائل ان يقول لا نسلم ان كلامنا في المزاج الذي وجوده قبل كمال ذات
البدن فان الاعتدال الخارج من الاعتدال الشخصي والعضوي بالنسبة الى افضل احوالها
ليس مما وجوده قبل كمال ذات البدن وليس سوء المزاج ويكون بلا مادة ومعها قوله ونجد
في الكتاب الثالث والرابع مثالا لواحد واحد من الامزجة الستة عشر يشير الى انه يجوز ان يختص
ببعض عضو او ان يعم البدن وان الكتاب الثالث في الامراض المختصة بعضو والرابع فيما يعم البدن
وامثلتها ليست فيهما ثابتة بالترتيب بل معناه انها يوجد فيهما وفيه بحث فان صاحب الكامل
ذكر ان سوء المزاج المركب لا يكون بلا مادة لان الحار الرطب حدوثه من الدم كالفلغموني والحار
اليابس من الصفراء كالحمرة والبارد الرطب من البلغم كالرخو والبارد اليابس من السوداء كالصلابة
فالموجود من اقسام سوء المزاج يكون اثنى عشر وقال الامام في الطب الكبير اذا اعتبرنا اقسام سوء
المزاج ستة عشر فذلك بحسب التقسيم العقلي واما في الوجود ففيه بحث لان سوء المزاج الساذج

الساذج في كيفية واحدة باقي هذه الاربعة موجودة الحار منه كمن اصابه السموم والبارد كمن ناله البرد والرطب
كاول الزهير واليابس كالتشنج الاستفراغي لكن الذي مع المادة لم يذكروا امثلة منه وفي وجودها نظر اذ
لكل مادة بالضرورة كيفيتان فكيف يتصور المادي منه مع كيفية مفردة واما سوء المزاج الساذج في الكيفيتين
معا فالحار اليابس كالدق وعدّه من المركب وبعضهم بعدّه من المفرد وكلاهما صحيحان لانه في اول حدوثه
يكون مفردا ثم يصير مركبا لما مر ان الاحر مما ينبغي تجفيف البدن اسرع والحار الرطب كانه لا يوجد له نظير وقد سأل
بعض الاطباء عن الشيخ مثاله فقال ليس يحضرني الآن مثال له والبارد الرطب كالزهير المستحكم وهو ان
يكون لحم البدن كلحم الفرخة في اول نباته فان ذلك لا يكون لان مادة رطبة انصبت بل لان نفس العضو لعجزه عن
ان يحيل غير المائية عن غذائيته يصير مغتذيا بغذاء رطب غير رطب لذلك مزاجه ولهذا لا يحتاج الى استفراغ
شيء من المادة بل الى تجفيف العضو فقط والبارد اليابس كصاحب الارق واما سوء المزاج المادي في
كيفيتين فالحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كالسرطان
فعنده الموجود منها احد عشر لانه لا يثبت من اقسام المركب الساذج الحار الرطب والمفرد المادي باقسامه
وقد نذكر في مثال الاول الصداع الحادث من الحمام وقال الاستاد يمكن تصور المادي مع كيفية واحدة
على احد الوجهين الاول ان يغلب على البدن خلطان متوافقان في احدى الكيفيتين متضادان في الاخرى
كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فانه اذا اندفعت كل واحدة منهما في المتضادتين بالاخرى كرطوبة
الدم [illegible] بيبوسة الصفراء بقيت المتفقة فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون المزاج حارا مفردا ماديا وهكذا
في الجميع الثاني ان يكون احدى الكيفيتين لا يؤثر في البدن بسبب من الاسباب وح يكون المؤثر
كيفية واحدة مع كونها مادية ولا يمكن ان يتصور سوء المزاج المفرد على غير ما ذكرنا من الاعتبارين
فاعرفه وتصور على ما قلنا فانه لا مزيد عليه وهو من الاسرار التي لا توجد في غير كتابنا هذا قوله فاعلم ان
المزاج مع المادة اي سوء المزاج الذي مع المادة قد يكون على جهتين من جهة ان العضو منتقعا بالمادة

بالمادة اي دخلت مسامه القريبة من ظاهره مبتلاً بها اي الاخذ بعد بدر كانت على ظاهره وجعلها قسماً
واحد التقارب ظاهر العضو مسامه القريبة ومن جهة ان المادة قد يكون محتبسة في مجاريه اي تجاويف
التي ينفذ فيها شئ وبطونه اي تجاويفه التي لا ينفذ فيها شئ وعلى التقديرين ربما كان احتباسها وتمكنها
مداخلها فورياً بان تفرق المادة اتصال العضو وتحدث فرجاً تزيد بها حجمه وربما لا يكون كذلك بان
لا يبلغ المادة الى ان تفعل ذلك وانما قال قد يكون لان كل سوء مزاج مع المادة ليس كذلك قوله
فهذا هو القول في المزاج اي اكثره الاتمام القول فيه لان الفصل الآتي ايضاً في امزجة الاعضاء
قوله ولنسلم الطبيب من الطبيعي على سبيل الوضع ما ليس بيناً له بنفسه وفي بعض النسخ ما ليس بينا له اي
بنفسه والضمير في نفسه على الاول راجع الى ما وعلى التقدير ما ليس بينا بنفسه اي بنفس ذلك الشئ وعلى
الثاني الى الطبيب وقد سبقت الاشارة منا الى ما لم يكن بيناً بنفسه اي بنفس ذلك الشئ فلا
يحتاج الى التسلم من الطبيعي والعلم عند الله قال الفصل الثاني منه اي من هذا التعليم
في امزجة الاعضاء اقول كان الغرض بيان امزجة الاعضاء لكنه عمم الحكم وقال ان الله تعالى اعطى كل
حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به واصلح لافعاله واحواله بحسب احتمال الامكان وتحقيق
ذلك اي لميته مفوض الى الفيلسوف لا الى الطبيب قال الامام ان الفلاسفة احتجوا على ذلك بان ٢ الى قه
الممكن لا بد له من مؤثر واجب او ممكن ينتهي اليه على ما تقرر في موضعه والممكن اما ان يكون امكانه
كافياً في صدوره من مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون والاول يجب صدوره عن مؤثره لما
ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع واذا كان مؤثره ازلياً يكون ايضاً ازلياً لان
التقدير ان امكانه كاف في صدوره وهو متحقق دائماً والثاني يتوقف وجوده لا محالة على شرائط
كاستعداد المادة وارتفاع المانع ومثل هذا الممكن يكون له امكان الذاتي والاستعدادي و
اذا تحققت شرائطه وجب صدوره ايضاً وعدمه قبل ذلك لا يكون لبخل من الجواد المطلق

من الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف افاضة الجود عنه الا على وجود الاستعداد فظهر ان الخالق قد
اعطى كل شئ ما هو اليق به واصلح لافعاله بحسب احتمال الامكان وفيه نظر لان ما ظهر مما ذكره هو ان اختلاف
الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصور النوعية لا ان مزاج كل نوع هو اليق الامزجة به دون
غيره وزعم الخونجي انه يدل عليه لان المواد لما اتحدت في الشكل لكن ايضاً اختلاف المواد في الانواع
بذواتها بل بمقاديرها وذلك هو المزاج فاذا اختلاف الموضوع الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل
نوع اليق به من غيره وليس كما زعم لان اللازم مما ذكره هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة لا ان
مزاج كل نوع اليق به من غيره نعم لو قال لانه لا يصدق ان مزاج كل نوع وكل عضو اليق به لان
فيضان الصور والقوى والاعراض اللازمة به وما يترتب عليها من الكميات لا يتوقف على استعداد المنفعل
على المزاج لكان اقرب وقال المسيحي ان عبارة الشيخ توهم ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده و
هذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع فكان الحق ان يقول ان الخالق اعطى كل حيوان وكل عضو
من الصور بحسب ما استحقها المزاج وقال القرشي ان راي الفلاسفة انه تعالى اعطى كل مزاج ما يستحقه
من الصور النوعية والمزاج هو المعد لقبول الصور فيكون متقدماً عليها فكيف يصح ان يقال ان الخالق
اعطى كل حيوان من المزاج ما هو اليق به وهما متقاربان وفيهما ضعف لانا لا نسلم ان عبارته توهم
ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده بل على انه افيض عليه في حدوث وجوده لا بعده وانما اقتصر على
الحيوان لان الحيوان اعلى المراتب والعضو ادناها فيعلم منهما انه كذلك في النوع والصنف والشخص والعضوية ٣
قوله واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم وفي بعض النسخ يمكن ان يكون له
وهما متقاربان معنى الا ان الاولى اظهر مقصوداً وابلغ افراداً بقوله مع مناسبته لقواه التي بها
يفعل كالجاذبة والدافعة والمحركة وينفعل كالتي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من
الامور النفسانية قوله واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه هذا كان يعلم من قوله اعطى كل حيوان

وكل عضو من المزاج ما هو اليق به لكنه لما ذكر بعده انه اعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون له ولم يكن مزاج
كل عضو كذلك بل كانت امزجة الاعضاء متفاوتة لاغراض مهمة وكان الاعتدال الذي لم يحصل تكافؤ امزجة
الاعضاء بقي انه اعطى كل عضو منها مزاجا يليق به فجعل بعضها احر وبعضها ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب
ليترتب عليها تلك الاغراض فاما احر ما في البدن الروح والقلب اما الروح فلانه الطف واخف ما في البدن
لسرعة نفوذه وحركته بالنسبة الى غيره وكلما يكون الطف واخف كان الخفقان فيه اكثر واما القلب فلانه
منشأ الروح يستلطف الدم الى ان يصير روحا وملطف الحار ينبغي ان يكون اقوى منه في الحر ليقوى على
تلطيفه واختلف في ان القلب احر او الروح فقيل القلب لان الروح يتولد منه والعلة تكون اقوى من
المعلول وقيل الروح لانه جوهر لطيف ناري وهوائي وجوهر القلب من لحم واغشية وعروق واعصاب
وغضروف ودم وشيء منها لا يبلغ الروح وكان الشيخ يرى تساويهما والامام يعطف القلب بالواو بين ثم و
لان الواو لا يدل على الترتيب وقال الامام انما جعلهما في مرتبة لان كلا منهما احر من الاخر من وجه لان حرارة
الروح اكثر كمية لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل كمية واكثر كيفية ليبوسته ولقائل
ان يمنع كون حرارة الروح اقل كيفية ويقول انها اكثر والالم يحتج الى الترديد ساعة فساعة وان سلم
فلكونها اقل كيفية لا ينافي كونها احر اذ المراد بالاحر ان يكون الحار فيه اكثر على ما صرح به الشيخ لا يقال
ذكر الروح وكذا الشعر والدم والبلغم لم يكن مناسبا لانه ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء ولو
كان الغرض ذكر الاجسام التي يشتمل عليها البدن لكان الحق ان يتعرض للمني والصفراء والسوداء ايضا
لانا نقول ان ذكر الروح انما كان لمشابهته الاعضاء في انه جزء البدن وقد عده بعض الاطباء من
الاعضاء واما ذكر الدم فلانه وحده عضو بالقوة وكذا البلغم لانه دم بالقوة واما الشعر فلانه جزء
كالاجزاء واشبه العضو ومن الاطباء من عده في الاعضاء المشابهة الاجزاء وانما لم يتعرض المني لانه بالنسبة
الى هذا البدن فضلة يستحق ان يدفع او لانه دم قد تغير في قوامه ولونه لا في صورته النوعية فحكمه حكم الدم

ولم يتعرض

ولم يتعرض الصفراء والسوداء لانهما ليسا عضوا بالانفراد لا فعلا ولا قوة قوله ثم الدم فانه حار وهو بعد الروح
والقلب احر ما في البدن من الاعضاء اما انه حار فلانا نجد انه يسخن الاعضاء اذا غلب ويولد عللا حارة متى
خرج عن حالته الطبيعية ويتولد عن الاغذية الحارة والاوقات الحارة والاسباب الحارة واما انه اقل حرارة
من القلب والروح فلما مر انهما احر ما في البدن واما انه اكثر حرارة من الكبد فلما ذكره وهو انه لاتصاله
بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد وقال الاستاد بالحقيقة جواب عن دخل مقدر وهو ان الكبد مولدة
للدم وليس ذلك الا بقوة حرارتها وما يفيد شيئا يكون اقوى من المستفيد منه لان العلة يجب ان يكون اقوى
من المعلول وتقرير الجواب ما ذكره فان عاد وقال الدم المتصل بالقلب شيء نزر وهو الذي ينفذ من
الكبد ليتصل بالقلب قلنا ان الدم جميعه يتصل بالقلب لكن بعضه بغير واسطة كالمذكور وبعضه بواسطة
الشرايين فانها مصاحبة للاوردة وبينهما منافذ فيستفيد دم الاوردة من حرارة القلب الموجودة
في الدم والروح اللذين في الشرايين ومما يدل على مصاحبة الشرايين والاوردة ووجود المنافذ
بينهما انا اذا فصدنا وريدا من اوردة البدن سال الدم الوريدي والشرياني قوله ثم الكبد فانها
حارة وهي بعد ما مر احر مما بقي اما انها حارة فلان فعلها طبخ الكيلوس واحالته الى الدم وذلك لا يكون
الا بالحرارة واما انها اقل حرارة من الدم فلانها كالدم قد برد بالجمود فيكون لا محالة اقل حرارة من الدم قوله
ثم اللحم فانه احر مما بقي اما انه حار فلانه يتولد من الدم الذي هو حار ولهذا يقال الشحم على الاعضاء
اللحمانية كالكبد وانما يكون على القلب لان الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دسما بل يتدسم بعد مفارقته
وجرم القلب حيث هو اصلب من اللحم يجب ان يكون غذاؤه لزجا واللزج لا يكون الا دسما فيلتف
الدسومة فيما يقرب من مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب الغضاريف وليس غذاء الكبد لزجا
ولا فيها شيء من ذلك ويخلو من الشحم واما انه اقل حرارة من الكبد فبينه الشيخ بقوله وهو اقل حرارة
منها ويقصر عنها بالخالطه من ليف العصب البارد وهو ظاهر وانما تعرض لبيان ذلك لما سبق

الى التوهم ان اللحم ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد لانه يتولد من متين الدم وهو يكون اشد حرارة من
غيره ويعقده الحرارة فيفيد زيادة الحرارة ايضا فبين ان سبب قلة حرارة ما يخالطه من ليف العصب قوله ثم
العضل اما انه حار فلان فيه اجزاء لحمية وهي حارة ولانه آلة للتحريك والتحريك يكون بمعونة الحرارة واما انه اقل حرارة من
اللحم فلما ذكر من انه يخالطه عصب رباط وهما باردان قوله ثم الطحال اما انه حار فلان جوهره لحمي وهو مشتمل على
الاوردة والشرايين واما انه اقل حرارة من العضل فلما بينه بقوله لما فيه من عكر الدم فان السوداء الطبيعية
الحقه فيما سيأتي والطبيعي منه دردي الدم المحمود وقال القرشي ما ذكره ليس تعليلا لكونه اقل حرارة من العضل
بل تعليل لكونه حارا وذكره لخفاء حرارته اذ الظاهر انه بارد لان غذاءه من السوداء وهي باردة فبين ان فيه عكر الدم فيكون
حارا فان قيل عكر الدم هو السوداء فكيف يكون حارا قلنا ليس عكر الدم الذي فيه سوداء صرفة اذ لو كان لم يصلح
للتغذية لان شيئا من هذه الاخلاط لا يغذو انفراده سوى الدم فلا بد ان يكون معه دم كثير ويصدق على المجموع العكر
لاجل السوداء المخالطة وليس على ما ينبغي لان الشيخ ليس ههنا في بيان حرارته بل في بيان نقصان حرارة كل ما هو
متأخر عما تقدمه ودلالة كونه عكر الدم على نقصان حرارته من العضل اظهر من دلالته على حرارته قيل ان الشيخ
ذكر ههنا ان الطحال حار وجعله اسخن من الشرايين والاوردة ولما تكلم في كيفية تولد الاخلاط قال ان الغذاء
اذا ورد المعدة انهضم لا بحرارتها وحدها بل بحرارة ما يطيف بها ايضا من اليمين كالكبد واليسار كالطحال
فانه قد يسخن لا بجوهره بل بالشرايين والاوردة التي فيه وعلى هذا لا يكون لم وضع الحرارة عليها وقال
الاستاد هذا فاسد لانه في بيان نقصان حرارته عن العضل لا في بيان زيادة حرارته عن الاوردة والشرايين
وفيه نظر لان كلامه على ما يدل عليه قوله ثم كذا ثم كذا صريح في ارادة الامرين نقصان حرارة المتأخر عما
تقدمه وزيادتها على ما تأخر قوله ثم الكلية اما انها حارة فلان جوهرها لحمي ولذلك ظن بعضهم انها احر من
العضل واما انها اقل حرارة من الطحال فلما ذكر من ان الدم ليس بكثير لانه انما يرد فيها اليها مقدار [غير مقروء]
تغذيتها فقط اذ الهضم فيها ليس لشيء آخر بخلاف الطحال اذ به يكون طبخ السوداء التي ينبغي ان تنصب

الى المعده

الى المعدة ولذلك يكون الشحم عليه يسيرا وفي الكلية كثيرا قوله ثم طبقات العروق الضوارب اي الشرايين
اما انها حارة فلما يقبله من تسخين الدم والروح اللذين فيها ولكثرة الحركة واما انها اقل حرارة من الكلية
فلان حرارتها ليست ذاتية لعصبية جوهرها بخلاف حرارة الكلية فانها ذاتية للحمية جوهرها قوله ثم طبقات
العروق السواكن اي الاوردة اما انها حارة فلما فيها من الدم واما انها اقل حرارة من الشرايين فلانه
ليس فيها الا الدم وفي الشرايين الدم والروح وهي ساكنة والشرايين متحركة قوله ثم الجلد ثم جلدة
الكف المعتدلة اما ان الجلد احر مما بقي من الاعضاء فلانها باردة على ما يأتي وهو ليس ببارد
فيكون مع احد الامرين الحر والبرد حارا بالنسبة اليها واما انه اقل حرارة من الاوردة فظاهر لانه
ليس مجرى الدم وما يأتي اليه منه قليل جدا واما ان جلدة الكف اقل حرارة من مطلق الجلد فظاهر المعصم
ايضا لكونها اعدل على ما مر لا يقال انه جعل في الفصل الاول اقرب الاعضاء من المعتدل الحقيقي
اللحم واقرب منه الجلد وههنا جعل كثيرا من الاعضاء اقرب الى المعتدل من اللحم على ما لا يخفى
لاحتمال ان يكون جعل اللحم هناك اقرب باعتبار مزاجه الاصلي وجعل الاعضاء المذكورة ههنا
اقرب باعتبار مزاجه العرضي قال رحمه الله وابرد ما في البدن البلغم اقول لما ذكر ترتيب ما اشتمل
عليه البدن في الحرارة شرع في ترتيبه بحسب البرودة وجعل البلغم ابرده وهو ظاهر لكونه اقرب الى الطبيعة
المائية والاكثر افادة للبرد عند غلبته مما سواه ثم الشعر وكونه باردا ظاهر ايضا لانه يتولد من بخار دخاني
فارقه ما كان من الاجزاء النارية وبقيت الارضية واما انه اقل بردا من البلغم فلما فيه من اجزاء
دهنية يتماسك بها الارضية والغالب في الدهن اجزاء هوائية ثم العظم وما يدل على انه بارد غلبة
الارضية عليه وقلة الدم فيه ولذلك يكون صلبا واما انه اقل بردا من الشعر فلان اغتذاءه من الدم و
احاطة اللحم عليه بخلاف الشعر ثم الغضروف وما يدل على برودته ما ذكرنا في العظم واما انه اقل بردا من
العظم فلان دسمه اكثر وقوامه الين وقال الامام ولي في جعل العظم ابرد من الغضروف شك وذلك

لان الارضية في العظم اكثر والمائية في الغضروف اكثر على ما حققه القطبي فكان الحق ان يجعل الغضروف ابرد وهو
ضعيف لان المائية التي فيه مائية شبيهة بالدم لا انها ماء صرف حتى يقتضي زيادة البرد وكلما هو اكثر مائية لو
كان ابرد لكان ابرد من العظم ثم الرباط وما يدل على برودته صلابته وبياضه من العظم واما انه اقرب بردا من
الغضروف فلان دمه اكثر وقوامه الين ثم الوتر وما يدل على برودته انه من العصب والرباط الناشئ من العظم
واما انه اقرب بردا من الرباط فلانه اكثر منه دما وهو الين قواما ثم الغشاء وما يدل على برودته كونه مؤلفا
من عصب ورباط كالوتر واما انه اقرب بردا منه فلان العصب فيه اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط
في الوتر اكثر ليكون اقوى في تحريك الاعضاء والرباط اشد بردا من العصب ثم العصب وما يدل على انه
بارد قلة دمه وصلابة قوامه واما انه اقرب بردا من الغشاء فلانه اما من الدماغ او النخاع وهما
اقرب بردا مما مر على ما يأتي ثم النخاع فانه بارد لاحاطة ام الدماغ التي غشائية الجوهر وفقرات
الظهر به وهو اقرب بردا من العصب لاستفادته حرارة من القلب والكبد بالمجاورة ثم الدماغ فانه
بارد ايضا لاحاطة امه والقحف به واقرب بردا من النخاع لانه الين من النخاع واكثر
ارواحا منه ويصل اليه الروح الحيواني اولا واعلم ان قوله في الشفاء النخاع حار لاتصاله بالقلب
واما الدماغ فبارد جدا حتى انه يحس برده اذا لمس مناقض لهذا وقال الاستاد ويشبه ان يكون جعله النخاع
ههنا اقرب بردا باعتبار مزاجه الاصلي وكانه اراد ان يكتب بدل الاقرب اكثر فسبق القلم ثم الشحم وما يدل
على برودته سرعة جموده بعد اذابته واما انه اقرب بردا من الدماغ فلان الغالب على الجوهر الدسم الاجزاء
المائية ثم السمين وما يدل على انه بارد جموده اذا اذيب واما انه اقرب بردا من الشحم فلانه بمجاورته
اللحم يستفيد حرارة ولذلك لا يسرع اليه الجمود كما يسرع الى الشحم لا يقال انه جعلهما حارين في الادوية المفردة
لان ذلك انما هو بعض اثارهما الحارة كاثارة الحشيش البارد اليابسة عند القائها على النار ثم الجلد
فانه لاعتداله اخر مراتب ما هو بارد في البدن كما كان اخر المراتب فيما هو حار فيه قال رحمه الله عليه

قال رحمه الله عليه واما ارطب ما في البدن البلغم **اقول** ارطب ما في البدن ايضا البلغم ورطوبته ظاهرة ولذلك يكثر
من الاغذية الرطبة والاوقات الرطبة ويولد العلل الرطبة واما انه ارطب ما في البدن فلما مر من انه اقرب الى طبيعة الماء
ولان جميع الاعضاء انما يستفيد الرطوبة منه ومن الدم وهو ارطب من الدم لما يأتي ثم الدم ورطوبته ظاهرة ايضا و
اما انه اقرب رطوبة من البلغم فلكونه اكثر نضجا واشد قواما ولذلك يكون ابطأ جمودا من البلغم ثم السمين وما يدل على
رطوبته لين جوهره وغلبة المائية والهوائية فيه ومجاورته من اللحم وهو رطب واما انه اقرب رطوبة من الدم فظاهر من
جوهره ولانه انما يستفيد الرطوبة منه ثم الشحم وما يدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقرب رطوبة
فلبعده من اللحم وزيادة صلابته ثم الدماغ وما يدل على رطوبته [2] الهوائية والمائية فيه واما انه اقرب رطوبة
٢ غلبة حد
من الشحم مع انه الين قواما منه فلان الغالب عليه الاجزاء الهوائية وعلى الشحم المائية والهوائية ومجموعهما ارطب
من الماء وحده ولان الدماغ لا يذوب بالحرارة ذوبان الشحم ثم النخاع وما يدل على رطوبته لين جوهره وكونه
جزءا من الدماغ وعلى انه اقرب رطوبة منه صلابة قوامه بالنسبة اليه ثم الثدي وما يدل على رطوبته انه لحم
غددي تغلب عليه الاجزاء البلغمية وعلى انه اقرب رطوبة من النخاع كونه اصلب منه ثم الانثيان وما يدل على
رطوبتهما كونهما غددي اللحم وعلى انهما اقرب رطوبة من الثدي مزيد صلابتهما علية طبخهما للمني ثم الرية وما يدل
على رطوبتها لين قوامها وعلى انها اقرب رطوبة من الانثيين دوام حركتها ومجاورتها للقلب ثم الكبد وما يدل
على رطوبتها كون جوهرها دمويا واما انها اقرب رطوبة من الرية فسياق الكلام فيه ثم الطحال وما يدل على
رطوبته كونه لحمي الجوهر مخلوطا بالدموية وعلى انه اقرب رطوبة من الكبد مزيد صلابته ثم الكليتان وما
يدل على رطوبتهما كون جوهرهما لحميا مخالطا للدموية وعلى انهما اقرب رطوبة من الطحال مزيد صلابتهما
وقلة الدموية فيهما بالنسبة الى الطحال ثم العضل وما يدل على رطوبته غلبة الاجزاء اللحمية وعلى انه اقرب
رطوبة من الكلية كثرة حركته فانها مجففة وما فيه من الاجزاء العصبية يفيده يبوسة ايضا ثم الجلد و
رطوبته ما فيه من [illegible] الدم وكونه اقرب رطوبة من العضل عدم اللحم فيه قوله هذا [illegible] ما ذكرنا من

من الترتيب في الصور الثلث الترتيب الذي ذكره جالينوس في الجوامع وجعل الرئة ارطب من الكبد وليس كذلك اذ الرئة في جوهرها
جوهرها غير رطبة اذ طبعها اليبس برطبة لان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي وشبيه في مزاجه العارض بما يفضل فيه
ويغتذي من اسخن وما هو اكثر مخالطة للصفراء وكل ذلك يعلمنا جالينوس ويحقق من كلامه فيحصل لنا مقدمتان
احديهما ان غذاء الرئة اسخن من غذاء الكبد والثانية ان ما غذاؤه اسخن فهو اسخن وهما ينتجان ان الرئة اسخن
من الكبد وما يكون اسخن من شيء لا يكون ارطب منه نعم يجوز ان يقال ان الرئة ارطب من الكبد لشدة ابتلالها
بلزوجة ما يجتمع عندها من الرطوبات بسبب ما يتصاعد اليها من البخار وما ينحدر اليها من النزلات واذا كان الامر
هذا على تقدير وجه الصفراء او الكبد وان كانت ارطب من الرئة كثيرا في الرطوبة الغريزية والرئة ايضا ارطب منها
بوجه اخر وهو انها اشد ابتلالا بالرطوبة الغريبة ودوام الابتلال بها يجعل العضو ارطب في جوهره ايضا
بدوام استفادتها الا ان قوله كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي منقوض بالمرارة لما ذكر في فصل الاخلاط
انها تغتذي من المرة الصفراء مع ان مزاجها الغريزي بارد لكون جوهرها عصبانيا لانه لم يدع ان مزاج الرئة
في الاصل يابس بل الزم جالينوس على قوله ولذلك قال يعلمنا جالينوس هذا ثم الصفراء لا تغتذي وحدها بل مخلوطة
بالدم بحيث يتغير قوامها بان يكثف وفي كيفيتها بان يقل حرارتها ولم يجب الاستحالات من كله تجويرها
بل هذا حال كل ما يغتذي قوله وهكذا يجب ان يفهم من حال البلغم والدم من جهة ان كما فهمت من الرئة والكبد
ان كل واحدة منهما يجوز ان تجعل ارطب باعتبار ينبغي ان يفهم من حال البلغم والدم مثله من جهة ايضا و
هو ان البلغم ارطب من الدم باعتبار ان ترطيبه في اكثر الامر على سبيل البل والدم ارطب منه باعتبار ان
ترطيبه على سبيل التغرية الجوهري اي نفوذه فيه وامتزاجه في جرمه بحيث يرتفع الامتياز بينه وبين اجزائه
ويكون قوامه وتقرره لاغتذائه منه وانما قال في اكثر الامر لانه اذا خالط الدم في تغذيته غذاء الدماغ لا
يكون ترطيبه على سبيل البل واذا كان حالهما في الترطيب كذلك فلو قيل الدم ارطب من البلغم او البلغم ارطب
منه كان كل منهما صحيحا باعتبار على انه لو جعل البلغم في نفسه وجوهره اشد رطوبة من الدم لا على سبيل
البل

البل وترطيب الغير صح ايضا لان الدم بما يستوفي حظه من النضج يتحلل شيء كثير من رطوبته التي كانت في البلغم
قبل استحالته اليه لانه على ما يأتي في بحث الاخلاط دم استحال بعض الاستحالة لا تمامها والا كان دما بالفعل
وتلك الرطوبة باقية في البلغم فيكون اشد رطوبة منه وفي بعض النسخ ان البلغم الدم بلغم طبيعي استحال
بعض الاستحالة وهما متصاحبان في ارتكاب المجاز لاطلاق البلغم على الدم باعتبار ما يؤول اليه في الاولى واطلاق
الدم على البلغم باعتبار ما كان في الثانية الا ان الاولى اولى لان الدم بلغم استحال تمام الاستحالة لا بعضها وقيد
البلغم بالطبيعي لانه المراد اذا قيل انه ارطب من الدم او بالعكس وبالمائي تشبيها على انه شبيه بالماء منسوب اليه
كالدم الى الهواء والصفراء الى النار والسوداء الى الارض لا انه يريد به البلغم المائي المشهور على ما قيل لانه
غير طبيعي وقد في قوله وقد يكون في نفسه اشد رطوبة ليس للتقليل بل للتحقيق اذ البلغم الطبيعي لا يكون الا
في نفسه الا كذلك وعلى ما ذكرنا لا يخفى فائدة قوله من جهة وكونها غير الجهة التي كان بها كل من الكبد والرئة ارطب
من الاخر لا عينها على ما قيل لان كون كل منهما ارطب من الاخر انما كان من جهة نفسها وكون كل من الدم
والبلغم ارطب من الاخر انما هو من جهة ترطيب الغير فظهر ان من قال ان عبارة الشيخ مختلة وكانه من
الناسخ اذ كان الحق ان يقول ان رطوبة البلغم التي يزيد بها على الدم رطوبة غريبة والتي يزيد بها
٢ مراجعة الدم رطوبة غريزية لم يقل الا لاختلال فهمه هذا غاية تقرير هذا الموضع يعرفه من كثر تصفحه
الى الشروح قال رحمه الله واما ايبس ما في البدن فالشعر اقول ايبس ما في البدن الشعر لانه يتولد من بخار
دخاني يتحلل ما كان فيه من خلط ذلك البخار يكسبه الجفاف اي رطوبته حتى بقيت الدخانية الصرفة الخالية
مما يعتد به من الرطوبة وانعقدت لا الخالية منها بالكلية لامتناع انعقادها وكل ما كان كذلك
يكون ايبس مما يتولد مما فيه رطوبة معتد بها اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلانه لابد له من
مادة تخرج من مسام خفية ولا يجوز ان يكون رطوبة لانها ان كانت غليظة لم يمكن خروجها منها
بل اندفعت وخرجت مع البول وان كانت رقيقة سالت حين خروجها فتعين ان يكون غير رطوبة

وما يخرج من البدن ولا يكون رطوبة اما بخار صرف وهو هواء فيه اجزاء مائية تلطفت بالحرارة واختلطت به
اختلاطاً لا يميز الحس بينها او دخان صرف وهو هواء فيه اجزاء ارضية تلطفت بالحرارة واختلطت
به اختلاطاً مذكوراً او البخار وحده لا يتكون منه الشعر للطافته وعدم ما يفيد الاستمساك
الثبات بل يصير عرقاً او وسخاً ولا الدخان الصرف لعدم ما به يحصل الانعقاد فيكون ما يجمع الامرين وهو البخار
الدخاني فانه اذا بلغ تلك المسام ارتبك وتلجج بها فلم يمكنه من الرجوع ولا النفوذ سريعاً لبوسته فيبقى
هناك مدة فيتوجه الطبيعة الى دفعه وحيث تجده مناسباً لان يصير مادة لما لا بد منه من نفع في البدن
كزينته ووقايته تدفعه منها او لا فاولاً بحيث لا ينقطع اصله بل يبقى بعضه كامناً وبعضه بارزاً وهو
الشعر قوله ثم العظم اي ايبس ما في البدن بعد الشعر العظم اما انه يابس فظاهر من صلابته واما انه
اقل يبساً من الشعر وارطب منه فلوجوه الاول ان مادته ارطب من مادة الشعر لانه من الدم والشعر من البخار
الدخاني واليه اشار بقوله لان كون العظم من الدم لان الدم الذي هو مادة العظم دم سوداوي صلب على ما
يجيء في بحث الاخلاط ولا نسلم ان الدخانية ايبس منه كيف ودوام النشو والنطاف مقتضٍ ان يكون
مادته ارطب لان يبس الدم ملحق باي وجه كان لا يبلغ يبس الدخانية المذكورة ودوام نشوه انما هو له
لدفع الطبيعة مادته بالتدريج لكونه فضلته وقبول النطافة لغاية رقته وعدم انجماد ما في مادته من
المائية بسبب هيئتها وجمود مائية العظم بسبب دد الثاني ان العظم وضعه بحيث يتمكن من ام
استفادته وتشربه من الرطوبة الغريزية خارجاً وداخلاً لاحتفاف اللحم به واحتوائه للمخ بخلاف الشعر
واليه اشار بقوله ووضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية متمكن منها ويحتمل ان يقرأ وضع نشاف
بالرفع ليكون خبر مبتدأ ومتمكن بالجر ليكون صفة نشاف فيه كان الحق ان يقول وضع مساقه
بالسين المهملة اي متغذ منها ساعة بعد ساعة من قولهم ساقيت الدن اذا شربت منه ساعة
بعد ساعة لان النشف يدل على التجفيف كما ينشف الهواء جسماً مبلولاً وليس

وليس بشيء لان النشف منه تشربه الرطوبة قال الجوهري يقال نشف الثوب العرق والحوض الماء اي شربه لا يقال
كونه نشافاً للرطوبة لا يدل على كونه ارطب بل نشفه يدل على ان جوهره في غاية اليبس ثم ان الرطوبة التي
تحصل فيه بالنشف لا يكون اصلية لما مر في الرية لان جوهره مع يبسه يصير لا محالة بالنشف ارطب و
كل رطوبة تحصل بالنشف لا يلزم ان يكون غريبة بل قد يكون غريزية اذا تمكن منها واغتذى بها الثالث
ان العظم يغتذي كثيراً من الحيوانات كالكلاب وسائر السباع حتى ان كثيراً من الناس يغتذون به بخلاف
الشعر فانه لا يغتذي شيئاً اي نوعاً واحداً منها كالخفافيش فهو نادر وليس بمحقق الضا لانه
عن مشاهد بل ظنوا ذلك لما رأوا انه سبب شعور الصبيان وهو وجه في غشه واليه اشار بقوله وكذلك
ما كان العظم يغتذي كثيراً من الحيوانات والشعر لا يغتذي شيئاً منها او عسى يغتذي واحداً من جملتها كما ظن
من الخفافيش انها تطعمه وتسقيه وانما قدم المضغ على الاساغة لما يحكى من انها تمضغه في الفم اولاً ثم
تسيغه وما في ما كان على هذا مصدرية وان امكن جعلها موصولة على بعد ولو قرئ لذلك باللام على ما في بعض
النسخ يكون ما زائدة ولا يكون فيه دليلاً برأسه بل من تمام الثاني الرابع انا لو اخذنا قدرين ١
متساويين من العظم والشعر في الوزن وقطرناهما في القرع والانبيق كان ما يسيل من الماء والدهن من
العظم اكثر مما يسيل من الشعر ويكون الباقي من الثفل من العظم اقل من الباقي من الشعر واذا كان كذلك فالعظم
ارطب من الشعر والى هذا اشار بقوله لكنا اه والتقدير وعسى ان يكون في المذكور شك ودلالة على كون ١
العظم ارطب منه لكنا اذا اخذناهما متساويين في المقدار ووضعنا في القرع لا يبقى الشك فيه قوله وبعد العظم
في اليبوسة الغضروف هو معنى افاده لو قال ثم الغضروف وانما لم يقل هكذا لئلا يظن انه عطف على قوله
فان العظم ارطب من الشعر فانه مع استلزامه المطلوب لا يناسب السياق وللبعد ايضاً وما يدل
على يبوسة الغضروف وجميع ما يأتي الصلابة وما يدل على انه اقل يبوسة من العظم لين قوامه وقبول النطافة
ثم الرباط ويدل على انه اقل يبوسة من الغضروف كونه الين منه ثم الوتر ويدل على انه اقل يبساً من

٢٣ دوطار

٢ ممتازة

٢ عشه

من الرباط اشتماله على العصب الذي هو الين من الرباط ثم الغشاء ويدل على انه اقرب سناً من الوتر كونه
الين منه ولانه لافادة الحس في الاغلب وذلك يحتاج الى اللين بخلاف الوتر فانه للتحريك وهو يحتاج الى صلابة
وقال الاستاذ لانه عصب لايعرف وهو ارطب من مجموع العصب والرباط وهو فاسد لما سياتي ان الغشاء
ايضا من العصب والرباط ثم الشرايين ويدل على انها اقرب سناً من الغشاء مجاورتها للروح واستفادة
الرطوبة منها ثم الاوردة ويدل على انها اقرب سناً من الشرايين ان ما يحويه ارطب مما يحوي الشرايين
وان الشرايين دائمة الحركة والحركة تجفف ثم عصب الحركة ويدل على انها اقرب سناً من الاوردة
قلة صلابته بالنسبة اليها ثم القلب ويدل على انه اقرب سناً من عصب الحركة انه لحمي قليل الصلابة بالنسبة
اليه ثم عصب الحس وانما وسط القلب بينه وبين عصب الحركة لان عصب الحركة بعيد عن المعتدل في
البرد واليبس معاً وعصب الحس ليس بايبس من المعتدل بكثير بل عسى ان يكون قريباً ولا يبلغ بعده
في البرد ايضا بعد عصب الحركة لان الحكمة تقتضي ان يكون الحاس غير بايد عن الوسط ليحس
بالبعيد عنه قال رحمه الله **الفصل الثالث** منه اي من هذا التعليم في امزجة الاسنان والاجناس
الى آخره اقول لما كان المزاج يختلف بحسب سن الشخص اي عمره وكذا بحسب الجنس اي كونه
ذكراً او انثى تعرض لبيان ذلك اما الاسنان فهي بالجملة اربعة الاول سن النمو وهو عبارة عن الزمان
الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية وزيادة النمو ويسمى سن الحداثة لقرب
عهد البدن بالحدوث وهو الى قريب من ثلثين سنة لان آثار النمو اي الزيادة في الطول
والثخن ازكى والغذاء وقوة الاستمرار ظاهرة الى ان يتجاوز من العشرين وآثار الوقوف تظهر
بعد الثلثين فما بينهما وان لم يظهر للحس الزيادة في الاقطار يحكم تخميناً بانه داخل في سن
النمو وربما ينمو بحيث يعجز الحس عن ادراكه الثاني سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان
الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط ويسمى به لوقوف

البدن

البدن فيه عن الازدياد والانتقاص ويسمى سن الشباب ايضاً لان الحرارة الغريزية تكون فيها شابة
اي قوية مشتعلة من قولهم شبت النار اي قويت وهو الى قريب من خمسة وثلثين سنة او
اربعين بحسب الامزجة وانما اثبتوا هذا القسم لان الازدياد والانتقاص حركتان متضادتان وبين
كل حركتين متضادتين لابد من زمان سكون الثالث سن الانحطاط مع بقاء القوة وهو عبارة
عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة نقصاناً غير بين ويسمى سن الكهولة
لانه سن المتكهلين من قولهم اكتهل الرجل اي صار كهلاً واكتهل النبات اي تم طوله وظهر وهو الى
قريب من ستين سنة الرابع سن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة وهو الزمان الذي يكون
الرطوبة فيه ناقصة عن حفظ الحرارة نقصاناً بيناً ويسمى سن الشيخوخة لانه سن الشيخ الى آخر ونقصانا منه
العمر وسن الذبول ايضاً لان البدن يذبل فيه والحصر فيها هو ان في السن اما ان يكون البدن فيه
متزايداً او واقفاً او متناقصاً والناقص اما ان يكون غير بين او بيناً او في الرطوبة الغريزية
لا تخلو من ان تفي بحفظ الحرارة الغريزية او لا والاول اما ان تحفظ مع الزيادة عليه او بدونها
والثاني اما ان لا يكون مع ظهور الضعف او يكون معه وانما قال بالجملة اربعة لانها ليست
باربعة بالنسبة الى كل شخص وكل اقليم بل بالنسبة الى اكثر الاقاليم او لانها بالتفصيل اكثر منها
لان سن الحداثة ينقسم الى خمسة اقسام على ما اشار اليه بقوله لكن سن الحداثة ينقسم الى سن
الطفولة وفي بعض النسخ الطفولية ولا انكار فيها لقولهم عبد عبودة وعبودية وسن الطفولة
هو ان يكون بعد غير مستعد بحسب الاعضاء للحركات والنهوض اي القيام والى سن الصبي بكسر
الصاد وجاء الفتح والمد وهو بعد النهوض وقبل شدة الاعضاء واستحكامها استحكاماً
تاماً وهو اي وقبل الشدة هو زمان لا يكون الاسنان فيه قد استوفت السقوط والنبات
لانها اذا استوفتهما اشتد الاعضاء وانما يخرج الاسنان في هذا السن لان الصبي قبل ذلك

لا حاجة اليها والطبيعة تؤخرها لعدم الحاجة اليه الى وقتها لئلا يلزم العبث وانما تسقط لان
مادتها في الاول كانت لينة ضعيفة والارتضاع يزيدها وهنا ووهنا وليست آلة لاعمال شاقة بل
فيسقطها الطبيعة وينبت بدلها ما يصلح لها والى سن الترعرع من ترعرع الصبي اذا اثغر وتحرك وهو بعد ١٢ اذا اثغر وتحرك
الشدة ونبات الاسنان وقبل المراهقة من راهق الغلام اذا قارب الاحتلام وفي اكثر النسخ
لا واو فيه وقبل فيكون حالا او الى سن الغلامية والرهاق وهو من آخر سن الترعرع الى ان يبقل
وجهه ويستعد لذلك والى سن الفتاء بالمد مصدر فتى يفتى الى ان يقف النمو والفتى المقصور هو
الشاب فهذه خمسة اقسام وتقريب الحصر انه في زمان الحداثة اما ان يكون المولود فيه مستعدا للنهوض
اولا الثاني الطفولة والاول اما ان يكون مع شدة الاعضاء اولا الثاني الصبي والاول اما ان يكون
مع بلوغ الرهاق اولا الثاني سن الترعرع والاول اما ان يكون مع تبقل الوجه اولا الثاني الغلامية
والاول سن الفتاء واعلم انه اعتبر قسم الانحطاط واحدا من اقسام النمو ولم يجعل الانسان ثلثه يجعل
سن الانحطاط واحدا او ثمانية يجعل اقسام النمو من جملتها لان زمان كل واحد من قسم
الانحطاط والتفاوت الواقع فيه اكثر من زمان كل واحد من اقسام النمو والتفاوت الواقع
فيه وقال الاطباء انما كانت التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من الواقع في سن النمو لان زمان
النقصان ينبغي ان يكون ضعف زمان الكمال لوجهين الاول ان سكان المادة في زمان النقصان يابسة لا
فيستمسك الصورة ويحفظها الثاني ان الطبيعة تبادر الى ما هو الافضل وهو في الاول صرف المادة لا
لاكمال البدن وفي الانحطاط حفظها لبقاء الحيوة وغاية زمان الكمال اربعون فيكون غاية زمان
النقصان ضعفها وهو ثمانون وعليه بنوا كون العمر الطبيعي مائة وعشرين وليس يقوى خصوصا قد
ورد في الكتب الالهية ما يخالفه والعذر بان عدد ايام السنة كان اقل ضعيف لجواز ان يكون
ذلك لاقتضاء الحكمة الالهية لقلة عدد نوع الانسان او لاقتضاء التشكلات الفلكية ويؤيده

ويؤيده ما ذكر ابو ريحان البيروني في الكتاب المسمى بالآثار الباقية عن القرون الخالية ان عطيات الكواكب
في المواليد اذا اتفقت على احسن ما يمكن مائتين وخمسة وعشرين سنة للشمس منها مائة وعشرون وللقمر ٢ يبلغ ٤
خمسة وعشرون ولعطارد عشرون وللزهرة ثمان وستون وللمشتري اثنا عشرة واذا كان الرأس بعيدا من
الحدود الكسوفية يزيد في عطية الشمس ربعها وهو ثلثون سنة وذكر ماشاء الله الحكيم في اول كتابه في المواليد
انه اذا اتفق الميلاد عند تحويل القران الاعظم الى الحمل والطالع احد بيتي زحل وكذا احداه للمشتري
البلابا الشمس بالنهار والقمر بالليل على غاية القوة يبقى المولود حتى يعود القران الى موضعه وهو بعد
تسعمائة وستين سنة وبهذه النسبة لو اتفق عند تحويل القران الاوسط والاصغر هو منقول عن ابي
معشر البلخي وغيره وقال رحمه الله والصبيان اقول سن الصبي كما يطلق على البعض من سن الحداثة على
ما مر يطلق على تمامه ايضا ولذلك قال والصبيان من الطفولة الى الحداثة اي الى انتهائها مزاجهم في
الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزائد اي كأنها زائدة اي حرارته كحرارة المزاج المعتدل بدون الحيف
كثيرا ورطوبته ليست كرطوبته بل مائلة بحيث تعد زائدة وانما لم يحكم بالاعتدال والزيادة
بدون التشبيه اما في الاول فظاهر لان مزاجهم ليس بمعتدل بل حار واما في الثاني فلان حرارته اذا
كانت كحرارة المعتدل يكون رطوبته مناسبة لها غير مجاوزة ولو قال وفي الرطوبة زائدة لم يفد
ذلك بل احتمل التجاوز والشبان في مزاجهم ليسوا كذلك بل في الحرارة كالمعتدل وفي اليبوسة كالزائد
كالزائد ولم يصرح بهذا الكلمة لعلم مما ذكرنا انه المراد وهذا رأي جالينوس لكن سبق الاقدمون
خلاف في حرارتي سن الصبي وسن الشباب في شخص واحد فذهب بعضهم الى ان حرارته في سن الصبي
اشد من حرارته في سن الشباب لوجوه الاول كثرة النمو فيه فانما يكون لكثرة الرطوبة الغريزية
وكثرتها تدل على كثرة الحرارة لكونها مادتها وقوله ولذلك ينمو اكثر ليس على ما ينبغي اذ لا نمو في سن
الشباب حتى يقال انه في سن الصبي اكثر منه بل لا وجه له الا ان يقال انه بمعنى الكثير كقوله

كقولهم الناقص والاشيخ اعدلا بني مروان الثاني ان افعال الطبيعة مثل الشهوة والهضم في الصبي اكثر وادوم كما هو
مشاهد من تقارب زمان الاكل مع الطلب الاستمراء ولابد ان يكون كذلك لان الزيادة بالنمو يحتاج الى بدل
ما يتحلل فلو قصر شهوته وهضمه ولم يدم ذلك لم يترتب النمو بل الذبول وكل من كان كذلك فحرارته الغريزية
اشد لان الفاعل لهذه الافعال التي هي القوة الطبيعية واحد فيهما وكذا القابل الذي هو الغذاء فقوة
الافعال في احدهما دون الاخر لا يكون الا لآلة وهي الحرارة الثالث ان الحرارة الغريزية المستفادة
من المني فيهم اجمع واحدث لانهم اقرب الى التكون وهذه الحرارة مستفادة من ابتداء التكون وينقص بتحلل الرطوبة
لامتناع البقاء العرضي بدون محله ولا شك انا كلما قربت الى المبدا يكون اقل تحللا وكلما كان كذلك
يكون اشد حرارة ولهم وجه رابع لم يذكره الشيخ هنا لانه يشير اليه فيما بعد وهو ان النمو في سن الصبي
وهي يكون اشد نموا وسرعة من سن الشباب وذهب اخرون الى ان حرارته في سن الشباب اقوى
بكيفيته لوجوه الاول ان دمه اكثر وامتن وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة اما ان دمه اكثر فلكثرة
رعافه لانه انما يكون لكراهة الطبيعة ودفعها له لكونه فوق ما يحتاج اليه واما انه امتن فظاهر لغلبة
المائية على دم [illegible] الصبيان واما انه اكثر فلان كل مزاج يولد بذاته ما هو شبيهه والدم حار
فيكون ما يتولد فيه اكثر اه قال الاستاد ولقائل ان يقول لو دل كثرة الدم على شدة الحرارة
لوجب ان يكون النسوان اشد حرارة من الذكران لانهن اكثر دما لافتقارهن الى الحيض كل
حين ثم قال وعليه ان يجاب بانا لا نسلم ان كثرة دمهن للحرارة لجواز ان يكون لقلة التحلل منهن
بسبب كثرة سكونهن ولعناية من الطبيعة بتكثر دمهن لتكوين الاجنة ثم قال وهذا الجواب
تخصيص للدليل القياسي على ما يظهر بالتامل ولا يخفى انه لو قال في الجواب لا نسلم انهن اكثر دما
اذ كثرة خروجه لا يدل على انه فيهن اكثر لجواز ان يكون ذلك لقلة التحلل او لعناية
الطبيعة الى تكثيره لتكوين الاجنة لم يكن تخصيصا للدليل نعم لقائل ان يقول على الصغر كثرة

كثرة الرعاف لا يدل على ان الدم في الشباب اكثر لجواز ان يكون في الصبي اكثر لكن لصرفه الى النمو
لا يبقى في العروق ما يندفع بالرعاف وكذا امتانة الدم لجواز ان يكون ليبس مزاج الشباب لا لكثرة
الحرارة الثاني ان مزاج الشبان اميل الى الصفراء ومزاج الصبيان الى البلغم ويلزم من ذلك
ان يكون الشبان اشد حرارة ولقائل ان يقول غلبة الصفراء فيهم يجوز ان يكون لزيادة اليبس
وغلبة البلغم في الصبيان لزيادة الرطوبة ولا يلزم منه المطلوب بل غاية ما يلزم ان يكون حرارتهم
ازيد في الكيفية فجاز ان يكون حرارة الصبيان ازيد في الكمية فيتعادلان كما هو مذهب جالينوس
الثالث ان الشبان اقوى حركات منهم وكل من كان اقوى حركة فهو اشد حرارة لان الحركة انما يكون
بالحرارة فقوتها يكون لقوة سببها ولقائل ان يقول يجوز ان يكون قوة حركاتهم لكون اعصابهم
ايبس من الصبيان اذ في اليبس فضل تمكين من الحركة الا اذا افرط كما في الكهول والمشايخ
فانه يمنع الحركة لعدم قبول الاعضاء التمدد سيما مع ضعف القوة الرابع ان الشبان اقوى
استمراء وهضما منهم وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة اما انهم اقوى استمراء فلانه لا يصيبهم من التهوع
والقيء والتخمة ما يصيب الصبيان واما انهم اقوى هضما فلانهم يهضمون ما يعجز عنه هضم الصبيان و
اما ان كل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فلان آلة الفاعل في هذه الافعال الحرارة قوله و
اما الشهوة فليست تكون بالحرارة اشارة الى جواب سؤال على هذا الوجه وهو ان قوة الهضم
والاستمراء في الصبيان حاصلة ايضا مع كثرة الشهوة فيكون مزاجهم احر وتقرير الجواب ان الشهوة
ليست تكون بالحرارة بل قد يكون للبرودة كالشهوة الكلبية فانها في اكثر الامر يكون عن البرودة
والمراد بالشهوة الكلبية ما يكون المعدة جائعة والبدن غير جائع وان كان بالعكس يسمى شهوة
شرابية وهي عن البرد ايضا وانما قال في اكثر الامر لانها قد يكون عن فرط حرارة المعدة وعلى ما
ذكرنا يكون قوله واما الشهوة من تمام الوجه الرابع لا وجها خامسا كما تدل عليه ما قال القرشي

والمسيحي وغيرهما ولا منعاً للكبرى الوجه الثاني من وجوه الفريق الأول على ما قال الأستاد لان مثل
ذلك لا يصدر عمن له شعور بالتركيب فكيف عن الشيخ مع فصاحته وقوله بعد هذا الدليل على ان
هؤلاء اشد استمراء له بيان لصغرى هذا الوجه على ما ذكرنا لا انه وجه سادس على ما قالوا وقوله
بعد هذا والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حادة كلها في بعض النسخ جلها لا
كحمى الغب وغيرهم صفراوي وامراض الصبيان بلغمية وما يقذفونه بالقيء بلغم بيان لصغرى الوجه
الثاني للفريق الثاني لظهور ذلك مع بعده عنه لا انه وجه آخر على ما قالوا لان منهج الشيخ لا يجعل بيان
مقدمة دليل على مطلوب معين دليلاً آخر عليه مع ان التركيب ايضاً لا يقتضي جعله دليلاً عليه وقوله و
اما النمو في الصبيان فليس من قوة حرارتهم ولكن لكثرة رطوبتهم يلزم ان يجعل جواباً عن سؤال ده
ان كون امراضهم بلغمية وقيئهم بلغماً ليس لضعف الحرارة بل لكثرة رطوبتهم والا لم يتحقق فيهم
النمو وجوابه ان النمو فيهم ليس من قوة حرارتهم بل ذلك ايضاً لكثرة رطوبتهم وقال الاستاد انه منع
للكبرى الوجه الاول للفريق الاول وهو مع ظهوره بعيد عن مثل ان يقع ذلك على ما لا يخفى
وقال المسيحي وغيره انه وجه سابع للفريق الثاني وهو ابعد قوله وايضاً فان كثرة شهوتهم يدل
على نقصان حرارتهم ليس تكراراً لقوله اولاً واما الشهوة فليست تكون بالحرارة على ما سبق
الى بعض الاوهام لان معنى ذلك ان الشهوة لا يلزم ان يكون بالحرارة ومعنى هذا ان كثرة
الشهوة فيهم يدل على نقصان الحرارة واحدهما غير الآخر بل هو دليل آخر لهؤلاء وتقريره ان
الشهوة يكثر فيهم ومن يكثر فيه الشهوة يكون مزاجه بارداً اما الصغرى فبالاتفاق واما الكبرى
فلما مر من ان الشهوة الكلبية يكون من البرودة ولان الغذاء اذا تعاقب وروده لا
لا يكون الهضم جيداً فيضعف الحرارة قال رحمه الله هذا مذهب الفريقين واحتجاجهما اقول
لما ذكر مذهب كل واحد من الفريقين مع احتجاجه اشار الى ما قاله جالينوس من الرد
عليهما

عليهما واختياره ما هو الحق اعلم ان الحار الغريزي على ما عرفت من قبل امر سماوي عند الحكماء وكثير من الاطباء
حتى عرفه ابن ابي صادق بانه جوهر حار لطيف ابدي سماوي لا ضد له ولا الذع ولا نارية وعند
جالينوس هو الحار الناري وهو من ابتداء سن النمو الى آخر سن الوقوف بحاله من غير ان ينقص
منه شيء لوفاء الرطوبة بحفظه واشتعاله ولذا الحرارة الصادرة منه متساوية القوة فيهما يجب الاصل
لكونها حرارة صادرة من مبدأ معين باق بحاله بل انما يختلف فيهما كماً وكيفاً يجب القابل بان
يكون في الصبي اكثر كمية واقل كيفية وعدوه في سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي
هو الرطوبة الغريزية حيث هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون
تأثيرها وحدتها اضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضاً اقل ولقلة
الرطوبة يكون تأثيرها اشد واحد هذا رأيه على ما يدل عليه قوله في الجوامع ان قوة الحرارة
في السنين كليهما سواء الا ان حرارتهما تختلف في كميتها وكيفيتها فحرارة الصبيان كثيرة
المقدار ساكنة لينة الكيفية وحرارة الشباب اقل مقداراً من تلك واحد كيفية وقوله ايضاً
وليست الحرارة في واحد من هذين السنين اقوى منها في الآخر بل فيهما جميعاً متساوية القوة
الا انها في الصبيان اكثر مقداراً وذلك لان الدم والروح ورطوبة المني في الصبيان اكثر
مع كثرة مقدار الحرارة في الصبيان هي اسكن والين لمكان كثرة الرطوبة وهي في الشباب
اقل مقداراً واحد كيفية بسبب اليبوسة مثال الحرارة المتساوية في القوة ومقدارها
مختلف سطلان فيهما ماء حار حرارة متساوية الا ان في الواحد منهما عشرة اباريق
وفي الآخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية وكيفيتها مختلفة ماء وحجر متساويان قد
اسخنا بالنار سواء فان حرارة الحجر اذا لقيها الحس وجدها احد بسبب اليبوسة وحرارة
الماء اسكن والين بسبب الرطوبة فانه تصريح منه في القولين والمثالين ان حرارتهما

متساوية في القوة ومختلفة في الكم والكيف وكونهما متساويتين في القوة لا ينافي اختلافهما في الكم والكيف
لان كونهما متساويتين في القوة بحسب الموجب في الاصل وكونهما مختلفتين في الكم والكيف بحسب القابل
وهو معنى قول الشيخ ويرى جالينوس ان الحرارة فيهما متساوية في الاصل لكن حرارة الصبيان اكثر كمية
واقل كيفية وحدة وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية وحدة قوله وبيان هذا اشارة الى
تمثيل منه لبيان تساوي الحرارة فيهما بحسب الاصل واختلافهما فيهما كما وكيفا على ما يقوله جالينوس
هو ان تتوهم ان حرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الشمس او جسما لطيفا حارا واحدا في
الكم والكيف كنار معينة متلاقي كل منهما تارة في جوهر رطب كثير كالماء واخرى في جوهر يابس قليل
كالحجر فانا مع كون تلك الحرارة او الجسم اللطيف الحار واحدا في الكم والكيف نجد الحار المائي اكثر
كمية واللين كيفية بسبب الرطوبة والحار الحجري بالعكس بسبب اليبوسة وانما قال في المقدار بعد
قوله بعينها لان الحرارة التي تؤثر في زمان لا يمكن ان يكون هي التي تؤثر في زمان آخر بعينها بجميع
الاعتبارات لكن يمكن ان يكون هي بعينها في مقدار الكيفية ومقدار زمان التأثير وهذا هو
مراده بقوله في المقدار واحتاج الى ذلك لاعتبار فرض الحرارة فيهما في زمانين ولو اعتبره
في زمان واحد لم يكن محتاجا اليه قوله وعلى هذا اتفق وجود الحار في الصبيان والشبان اي
على هذا المثال اتفق وجود الحار الغريزي وكونه في الصبيان بحاله اذا صار واشبابا بدون ان ينقص منه
او من حرارته شيء اما كونه بحاله في حال الصبي فلان الصبي انما تولد من المني وحرارته الناشية
من الاجزاء النارية فيه كثيرة ولم يعرض لها من الاسباب ما يطفيها والاحصاء الراجع والانحطاط
وامتنع النمو وظاهر انه ليس كذلك لان الصبي يمعن في الزيد متدرج في النمو ولم يقف بعد فضلا عن ان يكلف
يتراجع واما كون تلك الحرارة بحالها في اوقات الشباب فلانه لم يقع له سبب لم يكن للصبي تزيد به
فيها الا كبر الاعضاء وزيادته وزيادة الصبي في النمو يقوم مقام ذلك وما يظن من ان الغذاء

من ان الغذاء يزيد الحار الغريزي او الرطب الغريزي فوهم اذ الحار الغريزي ان كان الجوهر السماوي على ما عرفه
ابن ابي صادق فلا يزيد بالغذاء وان كان الحار الناري على ما قال جالينوس فهو الذي تحمر بالرطب الغريزي
ونضج في اوعية الغذاء اولا ثم في اوعية المني ثم في الرحم والذي يورده الغاذية لم ينضج الا في اوعية
الغذاء فلا يزيد به وكذا لم يقع للشباب سبب يطفيها فيصير النقص والاحصاء الراجع ايضا وظاهر انه ليس
كذلك بل تلك الحرارة مستحفظة في سن الشباب برطوبة اقل كيفية وكمية معا مما كانت في سن الصبي
الى ان يأخذ السن او الرطوبة او الحرارة في الانحطاط وليست قلة هذه الرطوبة بعد امتداد
آخر سن الصبي الى اول سن الانحطاط الذي هو الوسط وسن الوقوف قلة بالقياس الى استحفاظ
الحرارة لوفائها بذلك والا كان سن الانحطاط بل قلة بالقياس الى النمو وكان اركان الامر
والشبان وفي بعض النسخ وكانت الرطوبة يكون اما فضل او لا بقدر يفي بكلا الامرين اي
الحفظ والنمو فيكون بقدر ما يحفظ الحرارة وتفضل ايضا للنمو ثم يصير بآخره اي منتهى الانحطاط
الى آخره بقدر لا يفي باحد الامرين فيجب ان يكون في الوسط بحيث تفي باحد الامرين دون
الآخر ومحال ان تفي اما تفي بالتنمية ولا تفي بحفظ الحرارة لان الاصل في تنمية الشيء الحرارة
واذا لم يمكنه حفظ الاصل فكيف يزيد عليه النمو فتعين ان تفي بحفظ الحرارة ولا تفي
بالنمو ومعلوم ان هذا السن هو سن الشباب هذا تقرير كلام الشيخ على رأي جالينوس مع تصحيحه
من غير تكلف وعدول عن الظاهر وحمل الاستناد الحرارة على الحار في جميع الصور جائز في هذا
الموضع وقال المراد بالقوة في قول جالينوس ان قوة الحرارة في الصبي والسني سواء هو الموجب لها
والشيخ عبر عنها بالاصل لصعوبة تصور تساوي قوة حرارة السنين مع اختلافهما بالكم والكيف
واستعمال الشيخ وجالينوس الحرارة الغريزية بدل الحار الغريزي وبالعكس زاغت اذهان الشارحين
عن آخرهم عن الجادة وزلت اقدام الراسخين ثم قال والحرارة الغريزية ينقص عما في الصبي

الجيبة

اللون لحظة فلحظة لنقصان مادتها التي هي الرطوبة بخلاف الحار الغريزي فانه لا ينقص الا بعد
سن الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام العلماء ولا يخفى عليك مما ذكرنا انها وان لم يحمل
على موجبها يستقيم ايضا ولا يحتاج في شيء من الصور الى حمل الحرارة على الحار وقوله الحرارة
الغريزية تنقص لحظة فلحظة بخلاف الحار ان اراد ان الحرارة الفاشية في الرطوبة ينقص عما في
السراج اللون لنقصان مادتها بسبب صرفها الى النمو في سن الصبي وميلها الى اليبس في سن الشباب
فمسلم لكن لا يجدي مطلوبه وهو ان المراد بقول الشيخ الحرارة مستحفظة بالرطوبة في السنين هو
الحار لجواز ان يكون مراده الحرارة الثابتة للحار في الاصل بدون اعتبار القابل وان اراد
به هذه الحرارة فلا نسلم نقصانها بنقصان الرطوبة لان ضرورة العقل تحكم بان قدرا معينا
من الحار ما دام باقيا بحاله من غير ان يزيد او ينقص يكون الحرارة التي اقتضاها صورته النوعية ذاته
بحاله وان اختلف بحسب القابل هذا على ما قاله رحمه الله مع دعواه انه لم يسبقه احد بتحقيق هذا
الموضع وقال ابن ابي صادق والخونجي المراد من تساوي الحرارتين في القوة مع اختلافهما في الكم و
الكيف هو انه اذا اجتمعت زيادة الكيفية في احد الجانبين معادلة لزيادة الكمية من الجانب الاخر
كانتا كالمتساويتين بهذا الاعتبار ولا يخفى ان قول الشيخ سببه وبيانه في الاصل ينافي ذلك وانما
هي الاعتبار على ما قالوا وقال الامام ان الشيخ اساء في التعريف عن مذهب جالينوس لان المذهب
الحق الذي حصله جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية في الكمية مختلفة في الكيفية
اما التساوي في الكمية فلانهما يشتركان في ان فيهما من الرطوبة الاصلية ما يفي بحفظ الحرارة الاصلية
واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشاب وحرارة الارطب الين وحرارة
الايبس اللذع وعلى هذا يكون قوله حرارة الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقوله
ان الشاب لم يقع له سبب من الاسباب ما ينقص حرارته اذ كيف يكون حرارة الشبان

اقل

اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تتغير الا انتقصت والذي انتقص هو الرطوبة
ثم قال ويمكن ان يتناول كلامه بحيث يندفع هذا السؤال وهو انه ليس مراده من قوله حرارة
الشبان اقل كمية ان تلك الحرارة صارت اقل بل مراده انها بالنسبة الى بدن الشبان اقل
كمية من بدن الصبيان وفيه نظر لان مذهب جالينوس ليس تساوي الحرارتين في الكمية واختلافهما
في الكيفية على ما يدل عليه صريح كلامه في الجامع في الموضعين وان جوزنا انه اطلع على قول
منه في كتاب آخر فالكلام في حقيقته وقوله ان الشاب لم يقع له شيء من الاسباب المنقصة
للحرارة ان اراد انه لم يقع باعتبار الاصل على ما قررنا فمسلم ولا يلزم منه المناقضة وان اراد انه
لم يقع باعتبار القابل ففاسد لما اعترف به من انتقاص الرطوبة واستلزام انتقاصها لا محالة
انتقاصها وقوله ان الصبي والشاب يشتركان في ان لكل منهما رطوبة تفي بحفظ الاصلية
كك لكنهما اختلفا في النمو يزيد فيها الصبي على الشاب في كمية الحرارة بحسبه المجدد وقوله
ان الشاب لم يقع له شيء ينقص حرارته مراده انه لم يقع له شيء ينقص بحسب الاصل لا
بحسب محلها وقال المسيحي العبارة التي عبر بها الشيخ عن مذهب جالينوس ردية جدا لان
الكمية تدل على المقدار واذا كانت حرارة الصبي اكثر مقدارا من حرارة الشبان كيف يكونان
متساويين في الاصل والعبارة الصحيحة في هذا ان يقال الحرارة فيهما متساوية في الاصل
غير انها في الصبيان الين وفي الشبان احد اللهم الا ان يقال ان الحرارة يطلق تارة
على نفس الكيفية وتارة على الجوهر الحامل للكيفية فقوله انه اي الحرارة فيهما في الاصل متساوية
المراد بها نفس الكيفية وقوله الا انها في الصبيان اكثر كمية المراد الجوهر الحامل للكيفية
وهو ايضا على ما مر لما عرفت من صحة عبارة الشيخ من غير احتياج وموافقتها لعبارة جالينوس
بدون ارتكاب مثل هذه التعسفات الفاسدة وقال القرشي ان كلام الشيخ مغلطة و

وبرهانه مغلطة عليه اعتراض من وجوه الاول ان هذا القول لا يناقض قول الفريق الثاني لانهم قالوا حرارة
الشبان اقوى الثاني ان قوله ولم يقف بعد فكيف يتراجع مغلطة لان الزايد الذي لم يقف بعد في الصبي هو
الزايد في الكم ولا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم وقد انتقص في الكيف الثالث ان قوله ان لم يقع
له سبب يزيد في حرارته ان عني بذلك انها لم يزد في القوة والحدة فهو نفس النزاع لان النزاع ليس الا في
ان الشاب هل ازدادت حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبي اولا فيكون هذا مصادرة على المطلوب
وهو مناقض لقول الفريق الثاني وان عني انها لم يزد في مقدارها لم يأت عليه برهان والكل ضعيف
اما الاول فلان قول الفريق الثاني هو ان الحرارة في الشبان ازيد وهذا يحتمل الزيادة في الكيفية و
الكمية معا وفي احديهما واما الثاني فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم وقد انتقص في
الكيف بل كلما تزايد البدن في الكم تزايدت حرارته في الكيف لاحتدادها بنقصان الرطوبة لبقاء المنحق
الذي هو الحار الناري بحاله واما الثالث فلانا لا نسلم انه ان اراد به ان الحرارة لم يزد في القوة لا يكون
مناقضا للفريق الثاني وكيف لا يناقض وقولهم هو انها زادت قوة ونقول على الثاني انما لم يأت ببرهان
على انها لم يزد في مقدارها لظهوره فان الحرارة الغريزية هي الحاصلة في اصل الكون من المني والزيادة
عليها بعد الكون محال هذا ما ينبغي مما ذكره كل واحد من المذكورين في هذا الموضع وتركنا الباقي
لعدم الفائدة فيه وانما نسخنا الجميع ليعلم حيرتهم فيه قوله واما قول الفريق الثاني اشارة الى ٢ نسخهما
ان ما تمسك به الفريق الثاني من ان النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة قول باطل
وذلك لان الرطوبة مادة للنمو واما المادة لا تنفعل ولا تتخلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة
فيها وهي اما النفس او الطبيعة باذن الله تعالى على اختلاف من الفلاسفة والاطباء فان الاطباء ينسبون
جميع افعال البدن الى الطبيعة وهي عندهم قوة عديمة الشعور مدبرة للبدن بالتسخير والفلاسفة ينسبون
تدبير البدن الى النفس والطبيعة عندهم عبارة عن قوة جسمانية حافظة لكمالات البدن قال

قال الاستاد هذا انما يصح على تقدير ان يقولوا النمو يكفي فيه الرطوبة وحدها لكنهم لا يقولون ذلك بل يعترفون
بوجوب الحرارة وليس على ما ينبغي لان كلامه انما هو على قولهم النمو انما هو بسبب الرطوبة ان قيل يلزم على ما ذكر
ان لا يكون الحرارة الفاعلية سببا لحصره في القوة قلنا اللازم منه حصر الفاعل فيها وهي كذلك اذ الحرارة
آلة لها فان قيل النفس هي المدبرة للبدن وهي ليست بقوة عند الفلاسفة فكيف جعلها قوة قلنا
ان تدبيرها للبدن لما كان بتوسط القوى عدت منها قوله وكذا قولهم اشارة الى ان ما قالوا ايضا من
ان قوة الشهوة في الصبيان انما هي لبرد مزاجهم باطل لان الشهوة التي تكون لبرد مزاجهم لا يكون في
الاغلب معها استمراء واغتذاء ولا يترتب عليها النمو على ما ينبغي وشهوة الصبيان على خلاف ذلك
فان الاستمراء فيهم في اكثر الامر على احسن ما يكون وكذا ولولا ان الاستمراء فيهم كذلك لما كانوا يوردون
من البدن اكثر مما يتحلل حتى يظهر لهم النمو وما يظهر لهم من سوء الاستمراء احيانا انما هو لشرههم
بالاكل وسوء ترتيبهم لطعومهم وتناولهم الاشياء الردية الرطبة والكثيرة وحركاتهم الفاسدة عليها
ولذلك يجتمع فيهم فضول اكثر ويحتاجون الى تنقية اكثر وخصوصا رياتهم فان اجتماع الفضول فيها
اكثر ولذلك يكون نفسهم اشد تواترا او سرعة ولا يكون له عظم لان قوتها لما لم تبلغ الى ان تحدث
العظم استعملت السرعة او التواتر وانما لم يتعرض لابطال بقية دلايل هولاء لانها لا تدل الا
على ان حرارة الشبان اكثر كيفية وهذا لا يخالف المذهب المختار لان كونها اكثر كيفية لا ينافي
كونها اقل كمية وكان الاولى ان يتعرض لابطال ادلة الفريق الاول لان مذهبهم ان الصبيان
اشد حرارة من الشبان وهو مخالف للمختار صريحا وكانه لم يتعرض لظهور ضعفها على ما اشرنا اليه
عند تقريرها وقيل انما لم يتعرض لموافقة ادلتهم لما هو الحق عنده وفيه نظر لا يخفى قوله فهذا
ما ذكرنا من القول في مزاج الصبي والشاب هو القول العجيب ما تكلف به جالينوس ونحن قد عبرنا عنه
ولم يصرح بانه المختار عنده الا انه يلوح من كلامه قال رحمه الله ثم يجب ان نعلم اقول لما ذكر حال

حال الحرارة في سن النمو والوقوف شرع في بيان حالها بعد ذلك فقال ثم يجب ان يعلم اي بعد العلم بحال
الحرارة في السنين يجب ان اردت الاحاطة بحالها ان يعلم انها بعد سن الوقوف تاخذ في الانتقاص و
ذلك لان مادتها التي هي الرطوبة تاخذ في الانتقاص والطبيعة تعجز عن ان تقاومه بايراد البدل ويلزم
من ذلك لا محالة نقصان الحرارة اما ان مادتها تاخذ في الانتقاص فلأمور الاول انتشاف الهواء
المحيط بالبدن فانه وان كان باردا ينشفها ويحللها بما فيه من الحرارة الاصلية والمكتسبة من الاشعة
الثاني معاونة الحرارة الغريزية له من داخل الثالث معاضدة الحركات البدنية والنفسانية اللا
الضرورية الرابع في المعيشة له اي للهواء او لانتشافه او للبدن ان جعل متعلقا بالضرورية لا يقال
انتقاص الحرارة من سن الوقوف لما ذكرتم من ان مادتها لا تفي للتنمية بل بحفظ الحرارة فقط
فلا وجه للتخصيص لان المراد بهذه الحرارة هي التي اقتضاها الحار الناري او السماوي في الاصل وانما
تاخذ هذه في الانتقاص بعد سن الوقوف دون ما قبله لان الانتقاص من سن الوقوف انما يكون
من رطوبة زائدة على حفظ الاصل وبعد سن الوقوف من رطوبة حافظة للاصل وهذه متى كانت
بحالها كان الحار الغريزي في الكم والكيف بحاله واذا تغيرت عن حالها لم يبق بحاله واما ان الطبيعة
تعجز عن مقاومة ذلك بايراد البدل دائما فلان القوى الجسمانية متناهية والمتناهي لا يمكن ان
يفعل دائما اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلما ثبت في الطبيعي ان القوة الطبيعية حالة في الجسم
وتنقسم بانقسامه وقوة كل الجسم اقوى لا محالة من قوة بعضه فلو فرضنا ان كل الجسم حركه كل القوة
من مبدأ معين حركات غير متناهية وان نصفه حركه نصف القوة فحركاته ان كانت غير ٢ تلك
متناهية كان الجزء مساويا للكل في التحريك وهو محال وان كانت متناهية كان حركات
الكل كذلك لان نسبتها نسبة بعض القوة الى كلها وهي نسبة متناهية ونوقض بالقوى الفلكية
فانها جسمانية مع انها تقوى على حركات غير متناهية واجاب الشيخ عنه بان المؤثر في الحركات
الفلكية

الفلكية الجوهر المفارق بواسطتها والبرهان قائم على انتهاء المؤثر الجسماني لا الواسطة الجسمانية فكتب
اليه بهمنيار وكان تلميذه انكم اذا جوزتم هذا فلم لا يجوز مثله في ابدان الحيوانات فاجاب الشيخ
بان البدن الحيواني مركب من الطبائع فيستحيل فيه ذلك ولا يخفى ضعفه قوله فلو كانت هذه القوة
اشارة الى بيان انتقاص الرطوبة وان فرض ان القوى الجسمانية لا تعجز عن الافعال الغير المتناهية
واستدل بشرطية مقدمها مركب من ثلثة اجزاء الاول قوله لو كانت هذه القوة غير متناهية اي
افعالها او هي لان لا تناهي افعالها لا يمكن بدون لا تناهيها الثاني قوله وكانت دائمة الايراد
لبدل ما يتحلل على السواء بمقدار واحد اي بحيث يكون مقدار كل يوم في سن الكهولة مثل ما كان في
سن الوقوف وفيه مثل ما كان قبله لا بحيث يكون البدل مساويا للتحلل ابدا لامتناعه لان
الاسباب المحللة اذا استمرت زادت قوتها في التحليل الثالث قوله لكن كان التحلل ليس بمقدار
واحد بل يزداد دائما كل يوم وتاليها قوله لما كان البدل يقاوم المتحلل بل كان التحلل يفني الرطوبة
والمقدم باجزائه حق اما الجزءان الاولين فظاهر لان الغرض ذلك واما الجزء الاخير فلصدقه
ايضا اذ المتحلل لا يمكن ان يكون بمقدار واحد لدوام المؤثر الذي هو المحلل المذكور واذا كان
المقدم حقا فالتالي حق واما الملازمة فظاهرة لان ما ليس بمتزايد لا يمكنه ان يقاوم بما هو
٢ ذلك متزايد اذا كان كذلك دائما قال الامام ازدياد التحلل في سن الكهولة على ما كان في سن الشباب
اما ان يكون لازدياد المحلل وهو باطل لان المحلل ليس الا الحرارة الداخلة والخارجة والحركات النفسانية
البدنية وهي متساوية في السنين بل قد يكون وجود هذه الاشياء في سن الكهولة اقل منه في سن الشباب
واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف فصار الغذاء الوارد اقل وهو باطل ايضا لانها
لا تضعف الا لنقصان الرطوبة فلو عللنا نقصان الرطوبة بضعفها لزم الدور والجواب انا نختار
الشق الاول ونقول الاسباب المحللة في السنين وان كانت متساوية لكن مدة تأثيرها في سن

الكهولة الطول ودوام التحلل يوجب زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين
قوله فكيف والامران اى لو كانت افعال الطبيعة غير متناهية وكانت دائمة الايراد للبدل كل يوم على السواء
لكن زاد التحلل من البدل لما كان البدل يقاوم المتحلل وكان التحلل يفنى الرطوبة فكيف والامران اى التحلل
والبدل متظاهران اى متعاونان على تهيئة نقصان الرطوبة اما التحلل فلما ثبت انه يزيد كل يوم واما
البدل فلانه لا يمكن للغاذية ايراده كل يوم بمقدار واحد لان زيادة التحلل توجب نقصان الحرارة لا
لنقصان مادتها ونقصان الحرارة يوجب ضعف الغاذية واذا كان كذلك واذا كان تظاهر الامرين على
تهيئة نقصان الرطوبة وجب بالضرورة ان تفنى الرطوبة فتنطفى الحرارة وخصوصًا اذا عاون انطفائها
بسبب عوز المادة وفقدها سبب آخر وهو الرطوبة الغريبة التى تزيد دائمًا لعدم انهضام الغذاء على
ما ينبغى فانه يعين على انطفائها من وجهين احدهما خنقها بالخنق والغمر بالرداءة المهملة من عمرة المادة
ستره وعلاه وحوزه بالرداءة المتجمة بعض الضغط والآخر بمضادة الكيفية لان الرطوبة البلغمية
باردة فيكون مضادة لها والحق ان هذه الاسباب اذا تعاون بعضها لبعض يؤل الامر الى
انطفاء الحرارة بالكلية وهو الموت الطبيعى الموجد لكل شخص بحسب مزاجه الاول الى حد
نضجه قوته وحفظ الرطوبة وهو الاجل المسمى الذى نطق به الكتاب الآلهى بقوله هو الذى خلقكم
من طين ثم قضى اجلًا واجل مسمى عنده وهو مختلف فى الاشخاص بحسب اختلاف الامزجة
فمنهم من هو اقوى مزاجًا لكون حرارته ورطوبته فى اصل بنيته قويتين كان المعاوق من فناء
الرطوبة فيه اقوى فكان اطول عمرًا ان دبر على ما ينبغى ومن كان على خلاف كان اقصر ومن توسط
حاله بينهما كان متوسطًا فيه ولذلك يكون من غلب عليه غلبة الدم والصفراء على طريق الاعتدال
لا على الافراط اطول عمرًا ممن غلب عليه غلبة البلغم والسوداء والدموى اطول من الصفراوى والبلغمى
اطول من السوداوى قوله فهذه اى الآجال التى يقتضيها الامزجة هى الآجال الطبيعية وههنا
آجال

آجال اخترامية غيرها مما اخترمها الدهر اى قطعها واستاصلها قوله هى اخرى كالتاكيد لغيرها يفيد انها كما
هى مخالفة للآجال الطبيعية بالعوارض مخالفة لها بالذات ايضًا وذلك لان الفرق بين الغير والآخر هو
ان الغير يكتفى فيه باختلاف الصفات والآخر يشترط فيه الاختلاف بالذاتيات قوله وكل بقدر اى
كل واحد من الآجال الطبيعية والاخترامية بقدر بمعنى انه فى سابق علمه تعالى ان الحرارة فى بدن زيد
مثلًا ينطفى فى وقت معين بسبب تحلل الرطوبة بتحللات لا يمكن التقصى عنها والتى فى بدن عمرو ينطفى
لا على وجه المذكور والاول هو الموت الطبيعى والثانى هو الاخترامى وقيل معناه ان كل واحد منهما واقع
بسبب من الاسباب المستندة الى الحركات الدورية المستندة فى سلسلة الحاجة الى الله تعالى و
هكذا قال الامام الا انه قال وكل واحد من الآجال الاخترامية بقدر لان كل واحد منها حادث
والحادث لا بد له من سبب حادث والا لزم قدمه هذا خلف واذا كان السبب حادثًا فالكلام
فيه كالكلام فى مسببه فيلزم وجود اسباب ومسببات لا نهاية لها ولا يمكن ان يكون كل واحد منها
دفعة والا لزم تتالى الآنات فتعين ان يكون بالتدريج وما ذلك الا الحركة ويمتنع ان
تكون مستقيمة لما ثبت ان كل حركة مستقيمة فهى منتهية الى السكون ويلزم ان يكون للحوادث بداية
والتقدير بخلافه فتعين ان يكون حركة دورية ويكون كل جزء من اجزائها السابقة علة لما بعده
من الاجزاء اللاحقة وهى الحركة الفلكية فيكون الآجال الاخترامية لعلة مستندة فى سلسلة الحاجة
الى الحركة الفلكية المستندة الى الله تعالى وقال الاستاد انه خصص القدر بالاخترامية وفسره بالعلة
والاول تخصيص بلا مخصص والثانى مخالف لتفسير الحكماء واقول لعل سبب التخصيص بالاخترامية هو
وقوع النزاع فيها دون الطبيعة وهو الذى كان حاملًا للشيخ على ما ذكره ايضًا واما تفسير كونها بقدر
بكونها واقعة بسبب مستند الى حركات دورية مستندة اليه تعالى فهو المشهور من الحكماء وتفسيره
بكونه فى سابق علمه تعالى على ما ذكرنا اولًا وهو المختار عنده هو المشهور من اكثر المتكلمين لا من

لامن الحكماء وقال المحشي اذا فسر الامام كون الآجال بقدر ان يكون لعلة كفاه ان يقول لانها
ممكنة وكل ممكن محتاج الى علة ثم قال فالاولى تفسير القدر بما ينتهي في سلسلة الحاجة اليه تعالى
اما بوسط او بغير وسط والامام انما لم يتعرضه لانه يجوز استناد الحادث الزماني بغير وسط اليه وليس شيء
اما نظره فلان الامام اراد بيان كونها بعلة حادثة ليستند في سلسلة الحاجة اليه تعالى على ما يقوله الحكماء اما
اولاه فلان ما ينتهي في سلسلة الحاجة اليه تعالى ليس هو القدر بل المقدور وان اراد به العلة
فهو ما ذكره الامام مع زيادة قوله او بغير وسط والامام انما لم يتعرضه لانه يجوز استناد الحادث
الزماني بغير وسط اليه تعالى فعلى الاول يكون القضاء ما في سابق علمه تعالى من احوال الموجودات من
الازل الى الابد وعلى ما ذكره الامام ربط الاشياء باسبابها وهذا انسب اذ على الاول يكون
القضاء والقدر عبارتين عن معلوماته تعالى وقيل القضاء هو العناية الالهية المقتضية لترتيب
الاشياء على نظام خاص والقدر تعلقها في اوقاتها وعلى هذا يكون القضاء عبارة عن ارادة
مخصوصة وقيل القضاء هو علمه تعالى بالكليات والجزئيات ازلا والقدر علمه بوقوعها في
اوقاتها وقيل القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجمالا والقدر تفصيل قضائه
السابق بايجاده في المواد الخارجية واحدا بعد واحد لقوله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه
وما ننزله الا بقدر معلوم وقيل المراد بالقضاء الالهي معلوله الاول الذي هو العقل الاول
وبالقدر ساير معلولاته الصادرة بواسطة العقل وكانه على اصطلاح الفلسفية واذ
قد نبهت على ان الآجال بقدر فنشير الآن الى ان الاجل الطبيعي هل يمكن ان يتاخر وان
الاخترامي هل يمكن ان يندفع اولا اختلف العلماء في ذلك والحق في الاول لا وفي
الثاني نعم اما الاول فلان الاجل الطبيعي معناه ان ينطفي الحرارة التي بها الحيوة بعد ان روعيت حق
رعايتها من جميع الوجوه وح لو امكن ان يتاخر انطفاؤها لم يكن طبيعيا واما الثاني فلانه لو لم يكن
ان

ان يندفع لزم اتفاق العقل والشرع ابدا على الزام العبث والمدح عليه والذم بتركه والتالي ظاهر البطلان
فكذا المقدم بيان الملازمة ان العقل والشرع يحكمان ابدا بالتوقي عما يهلك والسعي فيما ينجي منه والمدح
عليهما والذم بتركهما فلو لم يكن ذلك مفيدا اصلا لزم حكمهما بالزام العبث ابدا واقوى شبه القائلين
بانه لا يمكن ان يندفع هو انه تعالى قد علم وقوعه بسبب معين في وقت معين فلا يمكن وقوعه بغيره وفي غير
ذلك الوقت والا لم يكن ذلك علما وهذا انما يتم على مذهب الاطباء وكثير من الفلاسفة وهو ظاهر ولا عند
اكثر المتكلمين لان علمه تعالى بوقوعه بسبب معين دون غيره تابع لوقوعه به اذ العلم تابع للمعلوم فلو
كان وقوعه به تابعا لعلمه بوقوعه به لزم الدور وفي الاصح تعليل امتناع وقوعه بسبب آخر بعلمه فان
قيل بتقدير كونه تابعا لوقوعه به اما ان يمكن وقوعه بآخر اولا فان لم يمكن ثبت المدعى وان امكن
لم يكن تعلق علمه به على ما عليه قلنا كما لا يلزم من امكان الوقوع لجواز ان لا يقع لامر يرجع الينا كالجهل
كاختيارنا اياه او ترك الاحتراز عما يهلك او السعي فيما ينجي فان قيل اذا لم يقع بغيره باي وجه كان
لئلا يلزم وقوعه على خلاف ما تعلق به علمه ثبت المدعى قلنا فيرجع امتناع وقوعه بغيره الى تعلق
علمه بوقوعه به ويعود المحذور الاول وهو ان وقوعه به انما هو لعلمه بوقوعه به وعلمه به لوقوعه به
وفساده بين ولم يذكر الاستاذ ههنا شيئا الا انه قال كتبنا رسالة في امر الآجال يدل على انها تزيد
وتنقص فلنكتبها برمتها وحاصلها هو ان اهل الايمان مجمعون على انه تعالى يعلم ما يكون قبل كونه
فعلمه اما ان يكون سببا سابقا له اولا يكون فان كان لزم ان يكون علمه سببا للكفر والزنا والسرقة
والقتل وقد برأ تعالى من ذلك على ما شهدت به الكتب المنزلة فتعين ان لا يكون سببا كما ان
الطبيب الحاذق اذا علم من امر المريض انه يسلم او يعطب فان علمه لسلامته او عطبه ليس سببا
لذلك واذا كان كذلك فينبغي للانسان ان يتفكر في كل ما يكرهه فضلا عن الموت قبل نزوله
ويحتال في دفع اسبابه ما امكن ولا يخفى ان هذا مع انه لا يصلح دليلا على قول اهل الايمان انما يتم

لوم يكن في الكتب المنزلة ما يعارضه قوله فالحرارة هذا حاصل التحقيق المذكور وتمام القول
في الاسنان وهو ان ابدان الصبيان والشبان حارة باعتدال اي اذا انسبت الى حرارة المعتدل
الحقيقي كانت اقرب اليه من حرارة بقية الاسنان وقيل بمعنى انه اذا انسبت حرارة احدهما
الى الآخر كانتا متقاربتين فيها وقيل بمعنى انه اذا انسبت حرارتهما الى حرارة الكهول والمشايخ
كانت حرارتهما معتدلة بالنسبة اليهما قوله وابدان الكهول والمشايخ باردة اي مائلة
عن الاعتدال الى البرد بالمعاني المذكورة وانما يصير كذلك لنقصان الحرارة
باستيلاء التحلل قوله لكن ابدان الصبيان ارطب من المعتدل لاجل النمو اي لاجل
ان النمو يحتاج الى رطوبة زائدة عما تفي بحفظ الحرارة المشتركة بينهم وبين الشبان لابد
من ان يكون ابدانهم ارطب ويعلم من قوله ارطب من المعتدل ان المراد بالاعتدال المعنى
الاول ويدل على ذلك اي على ان ابدانهم ارطب امران الاول التجربة الحاصلة من لمس
عظامهم واعصابهم واحساس اللين منها فان ذلك يدل على غلبة الرطوبة قيل لو قال ويدل
عليه الاستقراء والحدس لكان اولى لان التجربة يكون جزئيا لها المشاهدة واقعة باختيارنا
ولين عظام الصبيان واعصابهم ليس من اختيارنا وليس بشيء لانا اذا قلنا السقمونيا
مسهل للصفراء ليس هناك الدواء وشربه باختيارنا بل الذي هو باختيارنا استعماله
قدرا معينا في شارب معين وما نحن فيه ايضا كذلك فان اليد اللامسة والعضو الملموس
ليس باختيارنا وما هو باختيارنا لمس عضو معين بيد معينة فهما متساويان والاول
تجربة بالاتفاق فكذا الثاني والثاني القياس وهو انهم اقرب عهدا من الشبان بالمني
الذي يتكون منه الاعضاء الاصلية وبالدم الذي يتكون منه غيرها كاللحم والشحم وبالروح
البخاري ايضا وكلما هو كذلك لا شك في ان ابدانهم يكون ارطب واما الكهول

والمشايخ

والمشايخ خصوصا فانهم مع انهم ابرد على ما مر فهم ايبس لاستيلاء التحلل عليهما وعلى المشايخ اكثر ويعلم
ايضا بالتجربة من صلابة عظامهم واعصابهم وتشنج جلودهم وبالقياس وهو انهم ابعد عهدا بالمني
والدم والروح ثم النارية اي الاجزاء النارية التي هي الحار الغريزي عند جالينوس متساوية في الشبان و
الصبيان لما مر من تساوي الحار الغريزي فيهما وكان يغنيه عن هذا ما مر آنفا ومن قبل ايضا لكنه
ذكر لكونه اصرح بالمقصود ولان يذكر بعده والهوائية والمائية في الصبيان اكثر وطبية اكثر لقرب
عهدهم بالمرطبات وقلة التحلل بالقياس الى غيرهم والارضية في الكهول والمشايخ اكثر من الارضية فيهما
اي في الصبيان والشبان لزيادة التحلل وهي في المشايخ اكثر من الكهول لفرط التحلل فيهم والشاب
معتدل المزاج فوق اعتدال الصبي اي مع قربهما الى الاعتدال الحقيقي الشاب اقرب اعتدالا
من الصبي لان الشاب ليس بحيث يبعد عن الاعتدال ورطوبة الصبي مفرطة لكن الشاب بالقياس اليه
يابس المزاج وبالقياس الى الشيخ والكهل حار المزاج والشيخ ايبس من الشاب والكهل في مزاجه
١٣ اعضائه في الاعضاء الاصلية لفرط بعده من المرطبات الاصلية وارطب منهما بالرطوبة الغريبة البلة بسبب
ضعف هضمهم عن احالة الغذاء على ما ينبغي المقتضي لكثرة الرطوبات الفضلية قال رحمه الله واما الاجناس
في اختلاف امزجتها اه اقول لما فرغ من بيان امزجة الاسنان شرع في بيان امزجة الاجناس والمراد
بالجنس ههنا ما كان بلغة يونان بحسب الوضع الاول وهو ما يندرج فيه الذكر والانثى ولواحقات موجبة لتغير
المزاج كالذكورة والانوثة والحداثة والقصارة والشمالية والجنوبية ونحو ذلك ولنقدم مقدمة في
سبب الذكورة والانوثة اعلم ان ذلك على ما عليه اكثر الاطباء بحسب غلبة احد المنيين على الآخر
بحسب الكيفية فان كان الغالب مني الرجل لا ينعقد الا ذكرا وان اتفقت انثى كانت يكون
خواص الذكورة فيها اقوى واكثر وان كان الغالب مني المرأة لا ينعقد الا انثى وان اتفق
ذكر كان خواص الانوثة فيه اقوى وابين وهو علة الانثى وان تكافأ المنيان ينعقد ذو ا

ذو التتق وان كان احد المنيين في غاية القلة والرقة والبرودة لا ينعقد شيئا ولذلك يكون البغل عاقرا
وكذا البغلة وقد يسبب عقر البغلة ان رحمها ليس بمنفتح وقيل لانه ضيق معوج بحيث لا يبلغ المني
موضعه وقال محمد بن زكريا عقر هذا الجنس من الحيوان هو ان منيه قد استحال وزال عن طبيعة المني
النجيب في الاكثر الا انه تولد من منيين مختلفين في النوع اختلافا شديدا حتى بلغ من البعد ان
خرج عن عرض مزاج كل منهما بعدا عظيما وفيه نظر لان السمع وهو ولد الذئب من الضبع حتى انه
منجب اذا عرفت ذلك فنقول تقدير قوله واما الاجناس في اختلاف امزجتها واما بيان الاجناس
في اختلاف امزجتها فان الاناث ابرد امزجة من الذكور وارطب اما الاول فلوجوه الاول ان
تكون الذكور اسرع من الاناث على ما يدل عليه الاسقاط وذلك دليل قوة الحرارة الثاني ان تولد
الذكور في الايمن من الرحم والاناث من الايسر والايمن احر ولذلك قيل ان لاكثر البيضة اليمنى
في العظم والانتفاخ وقت نبات الشعر كان الشخص مذكارا وان سبقت الانثى كان مئناثا
الثالث ان من كان منيه حارا يكون مذكارا ومن كان باردا يكون مئناثا ولذلك قلما تولد مني
الشيخ ذكرا الرابع ان الحبلى بالذكر يكون حسنة الوجه كثيرة النشاط قليلة دم النفاس وكل ذلك
يكون لجودة الهضم الدالة على قوة الحرارة الخامس ان نفس الذكور يكون احر من نفس الاناث السادس ان
فضلات الذكور كالبول والبراز والعرق يكون اقوى واحد وهذه الوجوه لم يذكرها الشيخ بل ذكر
ما هو اقوى من جميع ذلك وهو انهن تقصرن عن الذكور في الخلق وهذا مع انه يصح جملة على قصور
خلقهن من الاعضاء كلها يخصه الاكثر باعضاء التناسل فانها في الذكور بارزة وفيهن كامنة
ليقبل الرحم المني ويكون مقر الجنين والبروز دليل الحرارة والكمون دليل البرودة ولذلك لما
يكون في من به ابنة الذكر والنقصان واوعية المني مايلة الى الخارج كما الميت ولا يوجد ما يكون
عظيم الذكر مثل الخصي والسبب الغائي لبرد مزاجهن وجوه الاول ان الجنين يحتاج في تكونه و
تغذيته

وتغذيته ونشوه بعد الولادة بسبب الرضاع الى مادة غزيرة فلو كانت الانثى قوية الحرارة لكان الغذاء يتحلل
سريعا ولا يجتمع ما يبقى لجميع ذلك الثاني ان يكون ابدا انهن ارخى واسخف حتى تهيأ لان يتمدد لقبول
هذه المادة كل شهر حتى لو احتيج اليها في الزرع صرفت اليه الثالث ان يغلب عليهن الكسل لتصلحن
لزينة الاجنة ولزوم المسكن والقيام بامر الاولاد ومصالح البيت وما يحكى من ان المرأة تصير
رجلا وبالعكس ان صح يمكن ان يكون لانقلاب المزاج بحيث يقتضي ذلك وانما قال وقرن من
الذكورة بالقياس على ما في اكثر النسخ تنبيها على ان قصورهن في الحرارة ليس الا بحسب الذكور واما
بحسب كل شخص فلا بد ربما يكون الانثى احر واما الثاني وهو انهن ارطب امزجة من الذكور
فلانهن لبرد مزاجهن يكثر فضولهن وذلك لوجهين الاول ان البرد يوجب تكاثف البدن وهو مانع
من التحلل الثاني انه يوجب قلة النهوض للحركة المحللة فقوله لقلة رياضتهن جوهر لحمهن اسخف يمكن
حمله على انه دليل اخر على امزجتهما لدلالة سخافة لحم الاناث على انهن ابرد وارطب لانها انما يكون
لرقة الدم التابعة لكثرة الفضول وضعف الحرارة العاقدة ولدلالة تلزز جوهر لحم الذكور على
انهم احر وايبس لانه انما يكون لمتانة الدم وقوة الحرارة الموجبة للانعقاد التام ويجوز حمله على
انه كلام في سببهما من حيث السخافة والتلزز ولما كان السخافة كما تدل على رخاوة اللحم الجرم
تدل على كون الجرم كثير المسام والسهام وكان بالمعنى الاول لحوم الاناث اسخف عليها ذكرا لا
بالثاني اذ فيه لحوم الذكور اسخف اشار اليه بقوله وان كان لحم الرجل من جهة تركيبه بما يخالطه
اسخف فانه للسخافة وقلة رطوبته اشد تبرؤا عما ينفذ فيه من العروق وليف العصب ولا
يلتصق بما ينفذ فيه التصاقا تاما بخلاف لحم المرأة فانه لرخاوة جوهره يلتصق بعضه ببعض
التصاقا تاما بحيث يتهندم البعض على البعض وكانما اذا اعتبرنا جوهر اللحم وحده كان لحم
المرأة اسخف وان اعتبرنا اللحم المركب من اللحم المفرد والعروق وليف العصب كان لحم الرجل اسخف

لتزنه عما ترتب معه بخلاف لحم المرأته قوله واهل البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعة المائية ارطب
اشارة الى بيان اختلاف امزجة الاجناس بحسب البلاد والصنايع والمراد بكون اهل البلاد
الشمالية ارطب بالرطوبة الغريزية فان الشمال وان كان يابساً الا انه بارد لسبب بعد الشمس من
السمت يحبس الرطوبات عن التحلل ويكون اهل الصناعة المائية ارطب كونهم بالرطوبة الغريبة
لرطيب الماء بالمجاورة ولذلك يكون حصول هذا المزاج لهم بالمهنة عدية بخلاف الحاصل باعتبار البلد و ١ بالمهية
الهواء فانه بالطبع وقيد مزاج اهل الشمال ايضاً ارطب بالرطوبة الغريبة لان الهواء البارد يكثف
البدن ويمنع الفضول من التحلل فيكثر الرطوبات ورد بان قوة الغريزية في بواطنهم تقتضي ٢ الحرارة
ان يكون استمرائهم للغذاء اتم وهذا يقتضي ان يقل الفضول فيهم ووقع في بعض النسخ بدل قوله
ارطب ابرد في الموضعين وله وجه ايضاً لظهر ملائمة بما ينقل من كلام جالينوس ههنا قوله والذين
يخالفونهم على الخلاف اي يكون اهل البلاد الجنوبية ايبس وكذا اهل الصناعة النارية كالحداد ونحوها و
سببه في اهل صناعة النار ظاهر وكذا في اهل الجنوب لان الجنوب وان كان مرطباً الا ان حرارته محللة وان اتفق فيهم
من ان يكون رطوبات كثيرة فتلك رطوبة غريبة من كثرة البخار ويعلم من ذلك ان اهل البلاد المتوسطة بين
الشمال والجنوب واهل الصناعة المتوسطة بين الماء والنار هم يكونون متوسطين وقال جالينوس ان مزاج البدن ٣ ويكونون به
في البلدان الغير المعتدلة يكون مختلفاً لان الاعضاء الظاهرة منه لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان
ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة مثل الاتراك والصقالبة وساير الاجناس التي باور الشمال يكون
بارداً رطباً وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهواء المحيط بالبدن من خارج ويكمن في الباطن ولذلك
يكون ظاهر البدن في هذا الهواء ليناً ناعماً ابيض ازعر وباطنه حاراً جداً ولما كانت الحرارة فيهم قد غارت مع
الدم الى الباطن فانهم لكثرة اضطرابها هناك وتضاغطها وغليانها يصيرون بحال يقوى معها الطرب وامّاهم
ويسع معها حركاتهم واما الحبشان والعرب وبالجملة جميع من يأوي الجنوب فان ظاهر ابدانهم ابداً انه يكون
حاراً

حاراً لان الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لانفتاح المسام وميلها الى الحرارة الخارجة من طريق المجانسة
فيجتمع فيه حراران حرارة من خارج وحرارة من داخل ولذلك يسود ظاهره ويصير جافاً صلباً واما داخل
البدن فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان ذوو جبن
وفزع واما في البلاد المعتدلة ففي الشتاء يكون الحرارة الغريزية اكثر والغريبة اقل وفي الصيف بالعكس
وهو موافق لكلام الشيخ لان كون ظاهر ابدان اهل البلاد الشمالية بارداً رطباً وداخلها حاراً بالحرارة
الغريزية جداً اما ان يريد ان مزاجهم حار بالحرارة الغريزية ومع ذلك يبرد ظاهر بدنهم لبرد الهواء ويلزمه
الرطوبة بحبس الرطوبات من التحلل وهذا مع انه ليس بحق لا ينافي قول الشيخ على ما في اكثر النسخ ان مزاجهم
ارطب من اهل الجنوب واما ان يريد انه بارد رطب وان اجتمع الحرارة الغريزية في باطنهم وهو ايضاً
لا ينافيه وانما قلنا ان الاول ليس بحق لانه لو كان مزاجهم لاجتماع الحرارة في باطنهم احر يكون مزاج اهل
اهل الجنوب بخلو باطنهم عن الحرارة على ما قال ابرد من مزاج اهل الشمال لكنه ليس كذلك قوله واما
علامات الامزجة فنذكرها حيث نذكر العلامات كلية وجزئية ظاهر وانما احال ذكرها الى هناك لانه
اخص بما قال

التعليم الرابع اقول

لما فرغ عما به يتحقق البدن شرع فيما به يكون
بقاؤه وهو الاخلاط وذكر مباحثه في فصلين الاول في ماهية الخلط وفي بعض النسخ في ماهية الاخلاط و
اقسامه وهو جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولاً فقوله جسم جنس بعيد له ورطب ذاتي له يصير
به الجنس متوسطاً وسيال اي مايع قيد آخر يصير به الجنس قريباً ولم يكتف به لما سيأتي قوله يستحيل
اليه الغذاء يخرج ما يكون رطباً سيالاً ولا يكون مما استحال اليه الغذاء كالماء وشبهه والكيلوس
ايضاً لان استحالة الشيء الى آخر انما يكون بتبدل صورته النوعية واستحالة الغذاء اليه
ليست كذلك قوله اولاً يخرج ما استحال اليه الغذاء ثانياً كالرطوبة الثانية والمني وهذا ينبغي
ان يعرف فائدة القيود لئلا يتوهم انه لو قال هو جسم يستحيل اليه الكيلوس اولاً لكفى وان

المراد بالغذاء الكيلوس على ما توهم الايلاقي ويدل الغذاء به لانهما فاسدان اما الحذف فلان
المذكور في يكون حينئذ بعيدا واما التبديل فلان اطلاق الغذاء على الكيلوس غير متعارف لان الغذاء
الغذاء في عرف الطب يوقع لما يصير جزءا من العضو حين يصير بالقوة جزءا او لما يصلح ان يورد البدن
ان يصير مثله كالخبز واللحم والكيلوس ليس باحدهما قال الاستاد ان الرطب ما يكون سهل القبول
للشكل والاستحالة والانفصال والوصف بالطبع على معنى انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج يكون
على ما ذكرنا وليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة في تفسيره بجسم يحرج الطبع والثمرة لان الرطب يتناول جميع الاجسام التي
يوصف به واورد على هذا الحد بوجوه الاول انه ان اراد بقوله رطب ما هو رطب في الحس كالدهن انتقض
بالبلغم الجصي والسوداء الرمادية وان اراد به ما هو رطب بحسب القوة والكيفية كالحنطة انتقض بالصفراء
والسوداء لكونهما يابستين الثاني ان السيال يدل على الرطب بالتضمن فذكر الرطب معه يصير كقولنا
الانسان جسم حيوان ناطق وهو فاسد الثالث ان الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع بقاء الصورة
النوعية والانقلاب كونا وفسادا والغذاء لا يصير خلطا الا بتبدل الصورة النوعية فلا يكون ذلك استحالة
فضلا عن ان يكون اولا والقائل يلزم منه اما استعمال اللفظ وارادة غير معناه وذلك قادح في التعريف
اذ لو كان الكيلوس بعد المضغ قبله خلطا الرابع انه يلزم على ما ذكر ان يكون المقطر من الغذاء خلطا
لصدق الحد عليه الخامس ان قوله سيال يخرج البلغم الجصي والسوداء الرمادية السادس ان بعض
الاخلاط يستحيل عن اخلاط اخر كالدم عن البلغم والسوداء المحترقة فلا يصدق عليهما ان الغذاء
استحال اليهما اولا السابع ان الرطوبة الثانية ان كانت من الاخلاط فقوله اولا ليس بصواب
وان لم يكن منها فيصير الامور الطبيعية ثمانية وهو خلاف ما عليه الجمهور ولا يجوز ان يعده من
الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها والجواب عن الاول ان المراد بالرطب
جميع ما صدق عليه انه رطب باي معنى كان واتصاف الصفراء والسوداء باليبس لا ينافي
ذلك

بالبلغم والجصي والسوداء الرمادية

ذلك او بالاضافة الى الاخرين او نختار ان المراد الرطب حسا وليس مراد الاطباء بها انه عدم فيهما الرطوبة ٢ حينئذ
والسيلان كما في الجص والرماد بل مشابهتهما لهما في الطبيعة وان فرض انهما اشتهيا الى ذلك بسبب خارج
فمن لا يكونان خلطا بالحقيقة بل بالمجاز وعن الثاني انا لا نسلم ان السيال يدل على الرطب بالتضمن كيف
ولو كان كذلك لامتنع تحققه بدونه لامتناع تحقق الكل بدون الجزء لكن التالي باطل لان السيال قد
لا يكون رطبا كالرمل والمثال المذكور ليس نظيرا لهذا بل نظيره في حد الانسان جسم حساس ناطق ودلالة
الحساس على الجسم ليس بالتضمن لان الحساس شيء ذو حس وهذا المفهوم اعم من ان يكون جسما او غير جسم وان
لم يكن في الخارج الا جسما فان استقبح مثل هذا فانما يستقبح لما فيه من ترك الجنس القريب لا لان لفظ ٣ الجنسية
الحساس يدل عليه بالتضمن وعن الثالث بما مر من ان استحالة الشيء الى آخر لا يكون الا بتبدل الصورة
النوعية وقول الاستاد والاستحالة المقيدة بالى لا يستعمل في تغير الشيء بحسب الكيفية لانه لا يقال استحال
الماء الى البارد بل يقال استحال باردا ليس على ما ينبغي لانا نمنع تقييدها بالى يستعمل كثيرا في التغير بحسب الكيفية
كما يقال استحال الماء من البرودة الى الحرارة وبدون الى يستعمل كثيرا في التغير بحسب الصورة كما يقال استحال
الماء هواء بل اذا كان ما دخل عليه الى غير الكيفية لا يفيد الا التغير بحسب الصورة كما قلنا وعن الرابع
ان الغذاء هو القدر الوارد من الطعام واطلاقه على ما يرد منه مجاز وعن الخامس ان المراد من
كونه سيالا انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب كان سيالا وعن السادس ان المراد من استحالة
الغذاء اليه اولا استحالته اليه اولا في الجملة فيدخل فيه جميع الاخلاط اذ لا خلط الا ويمكن ان
يستحيل اليه الغذاء اولا في الجملة لان اي خلط فرض من الغير الطبيعي سواء كان خروجه عن الطبيعة
بتغير كيفية او بانقلابه خلطا آخر يمكن ان يخلع غذاء ما اولا صورته ويلبس صورة ذلك الخلط و
لا يرد الرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليها غذاء ما اولا بان يخلع صورته ويلبس صورتها لانه
ما لم يستحل الى الرطوبة الاولى التي هي الخلط لا يستحيل اليها وقال القرشي معنى قوله اولا انه لا يجب

ان يكون تلك الاستحالة بتوسط استحالة الصورة الى جسم آخر وحدوث الدم عن البلغم والخلط المحترق عما احترق منه لكن
فان ذلك التوسط ليس بواجب في كونه خلطاً بل في كونه دماً او محترقاً وذلك امر زائد عن الخلطية واللفظ
لا يساعده اذ لا شيء يدل على ان المراد استحالة بهذه الصفة وقال المسيحي اذا كان المراد بالاستحالة الانقلاب
في الصورة لا يرد هذا النقض لان الخلط الغير الطبيعي ليس تولده من الطبيعي بهذا المعنى بل بمعنى التغير في
كيفيتها واذا كان كذلك فيكون استحالته من الغذاء اولاً لانه ليس هناك تغير في الجوهر الا بالغذاء واحدا
وهذا ان تم ففي الخلط المتغير بنفسه لا في خلط يصير لخلط خلطاً آخر فانه تغير الجوهر وعن الثاني ان لفظ
الخلط على ما يأتي يقع على ما يدخل فيه الرطوبة الثانية وهو المراد عند جعل الامور الطبيعية سبعة
وجعل الخلط واحداً منها ويقع على ما لا يشتمل ولها وهو المراد هنا قال رحمه الله منه خلط محمود اقول
لما فرغ من بيان ماهية الخلط شرع في اقسامه وقسمه اولاً الى محمود وغير محمود وعرف المحمود بانه الذي من شانه
ان يصير جزءاً من جوهر المغتذي وحده او مع غيره ومتشبهاً به وحده او مع غيره وبالجملة سادّاً بدل ما يتحلل منه
وفي بعض النسخ بدل شيء مما يتحلل منه وانما قال من شانه دون ان يقول هو الذي يصير جزءاً لان الخلط
المحمود لا يصير جزءاً ومنه ما يكون لمنافع اخر على ما يأتي لكن يكون من شانه اي من حاله وخصوصية ذاته ان ينحصر فيما
يصير جزءاً الا ان يدفع لغير المحمود وانما قال من جوهر المغتذي اذ خصوصية ذاته ليست ان يصير جزءاً لا
كيف كان بل ان يصير جزءاً من جوهره كان يصير جزءاً من لحمه او عظمه او غير ذلك وانما قال وحده
او مع غيره ليتناول جميع الاخلاط المحمودة فان اياً منها وان لم يكن من شانه ان يصير وحده جزءاً
لكن من شانه ان يصير مع غيره قيد عليه ان الغذاء اما ان يكون محموداً او لم يكن فان كان كان الغاذي
هو المحمود وحده لا مع غيره فيكون او مع غيره مستدركاً وان لم يكن كان الغاذي غير محمود ليس من شانه
ذلك واجاب عنه القرشي بان الضمير لا يعود الى المحمود بل الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءاً من
جوهر المغتذي وقوله او مع غيره لا يستلزم ان يكون الغير مخالفاً له في كونه من شانه ان يصير جزءاً

من

من غيره بل غيره في معنى آخر فلا يرد ذلك وليس على ما ينبغي لان غير الخلط الذي من شانه ان يصير جزءاً يكون
بالضرورة هو الخلط الذي ليس من شانه ذلك لانه السابق الى الفهم من هذا التركيب وقال المسيحي
ما حاصله ان الضمير يعود الى المحمود ولا يلزم من كون الخلط غير محمود ان لا يكون من شانه ان يصير جزءاً
فان غير الدم غير محمود عند الاطباء ومع ذلك يغذو ويقرب منه ما قاله السامري وهو ليس بشيء لان الكلام
ليس في غير المحمود عند جهال الاطباء بل في غير المحمود عند محققيهم وهو بتقسيمهم لا يكون الا فضلاً وبتفسير
غيرهم قد يكون فضلاً وقد لا يكون اذ عندهم هو الاخلاط الثلثة سواء كانت طبيعية او لم يكن وقال
منقح القانون انه لم يعتبر الخلط المحمود على العموم حتى يكون المقصود من غيره غير المحمود كما توهم ظاهر
قوله بل اعتبره على الخصوص حتى يكون الغير ليس بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة ويكون مفهوم
قوله بحسب التأويل المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءاً وحده او مع غيره من الاخلاط المحمودة
الاخر وهو افسد من الكل لاستلزامه الدور لكون الحد لبعض الاخلاط المحمودة بل الحق في
الجواب ان المراد بالغير الخلط المحمود ولا استدراك لان الضمير عائد الى الخلط لا الى الخلط المحمود و
تقدير الحد ان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير وحده او مع غيره جزءاً من جوهر المغتذي
وهذا ليس على ما ذكره القرشي على ما يتوهم بل بينهما بون بعيد لانه جعل الضمير للخلط الذي من شانه
ان يصير جزءاً ويلزم منه ان يكون غيره ما ليس من شانه ذلك فافهم فانه دقيق وافاد الامام في او
بانه قد يكون للترديد في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم وقد يكون للحكم بالترديد بان يكون
الحكم هو الامر المردد بين الامرين اعني المسمى بالقدر المشترك ويشبه ان يكون المراد هو الثاني
اذ العضو قد يتكون من خلط واحد كالكبد ولهذا قال انها دم جامد ومن اخلاط كثيرة كالعظم
ولما كان الدم وحده يصير جزءاً للعضو وغيره من الاخلاط لا يصير الا بانضمام آخر اليه فلو اقتصر
على قوله وحده انتقض بسائر الاخلاط ولو اقتصر على قوله مع غيره انتقض بالدم فلذلك حكم ب

بالقدر المشترك لئلا يخرج شيء ولكن ان حمل عليه لزم شك وهو ان غذاء الكبد وغيرها من الاعضاء لا يجوز ان يكون
خلطاً واحداً لان الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط وغذاء المغتذي يجب ان يكون شبيها به و
ان يقول الشك انما يلزم لو لم يكن الترديد للاشارة الى الخلاف بان الغذاء هو الدم وحده على ما عليه البعض او تقدمة
هو مع غيره حتى يتوقف حصول واحد من الاخلاط غاذياً ينافي تولد الاعضاء من اول مزاج الاخلاط ووجوب كون
الغذاء شبيها بالمغتذي في قوله الكبد انما الدم جامد لا يقتضي ان يكون تولدها من الدم وحده لجواز ان
يكون مع تولدها من الدم ومن غيره تشبه الدم الجامد قوله شبيها به او مشتبها به على ما في بعض النسخ صفة اخرى
للجزء عطف على ما يتعلق به من اي يصير جزءاً كائنا من جوهر المغتذي شبيها به في القوام واللون وهو كالتفسير
كالتفسير للونه جزءاً من جوهره ويفيد ان صيرورته جزءاً من جوهره ينبغي ان يكون بهذه الحيثية لا باعتبار ان لا
يصير جزءاً منه كالمائية وعلى هذا لا يلزم ان يكون للاحتراز عن شيء وقال الاستاد انما احتاج اليه اذ لا يكفي
في كون الخلط محموداً ان يصير جزءاً من المغتذي بل لا بد مع ذلك ان يكون من شانه ان يصير شبيها به بحيث
لا يتميز عنه لان مادة البرص يصير جزءاً منه ومع ذلك ليست بخلط محمود وليس بشيء لان مادة البرص ان لم
تخرج بقوله من شانه ان يصير جزءاً من جوهر المغتذي فلا تخرج به ايضاً لانها تصير جزءاً منه وشبيهة به
وقال مبق القانون هو قيد آخر ماخوذ من الصورة كما ان القيد الاول قيد ماخوذ من المادة
وكل منهما مغن عن الآخر ويقرب منه ما قاله السامري والمسيحي وليس بشيء لانه التزام بايراد التعريف
مع الاستغناء عن احدهما قوله وبالجملة بدل ما يتحلل منه لجواز ان يكون المراد به زيادة توضيح لكونه
جزءاً من جوهر المغتذي وان يكون التنبيه على انه لو اقيم هذا مقام ما تقدم استقام التعريف ايضاً لان
كونه ساداً بدل ما يتحلل يقتضي ان يكون جزءاً من جوهره ومثله في القوام واللون قال الامام ما حاصله
انه لا بد من ان يكون المغتذي مقيداً بالمعتدل والا لم يصح التعريف لانه ليس كل ما صار جزءاً من جوهر
المغتذي كان خلطاً محموداً فان البدن اذا فسد مزاجه قد يقوى على احالة الاخلاط الى تلك الكيفية
الردية

الردية وهي يصير جزءاً من جوهره ومع ذلك ليست بمحمودة والجواب ان ذلك انما لزم لو قال الشيخ هو الذي يصير
جزءاً لا على قوله هو الذي من شانه ان يصير اذ لا يلزم من صيرورة الخلط جزءاً ان يكون من شانه ذلك
اذ ليس كل مستعد لشيء ان يكون من شانه ذلك فان القطن مستعد للاحتراق مع انه ليس من شانه ذلك
قال المسيحي ان كلام الشيخ يدل على ان مراده بالمغتذي المغتذي الصحيح المزاج لانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي
من شانه ان يصير جزءاً من المغتذي فهم من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء محمود فالمغتذي
صحيح واعتقد صحة ايراد الامام واجاب بان المعتدل مفهوم من كلامه ولا حاجة الى التقييد به وليس على
ما ينبغي ايضاً لاقتضائه امتناع غذاء المرضى بالاغذية المحمودة والا كانوا اصحاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي
والغذاء محمود فالمغتذي صحيح وقال النجم البدن اذا كانت بحيث يصير الخلط الردي مشابها لجوهر اعضائه
كان ذلك الخلط محموداً بالنسبة الى ذلك البدن ولم يكن فضلاً لان الفضة في كل بدن ما لا يشبه جوهر اعضائه
وهو ضعيف ايضاً لان الفضة في كل بدن هو ما ليس من شانه ان يصير جزءاً لا ما لا يشبه جوهر اعضائه ولان
كلام الشيخ في الخلط المحمود على الاطلاق لا بالنسبة الى بعض دون بعض وقال السامري الشيخ اعتبر الحالة
المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى المغتذي لانه قال من شانه ان يصير لك ان لم يعارضه سبب
من خارج ومن ذلك تغير امزجة المغتذي عن المجرى الطبيعي وهو فاسد لان الشيخ لم يتعرض ذلك في
ان كان المراد ذلك فمعناه من شانه ان يصير جزءاً ان لم يعارضه سبب فانه في لا يصير جزءاً قوله ومنه فضل
وخلط ردي ليس من شانه ذلك اي ان يصير جزءاً من جوهر المغتذي ومشابهاً به وحده او مع غيره وساداً بدل ما يتحلل
قوله او يستحيل اي الان يستحيل في النادر الى الخلط المحمود وبتصرف الطبيعة فيه وذلك اذا لم يكن خروجه
عن الطبيعة كثيراً وفي بعض النسخ الى خلط وقال الاستاد وهذا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر
من واحد بخلاف الاول فانه يوهم انه واحد ومنه توهم الامام ان الخلط المحمود واحد وهو الدم
والباقي فضل وليس على ما ينبغي لان اللام للعهد والمعهود لم يكن موهماً اصلا بقوله ان يصير جزءاً او واحد

او مع غيره فكيف توهم هذا وكيف يتوهم مثل الامام منه ذلك مع عدم احتماله بل ما ذكره قول الكثير من الاطباء
قوله ويكون حقه قبل ذلك هذا يدل على ان مراده بقوله من شانه حقه ان يكون شان ذلك الخلط قبل استحالته
الى الخلط المحمود وان يدفع عن البدن وينقص من نقصت الثوب والشجر في بعض النسخ وينقص من النقصان
والاول دل على المقصود لانه لا يريد ان حقه نقصه بل دفعه بالكلية اكثر او قد اما اذا اكثر فلتقلله على القوة
ومنعه من الاغتذاء بالخلط المحمود واما اذا قل فقليلا يؤدي الى الكثير ومن هذا يعلم فساد ما ذهب اليه الامام
من ان الخلط الردي الذي يستحيل الى المحمود نادرًا هو البلغم لا غير اذ لو كان كذلك لكان حق البلغم اذا
لم يصر دمًا ان يدفع من البدن لانه ردي عنده مطلقًا وبطلانه ظاهر واعلم ان المشهور من الاطباء ان
شيئًا من الاخلاط لا ينقلب الى البلغم وكانه ليس بحق لما ذكر وان الحمى الصفراوية ينتقل بافراط ٣ الى صه
التبريد الى الدموية وهي الى البلغمية وقد ذكر الشيخ في الكتاب الثالث ان مادة قرانيطس الذي هو مرض
حار ينتقل الى مادة ليرغس الذي هو مرض بارد وظاهر انه لا يكون الا بانقلاب تلك المادة وكان
ذلك انما هو لان البرد اذا دام وانقطع مدد ما يعانده في فعله قوي اثره لضعف الحار الغريزي
فينقلب الرطوبات الى البلغم قال رحمه الله ونقول ايضا اقول هذا تقسيم لمطلق رطوبات البدن
اي التي استحال اليها الغذاء باستحالة جوهرية اخرى فهي الرطوبة الاولى وهي الاخلاط الاربعة التي
ذكرها وان كانت بواسطة فهي الثانية وهي قسمان فضول وغير فضول والفضول سياتي ذكرها وغير
الفضول وهي التي استحالت عن حالة الابتداء اي الحالة التي بها يكون رطوبة اولى ونفذت في الاعضاء
اي في جواهرها الا انها لم يصر بعد جزء عضو من الاعضاء المفردة بالفعل التام وليس في بعض النسخ
لفظ بعد وهو اولى لان منها ما لا يصير جزءًا ولفظة بعد توهم ان كلها يصير جزءًا والمراد بقوله نفذت
في الاعضاء ان يكون لها استعداد النفوذ سواء نفذت بالفعل او لم ينفذ كما تقول الانف جسم نام
حساس متحرك بالارادة فان المراد ماله ان ينمو ويحس ويتحرك وانما وجب المصير الى هذا ليندفع

سؤال

سؤال القرشي وهو ان قوله نفذت في الاعضاء ان اراد به انها نفذت في جواهر الاعضاء لم يبق فيها
سوى الصنف الثالث والرابع منها لان الصنف الاول والثاني لم ينفذ شيء منهما في جواهر الاعضاء
وان اراد انها نفذت في مجاري الاعضاء كانت الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما فلا يرد
هو انما قيد الفعل بالتمام لئلا يخرج الصنف الثالث لانه على ما سياتي رطوبة نفذت في جوهر العضو
وانعقدت اليه من طريق المزاج والالوان وما شانه ذلك يكون جزءًا بالفعل لكنه لا يكون بالفعل
التام لانها لم تصر مثله في القوام والا لم يكن رطوبة والمراد بانها لم تصر جزء عضو بالفعل التام انها
لم تصر جزئه بحيث يسمى باسمه ويحد بحده لئلا يتوهم ان الصنف الرابع منها وهي التي بها اتصال
اجزاء الاعضاء المفردة حيث انها لا تستحيل الى شيء اخر فقد تمت جزئيتها فصارت جزءًا لا
بالفعل التام وهي لا يكون منها لا انها على هذا التفسير لم تصر جزءًا بالفعل التام واورد الامام شكًا ٣ اهنا حه
وهو ان قوله في اول التقسيم اي الاخلاط يقتضي ان لا يكون الرطوبة الثانية خلطًا وقسمها الى
فضول وغير فضول وعد الفضول من الاخلاط على ما ياتي يقتضي ان يكون بعضها خلطًا وهذا
تناقض واجاب هو بنفسه بان المراد بالاخلاط في قوله والاولى هي الاخلاط المحمودة والتناقض
بين كون الفضلين ليس من الخلط المحمود وكونه من مطلق الخلط وهو ضعيف لان الاخلاط
مقيدة بقوله التي نذكرها على ان اكثر النسخ والتي نذكرها اعم من المحمودة وغيرها بل الجواب
عنه ان قسمه الرطوبة الثانية الى فضول وغير فضول لا يقتضي ان يكون كل فضل غير خلط
كما ان قوله فيما تقدم في تقسيم الخلط ومنه فضل لا يقتضي ان يكون كل فضل خلطًا وح كون
بعض الفضل خلطًا لا ينافي كون بعضه ليس بخلط وما اوقعه في هذا الشك قول الشيخ والفضول
سنذكرها وهو لم يذكر في هذا الفصل شيئًا غير الاخلاط ومراده بتلك الفضول التي وعد
ذكرها هي المني والعرق والمخاط وغير ذلك مما ذكره في الفصل الثاني عند قوله وفضل

المصنفين الباقيين قوله وهي اصناف اربعة هذا على راي جالينوس لا باتفاقهم لان راى بعضهم
منهم ابو سهل المسيحي ان الرطوبة الاولى من هذه الاربع من الاخلاط وهي ثلثة اصناف وتقرير الحصر في الاربعة ان
هذه الرطوبة اي التي استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء اما ان يكون نفوذها من ابتداء التكون
اولا فان كان الاول فهي الرابعة التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المتشابهة وان كان الثاني فاما ان يكون في
العروق اولا فان كان الثاني فاما ان يكون قد نفذت في جرمها بالفعل وهي الثالثة او يكون على سطحها ومن شانها
ان ينفذ وهي الثانية وان كان الاول وهي التي في العروق فيستحيل ان يكون في الكبار منها او اوساط الصغار لان
الرطوبة التي فيهما لم يستحل من حالة الابتداء باتفاق الاطباء والكلام فيما استحالت فيتعين ان يكون في اطراف
الصغار منها وهي الاولى من هذه الاربع واليها الاشارة بقوله احدها اي احد اصناف الرطوبة المحصورة في تجاويف
اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضاء الاصلية اي المتشابهة الاجزاء الى قوله لها والمراد بكونها محصورة فيها
انها حبست في تلك التجاويف ومنعت من البروز الى سطوح الاعضاء المتشابهة لانها لم يستعد بعد في الغرابة
ولم يشتد اجزائها التماسك فلو برزت منها من غير تدريج تقتضيه جذب الاعضاء عند فقدان ما عندها لسالت
الى غير الاعضاء وهي بعيدة الشبه بها لكنها اذا بقيت محتبسة فيها استحالت بعض الاستحالة باحتباسها
وصارت قريبة من الاعضاء فكلما نقص شي مما عندها جذبت منها بقدر الناقص وهذا الصنف اقرب الى
الاخلاط من سائر الاصناف ولذلك جعله قوم منها الثانية الرطوبة التي هي منبثة في الاعضاء الاصلية
كالطل وانما كان انبثاثها كالطل لانها اذا برزت من تجاويف العروق لا تتمكن من النفوذ على الاعضاء
لان المسام التي ينفذ هي فيها اليها ضيقة بحيث لا يبقى في اللينة منها كاللحم لانطباق بعضها على بعض
فيبقى عليها كندى الطل والحكمة في ذلك ان جواهر الاعضاء في طبيعتها بعيدة من طبيعة الدم وما استحال
هو اليه فوجب ان يكون فيها جزء وسام يستحيل فيها اولا الى ما يقرب منها ثم اليها قوله وهي مستعدة اشارة الى
الى انها انبثت في الاعضاء لامرين الاول ان يكون مستعدة لان يصير غذاء اذا فقد البدن الغذاء فانها

لو كانت

لو كانت في وعاء لم يكن اصلها بسرعة عند الاحتياج الى سرعة التغذية الثاني ان تبل الاعضاء
عند احتياجها الى الترطيب بسبب جفاف يعرضها من الحركات وغيرها لا في الاعضاء وعلى هذا يكون
متكونة من الرطوبة الثانية وسياتي انها متولدة من اول مزاج الاخلاط وسيما شاف لان المراد
بقوله من اول مزاج الاخلاط اول ممزوج منها على ما ياتي وقال الاستاذ المراد بالخلط هناك ما
استحال اليه الغذاء بالصورة النوعية وهذه الرطوبة داخلة فيه ولا حاجة الى ما شهد العنف
الثالثة الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد وهي الرطوبة الطلية حتى التصقت بالاعضاء وانعقدت
واستحالت الى جوهر الاعضاء من طريق المزاج والشبه الا انها قريب عهد لم تصلب بعد ولم يستحكم
اليها من طريق القوام التام والا لم يكن رطوبة الرابعة الرطوبة المداخلة للاعضاء الاصلية منذ
ابتداء النشو التي بها اتصال اجزائها ولذلك اذا اخذت تفنى تاخذ الاعضاء في التفتت و
مبداها من النطفة ولذلك يقال لها الرطوبة المنوية ومبداء النطفة من الاخلاط لانها تحصل
منها واورد المسيحي هنا بانه جعل هذه الرطوبة قسما مما استحالت عن حالة الابتداء ونفذت
في الاعضاء الا انها لم تصر جزء عضو بالفعل التام وهذه ليست مما لم يصر جزءا بالفعل التام
وعلى هذا يكون قسيما لما فيلزم ان يكون قسم الشي قسيما له ثم قال والذي يمكن ان يعتذر عنه
هو ان يقول لا شك ان الرطوبات اشتركت في انها استحالت عن حالة الابتداء فلما شاركتها
الرابعة في ذلك جعلها من جملتها وضعفه لا يخفى وقال الاستاذ في جوابه ليس هي مادة خارجة
الاعضاء المتشابهة والصحيح اجزائها صار جزءا لها بالفعل التام بحيث يكون مشابها لها في
القوام واللون ويصدق عليها اسمها وحدها والا فهي في الحالة الثالثة باجزائها الى رطوبة
اخرى فيلزم ان لا يكون بها اتصال الاجزاء وقد فرض كذلك هذا خلف وليس على ما ينبغي
لبقاء السؤال بحاله لان السائل يقول ان هذه لا يصير جزءا بالفعل التام وما جعلت هذه

هذه قسما منها شأن ان يصير جزءا للشيء لم يصر جزءا بعد بل الجواب ان ما لم يصر جزء عضو بحيث يكون
مشابها له من طريق المزاج والشبه يجوز ان لا يصير هذه الحلبية الصافية ويجوز ان يصير ولذلك جزء ا
قلنا هناك ان النسخة التي بدون لفظة بعد اولى قوله ولفظ الصافي اشارة الى اقسام
الاخلاط المحمودة والفضلية وهي تنحصر جملته في اربعة اجناس جنس الدم وجنس البلغم وجنس
الصفراء وجنس السوداء وافضلها الدم لانه العمدة في الغذاء وباقيها كالابازير المصلحة
على ما قال الشيخ في الشفاء ولان مزاجه افضل الامزجة ومناسب للحيوة ثم البلغم لانه دم
بالقوة ولذلك ذكره بعده ثم الصفراء لانها توافق الدم في الحرارة والسوداء تخالفه في
الكيفيتين وانما عبر عن اقسام الخلط بالاجناس واقسام الرطوبة الثانية بالاصناف
لان اختلاف جميع اقسامها بعضها من بعض ليس باستحالة جوهرية تامة فان الشيخ في
هذا المقام الرابع والثالث في اثباته فلم يتميز احدهما عن الآخر بها وليس تحت هذ
قسم منها اقسام كثيرة ودليل انحصارها في اربعة الاستقراء فان الانسان فصد
سواء كان صحيحا او مريضا يجد دمه مخالطا لشيء كالرغوة وهو الصفراء ولشيء كالرسوب
وهو السوداء ولشيء كبياض البيض وهو البلغم وقيل ليس الخلط الطبيعي الا الدم وحده
والا وجب ان لا يجذب الى الالي اللحم الا لان كل عضو انما يجذب لغذائه ما يشاكله في
طبيعته والدم وحده لانه مشاكل طبيعته الا الالي وما يخالطه لا بد ان يحيله الى ما يخالطه الى
مشاكلا لما يجذبه والاعضاء الغير اللحمية لا تتجاوز عن ثلثة لانها اما حارة يابسة
او باردة رطبة او باردة يابسة فاخلاطها مخالطة لا يتجاوز عنها وقيل ان الغذاء لا بد
من ان يكون شبيها بالمغتذي والمغتذي مختلف اذ بعضه حار رطب كاللحم وبعضه حار
يابس كالقلب وبعضه بارد رطب كالدماغ وبعضه بارد يابس كالعظم فيجب ان يكون
كل

بسم الله الرحمن الرحيم ١٣٥

فيجب ان يكون كل منها شبيها به وقال ابن ابي صادق انما صارت اربعة لانها من الاغذية المركبة من
العناصر فيجب ما يغلب فيها قوة واحد منها يوجد خلط والعناصر اربعة فيكون الاخلاط اربعة
وفيه نظر لانه يلزم منه ان يكون الاخلاط تسعة اربعة بحسب كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد
بحسب الاعتدال قال رحمه الله والدم حار رطب الصحيح رطبة او اقول هذا ما عليه الجمهور وهو الصحيح لوجوه
الاول انه اذا غلب على البدن غلبت الحرارة والرطوبة وولد امراضا شفاؤها بالبارد اليابس
الثاني انه يكثر تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم وشبهه الثالث انه يغلب على البدن في الاوقات
الحارة الرطبة والاسنان كذلك وذهب بعضهم انه بارد رطب نظرا الى انه يكثر في ابدان الشيوخ مع
برد مزاجهن وهو فاسد لان ذلك لقلة التحلل بسبب برد المزاج وتكثيف المسام وقلة الحركات
ثم انه مع كونه حارا رطبا ليس بمعتدل فيهما بل رطوبته اكثر من حرارته لان معظم المقصود منه التغذية
وهي بالرطوبة لا بالحرارة ولان نسبته الى الاخلاط نسبة الهواء الى الاركان والهواء رطوبته اكثر من
حرارته فكذا الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب اغلب ما فيه لكونه مركبا وليست حرارة الهواء و
رطوبته كذلك لكونه بسيطا وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي له صفات بها يتميز عن غيره والاول ان
يكون احمر اللون وانما يكون كذلك لوجهين الاول ان تولده انما يكون في الكبد لان كل خلط طبيعي انما
يتولد في الكبد عند الاطباء وهي احمر اللون الثاني ان الحمرة تدل على اعتدال الحرارة لدلالة الصفرة
على اشتدادها والسواد على استيلاء البرد وانما اطلق لونه احمر ولم يقيد بلونه قانيا لما قيد غيره لان
ما يكون منه في الكبد والاوردة يكون قانيا الى السواد وما في القلب والشرايين ناصعا الى
صفرة الثانية ان لا يكون له نتن وذلك لان النتن انما يكون للعفونة الدالة على استيلاء الحرارة
الغريبة وانما لم يقل لا رائحة له بدل لا نتن له لان عدم الرائحة يكون لاستيلاء البرد الثالثة ان
يكون حلوا اي يكون له طعم شبيه بالاشياء الحلوة كالسكر وغيره لا ان يكون حلوا بمعنى العذب كالتي في ماء

حلو وانما جعلت بالمعنى الاول لانه العمدة في تغذية الاعضاء فناسب ان يكون طعمه حلواً اما المعنى الاول ليكون
جذبها له اسرع واكثر للمناسبة لانما حلاوة الطعم حتى ان ما يغذو بالصفراء لرقته ومرة وغليانه تضرب حلاوته
الى مرارة ما كما يكون في عسل اغلى غليانا تجاوز الحد وما يغذو بالسوداء تضرب حلاوته الى عفوصة ما كما
يكون في البلح الذي قارب ان يبسر او قوله جدا الايناق وذلك اذ المراد به ليس ان حلاوته تكون
بالغا كحلاوة العسل بل المراد انه يكون بالنسبة الى باقي الاخلاط حلوا جدا الرابعة ان يكون
معتدل القوام اي بين الرقة التي للصفراء والغلظ الذي للسوداء وذلك لانه لما كان غذاء للاعضاء
الغليظة وغيرها ومولدا للارواح جعل قوامه معتدلا ليصلح لتغذية كل منها ولم يذكر الشيخ هذه لكنها
يعلم من قوله فيما ياتي ان السبب الفاعل له الحرارة المعتدلة والمادي الغذاء المعتدل والصوري
النضج الفاضل لاقتضاء ذلك ان يكون معتدل القوام وذكر ابن ابي صادق وكثير من الاطباء
بعد هذه الاربع صفة اخرى وهي ان يكون فيه من الاخلاط الاخر بمقدار ما ينتفع به من التغذية
وليس بشيء لان هذه صفة خارجة والكلام فيما له من ذاته واذا عرف ان الطبيعي ما له هذه الصفات
عرف ان ما انتفى منه جميعها او بعضها غير طبيعي هذا وان للطبيعي منه منافع لم يذكرها الشيخ مع
انه ذكر منافع غيره وهي على ما عدها ابو سهل المسيحي خمس احدها ان يغذو البدن اي يخلف عليه
بدل ما نقص منه اما بمقدار النقصان كما في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن النمو او
بالنقصان عنه كما في سن الانحطاط وثانيها ان يسخن البدن ظاهره فيدفع نكاية البرد
الخارج ولذا من كان عليه اللحم اكثر كان انفعاله عن البرد اقل وباطنه فيعين القوى على افعالها
وثالثها ان الروح الذي هو مركب القوى يتولد من لطيفه ولذلك متى افرط استفراغه عرض
الغشي وسقط النفس ورابعها انه يعطي البشرة جمالا وحسن لون وخامسها ان ملايمته للطبيعة
اشد من غيره ولذلك لا يضن به الطبيعة ولا تستفرغه الدواء الا بعد ساير الاخلاط قوله وغير الطبيعي
قسمان

قسمان وذلك لانه انما يصير غير طبيعي لامر مفسد له لا محالة فهو اما ان يكون مزاجيا او مادياً فقسمين
الاول ما تغير من مزاجه الصالح لا لشيء خالطه بل بان ساء مزاجه في نفسه فبرد مثلاً او سخن
ولم يرد مع ان لفظه مثلا توهم انه يصير اطلب او ايبس لاستحالة تغير مزاجه الرطوبة واليبوسة
بلا مخالط مفسد او مبالغة في تغيره الحرارة او البرودة والثاني ما تغير بان خالطه مفسد وهذا
اولى من قوله بان حصل فيه خلط لانه قد يتغير بالمائية على ما ياتي والخلط لا يتناولها قوله وذلك
اي ما تغير بسبب مخالطة مفسد قسمان لان ذلك المخالط اما ان يكون ورد عليه من خارج نفسه فنفذ فيه
فافسده واما ان يكون تولد فيه نفسه مثلاً بان يكون عفن بعضه فاستحال لطيفه ذلك المتعفن
صفراء وكثيفه مرة سوداء ويبقيا كلاهما فيه او يبقى احدهما دون الآخر ولا يجوز ان يكون ضمير لطيفه
للدم والاتم الصحيح قوله يبقيا او احدهما فيه وفي بعض النسخ عفن شيء وهو ظاهر اذ المراد عفن شيء
منه وفي بعضها عفن شيئا فيكون حالا اعني عفن الدم قليلا منه لا عضا ما على ما قال الاستاد
لبعده واقتصر فيما تغير بنفسه الى صيرورته صفراء وسوداء لانه لا يستحيل الى البلغم على ما هو المشهور
لان العفن لا يبلغ الى ان يحيل لطيفه صفراء وكثيفه سوداء والا كان احراقا والشيخ فرق بينه
بين التسخين والاحراق فان التسخين مبداء العفن والعفن احالة الحرارة الغريبة لجسم
رطب الى غير المنية المطلوبة منه من غير ان تجعله نوعا آخر والاحراق هو ان يميز الحرارة
الغريبة بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه وبين ارضيته لانا نقول هذا القول منه يجوز ان يكون
على مذهب جالينوس اذ عنده يصير العفن كذلك ويجوز ان يكون معناه انه اذا عفن اكثر
عفنه ذلك اذا احترق وتميز ارضيته من رطوبته وهذا اولى بمذهبه وصرح بهذا في ١
الكتاب الرابع حين رد على جالينوس فيه حاصل الجواب ان العفن لما كان مبداء الاحراق
جعله كنفسه قوله وهذا القسم اي ما صار غير طبيعي بمخالطة بقسميه هو ما تولد المخالط منه وما

وما هو من خارجه يختلف بحسب ما يخالطه واصنافه بحسب اصناف ما يخالطه من اصناف البلغم واصناف الصفراء واصناف السوداء والمائية وما قال المحشي ان المراد بقوله وهذا القسم ليس كل واحد لان المخالط في القسم الذي يتولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية لانهما لا يتولدان منه بل المراد المجموع من حيث هو مجموع لانه اذا جاز في احد قسميه ان يكون المخالط بلغماً او مائية فالمجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف بحسب مخالطة احد هذه الاشياء ليس بشيء اما اولاً فلان القسم الاول ايضا يختلف فيه بحسب ما يخالطه وبحسب اختلاف اصناف ما يخالطه مما يصير صفراء او سوداء ولا يلزم ان يكون اختلافه بحسب جميع الاصناف والجمع المضاف وان اقتضى الاستغراق لكن القرينة العقلية تصرفه عن مقتضاه واما ثانياً فلان قوله المجموع من حيث هو مجموع لا يوجد فيه الاختلاف غير صحيح لاقتضائه ان يكون القسمان مع الهيئة الاجتماعية التي هي المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف وبطلانه ظاهر قوله فيصير اشارة الى ان اختلافه بحسب ما يخالطه قد يكون بحسب القوام كان يصير غليظاً او غليظاً كالكدر كما اذا خالطه السوداء او بعض اصناف البلغم او رقيقاً كما اذا خالط بعضه بعضاً او الصفراء او المائية وقد يكون بحسب اللون كان يصير اسود كما اذا خالطه السوداء او ابيض كما اذا خالطه البلغم او اصفر كما اذا خالطه الصفراء ولم يذكره لندرته وقد يكون بحسب الحس كان يتغير الحس اما بان يميل الى الحدة او النتن بسبب الصفراء والحموضة بسبب السوداء او بعدم الرائحة بسبب المائية او البلغم وقد يكون بحسب الطعم كان يصير مراً كما اذا خالطه الصفراء او مالحاً كما اذا خالطه البلغم المالح او مايلاً الى الحموضة كما اذا خالطه السوداء او البلغم الحامض هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالط واما اختلافه بحسب اصناف المخالط فكما اذا خالطه صفراء محية او مرة صفراء او كراثية او زنجارية او غير ذلك وكذا في سائر الاخلاط و

ع

الاخلاط وهو ظاهر ان تغيره في القوام واللون وغير ذلك يكون بحسب ذلك المخالط قال اما البلغم اقول مطلق البلغم له خاصتان الاولى بياض اللون لان البرد يحدث في الجسم الرطب بياضاً والثانية عدم الاحمرار اذا البرد شانه ذلك وهو على قسمين طبيعي وغير طبيعي وللطبيعي منه خاصية اخرى وهي صلاحية لان يصير في وقت ما دماً وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دماً واليه اشار بقوله وهو الذي يصلح لان يصير وقت ما دماً وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دماً وجعل الاستاد له خاصتين احداهما هذه والاخرى ان يكون فيه حلاوة يسيرة وليس بصواب لان الاخيرة لا يختص بالطبيعي لقوله عقيبه وهو ضرب من البلغم الحلو ولقوله ايضاً بعده وقد يكون من البلغم الحلو غير طبيعي وقد وقع في بعض النسخ وهو الحلو الذي يصلح لان يصير وقت ما دماً وهذا اولى لتخريج التفرع عن هذا صريحاً بلفظ الحلو والا فقد خرج ضمناً لانه لا يصدق عليه عند الشيخ وجالينوس انه يصلح لان يصير دماً لان المراد بالصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول وان صدق عليه ذلك عند صاحب الكامل وابن سهل المسيحي قوله وليس هو الى ليس البلغم الطبيعي بشديد البرد لانه قارب النضج والكثرة حرارة بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد وبالقياس الى الدم والصفراء بارد لان البدن يستفيد الحرارة منهما قوله وقد يكون من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي وهو البلغم الذي لا طعم له الذي سنذكره اذا اتفق ان يخالطه دم طبيعي وكثيراً ما يحس به اي بالطعم الحلو منه في النوازل وهي ما نزل من الدماغ وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وهذا الكلام يفيد فائدتين الاولى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعياً ان يكون حلواً فان غير الطبيعي ما هو حلو ايضاً بل لا بد من ذلك ان يكون مستعداً الاستعداد قريباً لان يصير دماً الثانية ان الحلاوة وان اشتركت بينهما لكن حلاوة الطبيعي ذاتية حاصلة من النضج وحلاوة غير الطبيعي عرضية مكتسبة من مخالطة الدم وقال الامام ههنا ان الشيخ قوله واما الحلو الطبيعي فانه

٢٨ع

فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له عضواً كالمفرغة مثل ما اعدت للمرتين لان هذا
البلغم قريب الشبه من الدم وتحتاج اليه الاعضاء فلما جرى مجرى الدم في عدم المفرغة فكما
ان الاعضاء لما احتاجت الى الدم لم يبق منه فضلة تحتاج الى مفرغة كذلك البلغم الطبيعي
تحتاج اليها بل جعل منبثاً في العروق مع الدم ليكون ذخيرة عند الاعضاء وقت عوز
الغذاء فيعطف عليه بقواها الطبيعية وحرارتها الغريزية ويهضمه ويغتذي به بخلاف المرتين
فانه لا تحتاج اليهما الاعضاء كلها بل بعضها فيفضل منهما فضلة فوجب ان تخلق لها مفرغة
للاحتياج اليها ولم تخلق لما هو غير طبيعي منهما واورد عليه من وجوه الاول ان احتياج الاعضاء
الى شيء لا يمنع ان يفضل منه فضلة تحوج الى مفرغة لجواز ان يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذا
كون المرتين مما تحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان يفضل منهما فضلة تحوج الى المفرغة
لجواز ان يكون تولدهما قليلاً قليلاً فلا يفضلان عن تلك الاعضاء الثاني ان حاجة الاعضاء
كلها الى البلغم في امر ضروري هو الغذاء نادر وهو عند عوز الغذاء الوارد وح لا يلزم ان يجري
مجرى الدم الذي تحتاج اليها الاعضاء دائماً واما احتياجها اليه في ترطيبه فالمرتان كذلك لاحتياج
جميعها الى الصفراء في تسخينها وتنفيذ الدم والى السوداء ليثبت الدم مدة في مثلها فيحتاج
الى ما يمنعها الثالث انه يلزم على ذلك ان يتولد الدم في غير الكبد ولو جاز ذلك كان وجودها ٣ عنه
عبثاً اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من البلغم الى الدم الرابع ان الاعضاء اذا افقدت الغذاء
ضعف حارها الغريزي ويكون سبباً لتولد البلغم لا لانتقاله الى الدم لاحتياجه الى حرارة قوية
والجواب عن الاول ان احتياج الاعضاء الى شيء لا يمنع من ان يفضل منه فضلة لكن ان
فضل شيء يمتنع ان يكون له مفرغة لان حاجة اي عضو فرض اليه كحاجة غيره وح لو جعل
مفرغة ليجتمع فيها فكانت لا محالة قريبة الى بعض بعيدة عن بعض مع استواء الجميع في
الحاجة

في الحاجة فيلزم الترجيح من غير مرجح وعن الثاني ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري وان كان نادراً لكن
كل الاعضاء تحتاج اليه فلو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح على ما مر وعن الثالث ان البلغم الذي
ينقلب الى الدم انما ينقلب لما حصل له من النضج الكبدي والا امتنع انقلابه اليه وح لا يكون
وجود الكبد عبثاً وعن الرابع ان ضعف الحار الغريزي لا يبلغ الى ان يعجز عن احالة البلغم القريب الشبه
بالدم دماً لوصول المدد ساعة فساعة ولولا ذلك لادى الى خموده قوله ونحن نقول ان تلك الحاجة اي الحاجة
التي اقتضت ان لا يكون للبلغم مفرغة من الامرين احدهما ضرورة والآخر منفعة والفرق بينهما ان الضروري
هو الذي لا بد منه في قوام البدن او صلاحه ولا يقوم غيره مقامه والنافع ما يتوقف عليه صلاح البدن
لا قوامه ويقوم غيره مقامه كالحس بالجوفات فانه يقوم مقام السوداء التي تنصب الى فم المعدة لتنبيه شهوة
الغذاء واستعمال الحقن والشيافات يقوم مقام الصفراء التي تنصب الى المعاء للذعها وقيد الضروري
ما يفيد امر الا بد منه والنافع ما يفيد كمالاً لا يمكن التفصي منه قوله واما الضرورة فلسببين اي الضرورة
تثبت ههنا لامرين احدهما ان يكون قريباً من الاعضاء حتى اذا افقدت الغذاء الوارد اليها ٢ قريباً منه
المجعول دماً اما لاجل احتباس مدده وانقطاعه من المعدة والكبد او لاسباب تعرض معها
انقطاعه منهما كسدة تقع في العروق اقبلت قوى الاعضاء الحرارة الغريزية على ذلك البلغم الذي عندها
والنضجته وهضمته وتغذت به ولو كان في مفرغة لم يحصل هذا الغرض وشنع الامام ههنا بان ٣ الفرض
كون البلغم قريباً من الاعضاء لا يكفي في اقبال قوى الاعضاء اليه في الانضاج الا ان يقول
البلغم المنضج يقبل الانضاج ويستعد لتمامه لان حصول الفعل لا يكفي فيه اعتبار الفاعل بل كما
يجب فيه اعتبار حال الفاعل كذلك يجب اعتبار حال القابل واذا ضم الى ما ذكره هذا القول
صار عين ما قاله جالينوس على الصحيح نسبته الى نفسه حتى يقول ونحن نقول وليس بشيء لان الشيخ لما اشار
اولاً الى ما ذكره بقوله وهو الذي الصالح لان يصير دماً لانه دم غير تام النضج لم يبعد ههنا لئلا يكون

تكرارا ثم لما كان ما ذكره جالينوس من احتياج الاعضاء اليه مجملا واراد ان يفصل ذلك بانه قد يكون للصفرا مدخل
للتغذية وغيرها قال ونحن نقول قوله ولما كان الحرارة الغريزية تنضجه وتصلحه ونضجه وتصلحه وما فلكك الحرارة الغريبة
قد يعفنه وتفسده هذا الكلام لا شك في غرابته ههنا ولذلك ذكر في الحواشي العراقية انه ليس من الاصل
بل كانه على الحاشية ثم كتب في الاصل سهوا او لا معنى له ويذكر الشيخ معناه في قوله وان شاركناه في
ان الحار الغريب يجعله عفنا فاسدا وقال الامام ان هذا الكلام لا يليق ذكره في هذا المقام لان الشيخ
يذكر علة لعدم جعل الطبيعة مفرغة للبلغم وكونه بحيث تحيله الحرارة الغريبة عفنا لا يصلح لذلك حتى ان لا
المرتين قد شاركانه في ذلك ولا اثر له في عدم المفرغة بل جعل ذلك علة لوجوب مفرغة البلغم اولى
لئلا يعم ضرره جميع البدن فذكره في هذا الموضع يكون حشوا لا فائدة فيه وقال الاستاد ونحن نقول
لا نسلم اولا انه لا فائدة فيه فان فائدته بيان الفرق بينه وبين المرتين وانما احتاج الى هذا الفرق
ليقع جوابا عن سؤال من يقول لا شك ان جعل المفرغة للمرتين علته هي كونهما بحيث يعفنهما الحرارة
الغريبة فلو اجريتا مع الدم في البدن كله لعم ضررهما فجعل لكل واحدة مفرغة لتخليص البدن من تعفن
المستعد للعفن واذا كانت علة المفرغة موجودة في البلغم وجب ان يكون له مفرغة ايضا ولما علم الشيخ
وروده هذا ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان المقتضي لوجود المفرغة وان كان موجودا فيه ايضا
لكن وجد فيه معارض رجح عليه مقتضي عدمها وهو انه تنضجه الحرارة الغريزية وتصلحه وماء المرتان لا اثر لها
في ذلك واقول التركيب ناب عن ذلك ولو كان مراده ذلك فلا اقل من ان يقول ولما ان الحرارة
الغريبة تعفنه وتفسده فلك الحرارة الغريزية تنضجه لانه يفيد ذلك على الاخفى فالاولى ان يجعل جوابا
لسؤال وهو انه اذا لم يجعل له مفرغة ليتبث في جميع الاعضاء حتى اذا افتقدت اقبلت اليه الحرارة
الغريزية ونضجته وكان الحق ان لا يتغير عن طبعه ويكون معدا لان يصير بتصرف الحرارة الغريزية غذاء
فاجاب بانه انما كان كذلك لو كان بحيث لا يستولي عليه ما يغيره عما هو مقتضاه لكنه ليس كذلك

لانه

لانه جسم رطب مائي فكما ان الحرارة الغريزية تنضجه وتصلحه وما فلكك الحرارة الغريبة تفسده اذا كثر وعجزت ٢ تعفنه وقد
الغريزية عن اقالته بحاله لكن هذا حيث يكون قليلا رجح الاول عليه لان ترك خير كثير لاجل شر كثير قليل لا شر قليل
المرتان لما لم يشاركاه في ذلك لان الحار الغريب لا يصلحهما جعلت لهما مفرغة دونه قوله والثاني ان السبب
الثاني من سببي الضرورة هو ان احتياج الاعضاء اليه انما هو بمخالطة الدم فهيأه لتغذية الاعضاء
البلغمية المزاج التي يجب ان يكون في دمها الغاذي لها والغاذي لها على ما في بعض النسخ بلغم بالفعل على
قسط معلوم مثل الدماغ وهذا ان هذا السبب او الاحتياج ثابت للمرتين على ما سياتي وشنع الامام ههنا
ايضا بانه لو لزم من حاجة بعض الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة لزم من حاجة بعض آخر الى المرتين
ان لا يكون لهما مفرغة ايضا والعجب ان الشيخ يعترف بان هذه العلة موجودة للمرتين وقد جعلها ههنا
علة لعدم المفرغة فثبت ان العلة ما ذكرها الاوحد جالينوس وانه كان الاولى له ان يكتفي بحكاية
كلامه وان لا يذكر هذه العلة وهو ليس بشيء لما ذكرنا ان هذا التفصيل للحاجة وح لا يلزم ان يكون
كل واحد من ذلك سببا تاما لعدم المفرغة لا يقال ان المذكور آخرا لا مدخل له في السببية لانا لا نم
ذلك لان الاحتياج اليه لتهيئة الدم لصلاحية تغذية الاعضاء يقتضي ان لا يكون له مفرغة و
لذلك لا يتوجه القسط المحتاج اليه من المرتين الى مفرغتهما قوله واما المنفعة فهي ان تبل
البلغم المفاصل والاعضاء الكثيرة الحركة مثلا لا يعرض لها جفاف بسبب حرارة الحركة او كثرة الحركة على ما
في بعض النسخ وبسبب الاحتكاك الذي يحصل للمفاصل بعضها ببعض فهذه منفعة واقعة تحت
الضرورة لقربها منها والتحوم جمع تخم وهو منتهى كل قرية وارض قال رحمه الله واما البلغم الغير الطبيعي
اقول خروج البلغم عن طبيعته لا يكون من جهة الرائحة لانه كله بارد رطب والبرد يقتضي عدم الرائحة
ولا من جهة اللون لان البرد يبيض الرطب ولهذا يعد المخالط عنه بما يغير لونه من اقسام المخالط كالصفراوي
الحمية فيكون اقسام غير الطبيعي بحسب خروجه عن طبيعته في القوام والطعم او فيهما معا اما الخارج

فی قوامه فینحصر فی اربعة اقسام لانه اما ان یکون مختلفا فی حقیقته اولا فان کان الاول فاما ان یظهر
اختلافه عند الحس وهو المخاطی اولا فهو الخام وان کان الثانی فاما ان یکون رقیقا جدا وهو المائی او
غلیظا جدا وهو الجصی والمتوسط بینهما لا یصیر قسما لانه یکون داخلا فی عرض القوام الطبیعی لانه لا محالة
یحده طرفا افراط وتفریط فیکون اربعة اقسام لا تنحصر الزجاجی من اقسام الخارج فی القوام وهو
لیس باحد الاربعة لانه علی ما یاتی اما الخام او الجصی قوله فمنه فضه وفی بعض النسخ فضلی هذا اول
الاقسام اعنی البلغم الغیر الطبیعی فضه مختلف القوام عند الحس وهو المخاطی سمی به لمشابهته المخاط
لانه فی الاغلب یکون مختلف القوام فی الحس ومنه مستوی القوام فی الحس مختلف القوام فی الحقیقة وهو الخام
سمی به لبقائه علی فجاجته ولذلک یکون ابرد من المخاطی واقل غوصا منه فی العضو لا یقال ذکر الفضه
او الفضلی لم یکن محتاجا الیه لان غیر الطبیعی لا یکون الا فضلا التی لا ینقسم الی نفسه لان ارادة انما
[illegible] کان لیصرح بضبط المخاطی الخام وکانه قال المخاطی هو الفضل المختلف القوام والخام هو الفضل
المستوی القوام ثم التقسیم لیس الی الفضل فقط بل الی الفضل المختلف القوام والی الفضل
المستوی القوام لا یقال الفجاجة فی المخاطی اکثر لاختلاف قوامه فی الحس الدال علی عدم النضج بخلاف
الخام لتشابه اجزائه حسا الدال علی نضج ما فکان المختلف القوام اولی باسم الخام لان تشابه
اجزاء الخام لیس للنضج بل لعدم تاثیر الحرارة فی شیء من اجزائه وبقاء جمیعها علی الفجاجة ومنه
رقیق جدا وهو المائی سمی به لکونه شبیها بالماء فی الرقة ولذلک یکون ابرد من الجمیع واسرع
تاثیرا فی العضو لرقة جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغلیظ جدا الابیض المسمی بالجصی لمشابهته الجص
المخلوط بالماء بیاضا وغلظا وهو البلغم الذی تحلل لطیفه لکثرة احتباسه فی المفاصل والمنافذ
وتحلل لطیفه وتکاثف اجزائه الغلیظة یکون ابیض من الجمیع ویوصف به مع ان جمیع اصناف
البلغم کذلک وقد یحصل هذا الصنف من استیلاء البرد لا لتحلیل الاجزاء اللطیفة وهذا یکون
اشد

اشد بیاضا لان قلة الارضیة وجود المائیة یقتضیان ذلک فهذه اقسام الخارج عن القوام واما اقسام
الخارج من الطعم فهی ایضا اربعة علی ما صرح به الشیخ اخرا والحصر استقرائی تقریره ان الخروج فی طعمه اما ان
یکون بدون مخالط او معه والثانی اما ان یکون المخالط دما وهو الحلو الغیر الطبیعی او صفراء وما یشبهها
المرارة وهو احد قسمی المالح او سوداء ثم نضجها وحمضت وهو احد قسمی الحامض او بعد باقیة علی فجاجتها
وعفوصتها وهو احد قسمی العفص والاول اما ان یکون بسبب حرارة قویة مرمدة وهو القسم الاخر من المالح او
ضعیفة وهو القسم الاخر من الحامض او برودة وهو القسم الاخر من العفص ویرجع جمیعها الی اربعة ولا یکون
سبب الخروج من الطعم مجرد الرطوبة او الیبوسة لانهما بمجردهما لا یوجبان الا رقة القوام وغلظه وهما من
اقسام الخارج فی القوام وقد ذکرهما لا یقال الحرارة والبرودة ایضا توجبان رقة القوام وغلظه فلم لم یذکرهما
یذکرهما هناک لان الحار انما لما لیس بالذات بل بواسطة ایجابهما تفرق الاجزاء وجمعها بخلاف الحار
الرطوبة والیبوسة لمنافاته بالذات قوله ومن البلغم صنف مالح وهو اخر ما یکون من البلغم وایبسه واحقه
هذا احد الاقسام الاربعة الخارجة من جهة الطعم وجعله ایبس لا ینافی ما ذکرنا من ان جمیع اصناف البلغم بارد رطب
لان الحکم بکونه باردا رطبا انما هو بالنسبة الی غیره ویبسه وجفافه انما هو بالنسبة الی سائر اقسامه قوله وسبب
کون ملوحته ای هذا البلغم انما یصیر مالحا لان کون ملوحته فرضت سبب عدة اما ان یخالطه رطوبة مائیة قلیلة
الطعم او عدیمه اجزاء ارضیة محترقة یابسة المزاج مرة الطعم مخالطة باعتدال فان مخالطة المائیة بها ان
لم یکن باعتدال مررت ومن هذا ای ومن هذا السبب او من الاختلاط یتولد الاملاح فی معادنها و
یملح المیاه فی مقارها کماء البحر او مجاریها ومما یدل علی ان السبب فیما یصیر بالطبع ملحا او مالحا هذا هو
لو اخذ من الرماد او القلی او النورة او غیر ذلک من الاجسام المحترقة مقدارا وطبخ بالماء وصفی
ویغلی ذلک الماء حتی ینعقد او ترک بنفسه من غیر اغلاء لینعقد یصیر ملحا علی ما تحقق بالتجربة فکان البلغم
الرقیق الذی لا طعم له کالمسیخ او له طعم قلیل غیر غالب کالرقیق الواقع فی عرض الطبیعی قبل ان یصیر

٢ اجزائه
٣ الطبخ

مسيخاً اذا خالطه مرة مرة يابسة بالطبع محترقة ومخالطاً باعتدال لمحة وسخنة وفي بعض النسخ
سخنة والاولى اولى لئلا يلزم التكرار وانما قال مرة مرة لئلا يحمل على السوداء لاطلاق المرة عليهما
لان حدوث هذا البلغم انما يكون من مخالطة الصفراء وانما قال مخالطاً باعتدال اذ لو كثرت المرة
صار صفراء محية على ما يأتي ولو كثرت البلغم لم يصر مالحاً ولم يتعرض المالح الحادث بدون مخالطة
بل لامر في نفسه لانه يرجع بالحقيقة الى ان حصوله ايضاً بسبب مخالطة اجزاء محترقة يابسة برطوبة
غايته ان تلك الاجزاء حصلت منه ويعلم من ذلك عن قوله واما جالينوس فقال ان هذا البلغم يملح
لعفونة او لمائية خالطته يعني ان ما ذكره يفيد ان مطلق العفونة يصير سبباً لحدوث البلغم المالح
وكذا مخالطة المائية وليس الامر كذلك بل العفونة انما تملحه بما يحدث عنه من الاحتراق والرمادية
فيخالط المحترق منه رطوبته التي بقيت فيه وكذا المائية التي تخالط لا تحدث الملوحة وحدها ايضاً
اذا لم يقع السبب الثاني اي ما لم تخالط اجزاء محترقة فالسبب امر واحد وهو مخالطة الاجزاء المحترقة
بالرطوبة وينبغي ان يكون بدل او القاسمة في كلام جالينوس واو الواصلة وحدها اي بدون المرة
ووقع زيادتها من الناسخ اذ ح يكون الكلام تاماً لان مجموع الامرين وهما العفونة والمائية
يكون موجباً للملوحة لا كل واحد واعلم انه لا يريد بالعفونة ههنا تكيف الجسم الرطب بالحرارة
بحيث لا يفضي من رطوباته شيء على ما ذكر في الاسباب لانها بهذا التفسير لا تحدث الاحتراق والرمادية
بل لا نقدر ما قال جالينوس اراد بها الاحتراق لانه يستعملها بمعناه لكونها مبدأ له هذا تقرير كلامه
والحق ان المائية وحدها تصير سبباً للملوحة اذا كانت مالحة بنفسها كالبول والعرق والدمع
وقد صرح به جالينوس بقوله البلغم يملح اما لامر يعرض له في نفسه وهو ان يعفن لاستيلاء حرارة
غريبة عليه فيحترق البعض ويختلط ذلك بالباقي فيحدث الملوحة او لامر يخالطه وهو قسمان لانه اما
صفراء قليلة المقدار او مائية البول قوله ومن البلغم حامض هذا قسم آخر من البلغم الخارج عن

جهة

جهة الطعم وبيانه ان الحلو كما هو على قسمين حلو لامر في ذاته وحلو لامر غريب مخالط كذلك الحامض على قسمين
احدهما ما يصير حامضاً بسبب مخالطة شيء غريب وهو السوداء الحامض الذي سنذكره وانما وصف السوداء
بالحامض مع انها باقية ما حامضة لان قسماً منها وهو الذي لم ينضج بعد يكون الى العفوصة ولم يؤنث
الصفة اما للارادة الخلط او نظراً الى المبتدأ الذي هو كناية عن الشيء قوله والثاني بسبب امر يحدث في
نفسه وهو ان يعرض للبلغم الحلو او ما هو في طريقه ما يعرض في سائر العصارات الحلوة الغليان اولاً ثم التحمض
ثانياً هذا ظاهر لكن المذكور هو احد اسباب صيرورته حامضاً وذلك لان البلغم الذي يصير حامضاً لامر
يعرض في نفسه ان كان حلواً فحدوث الحامض منه تارة يكون من ضعف الحرارة فانها اذا كانت اقوى من
الحرارة الغريزية التي في الحلو اوجبت له الغليان وحللت حرارته الغريزية وجذبتها الى نفسها بسبب المجانسة فيستولي
عليها البرد ويحمض على ما عليه حال العصارات والربوب والخمور في صميم الصيف وتارة يكون من فرط البرودة
فانها اذا قويت قهرت حرارته الغريزية واطفأتها فيحمض على ما عليه الربوب والخمور في صميم الشتاء وان لم تطفئها
بحدوثه تضعف الحرارة الغريزية فيه عند نقله الى الطبيعي منه لانها اذا لم تتمكن من تمام فعلها الطبيعي تعرضه
بذلك لقبول البرد فيحمض وما ذكره الشيخ هو السبب الاول وتشبيه البلغم الحامض في القسمة الى قسمين
بالبلغم الحلو ليس على ما ينبغي لان الحلو بقسميه ليس في طبع بل احدهما وهو ما يصير حلواً بمخالطة والآخر
حلو لذاته لا لامر يحدث في ذاته كما يحدث للبلغم عند صيرورته حامضاً قوله ومن البلغم ايضاً عفص
وحاله هذه الحال اي المذكورة في الحامض فانه ربما كانت عفوصته بمخالطة السوداء العفص اي التي لم ينضج
فان طعمه يكون الى العفوصة فاذا خالطت البلغم افادته ذلك وربما كانت عفوصته بسبب تبرده في نفسه
برداً شديداً فانه في ستحيل طعمه من الحلاوة الى العفوصة لجمود مائيته بسبب البرد الشديد واستحالتها
الى الارضية قليلاً قليلاً وانما قيد استحالته الى الارضية بان يكون قليلة اذ لو كانت استحالتها اليها
كثيرة لخرج عن اقسام البلغم قوله فلا يكون الحرارة الضعيفة اغلبه محمضة ولا القوية النضجة اي فاذا

وفي بعض النسخ ... وفي نسخ ... منها نسخة وقابلنا منها ... النسخ ... عند نسخ صحيح هكذا ان عبارة القانون ... وهو السوداء الحامضة سنذكرها وعلى هذا لا يحتاج الى هذه التأويلات التي ذكرها العبد الاقل لمحرره الشارح احمد ... الكاتب

٢ القافة

جمدت مائيته بسبب البرد الشديد واستحال الى ارضية لاجل اليبوسة فلا يكون هناك حرارة ضعيفة
لتعليه فتحمضه ولا قوية لتنضجه فيحدث لا محالة العفوصة ولذلك يكون الثمار في مبادي ظهورها عفصة اذ
في يكون لبرها كثيفة غليظة المائية ولم يعمل فيها حرارة ضعيفة لتحمضها ولا قوية لتنضجها قوله ومن
البلغم نوع زجاجي هذا هو الخارج من طبعه في قوامه وطعمه اما خروجه عنها في قوامه فلانه ثخين غليظ شبيه
الزجاج الذائب في لزوجته وثقله واما خروجه عنها في طعمه فلانه ربما يكون حامضا وربما يكون مسيخا ويشبه ان
يكون الغليظ من المسيخ هو الخام او يستحيل الى الخام لان اجزائه ان كانت مختلفة في الحقيقة فهو الخام والا اذا
اختلفت استحال اليه هذا النوع من البلغم اي المسيخ هو الذي كان مائيا في اول الامر باردا لم يعفن
بحيث يتغير طعمه ولم يخالطه شيء يغيره بل بقي محقونا او محترقا او مختنقا كما في بعض النسخ حتى غلظ
فتحلل لطيفه وازداد برده الكثافة فقد تبين ان اصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه اربعة مالح و
حامض وعفص ومسيخ وفي بعض النسخ بدل مسيخ حلو والصواب الاول لان الحلو ليس بفاسد من جهة الطعم
وقيل المسيخ هو الذي لا طعم له وفي لا يجوز عده من اقسام الخارج من جهة الطعم فالصواب الحلو
الجواب عنه بوجهين الاول ان الطعم ما يحكم به الذائقة والمسيخ كذلك الثاني انه لم يجعل المسيخ من
اقسام ما له الطعم ليلزم كونه ذا طعم بل من اقسام الفاسد من جهة الطعم وهو كذلك لا الحلو وقيل ان
نوعا من الحلو غير طبيعي على ما صرح به فكان الحق ان يجعل اقسامه خمسة واجاب عنه الامام بانه
انما لم يجعله منها لان تلك الحلاوة ليست طعما لذلك البلغم بل للدم المخالط له ثم قال بعد ان
طول بما لا طائل تحته والاولى ان يجعل اقسامه خمسة وضعفه ظاهر اذ لو لم يعتبر بطعم يكون
لغيره لم يعد الحامض بقسميه منها وقال الاستاذ انه لم يقل ان اقسام الغير الطبيعي من جهة طعمه
اربعة بل قال اقسام الفاسد من جهته اربعة والفاسد اخص من غير الطبيعي لان الفاسد
ماله شر وغائلة والحلو منه بمخالطة الدم لا شر فيه ولا غائلة له فلا يكون فاسدا الا ان

الدم

الدم الطبيعي اذا خالط البلغم التفه الذي هو اصلح اصناف البلغم الغير الطبيعي يكسر غائلة برده وابيه للنضج
فلا يكون فاسدا وليس على ما ينبغي لان كل ما خرج عن طبيعته فهو فاسد سواء اعقب شرا او لا وايضا
الواسطة بين الطبيعي وغير الطبيعي فرد في عن اصطلاح القوم ولان التفه بلغم فاسد والدم الذي يخالطه و
يجعله حلوا الا يلزم ان يكون بحيث يصلح بدل الاولى في الجواب ان يقال انه لما لم يكن فساده من جهة كونه
حلوا لكون الطعم الطبيعي ايضا كذلك بل لكونه تفها فكان التفه معدودا في الاقسام لم يحتج الى ذكره والغرض
من ذكره هناك انما كان لئلا يحكم على كل ما كان حلوا منه بانه طبيعي قوله ومن جهة قوامه اربعة اي قد
تبين ايضا ان اصنافه من جهة قوامه اربعة مائي وزجاجي ومخاطي وجصي والخام في عداد المخاطي وفي
بعض النسخ من جملة الزجاجي وهذه النسخة اختارها صاحب الذخيرة وقال المحشي الصواب لمطابقتها
لما سبق من قوله ويشبه ان يكون المسيخ منه هو الخام وعلى ما في النسخة الاولى مع انها مطابقة لما في الشفا
يلزم التناقض لان المخاطي هو ما يكون مختلف القوام في الحس والخام ما يكون غير مختلف القوام وهما
معنيان متنافيان متباينان فكيف يكون احدهما داخلا في الآخر والحق ان النسختين صحيحتان
اما الاولى فلان معنى قول الشيخ والخام في عداد المخاطي هو انهما وان جعلا قسمين لكنهما بالحقيقة
يرجعان الى واحد لاشتراكهما في ان كل واحد منهما مختلف القوام حقيقة وفي لا تجاوز الاقسام
من اربعة واما الثانية فلان كون الغليظ من المسيخ هو الخام انما هو على الظن بقوله ويشبه ان يكون
الغليظ من المسيخ هو الخام فان تحقق هذا فالخام من جملة الزجاجي ويبقى الاقسام اربعة ايضا
قال رحمه الله واما الصفراء اقول الصفراء ايضا منها طبيعي وهو الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم
ومنها فضل غير طبيعي وهو الذي لا يكون كذلك قوله والطبيعي منها رغوة الدم فيه تجوز لان رغوة
كل شيء اجزاء لطيفة منه خالطتها اجزاء هوائية والصفراء ليست اجزاء لطيفة للدم خالطتها
اجزاء هوائية بل هي رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد لكن لما كانت نسبتها الى بقية الاخلاط

كنسبة النار الى بقية الاركان كانت طافية عليها فكانت كرغوة الدم وهو ان الطبيعي منها احمر اللون
ناصع اي خالص الحمرة بحيث يضرب الى صفرة كشعر الزعفران لا الى قتمة لزيادة لطافته على الدم والجسم اذا
لطف ورق قارب الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي فكان لنفوذ البصر فيه اكثر وقول ابي سهل ان لون
الطبيعي منها اصفر لا ينافي هذا اذ الاحمر الناصع الشبيه بشعر الزعفران هو الاصفر ولا حاجة الى
تطويلات ذكرها الشارحون في وجه الجمع بينهما مع ان شيئا منها لا يتم واما قول الامام هذا اشكل
لان الكل اتفقوا على ان البول الاصفر ادل على الحرارة من الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث من
مخالطة هذه الاخلاط واذا كان لون الصفراء الخالصة الحمرة لم يكن ذلك من الصفراء فكيف يكون
ادل على الحرارة فهو سهو لان لون الصفراء الخالصة ليس الحمرة المطلقة ولا الضاربة الى القتمة بل الحمرة
الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران واختلاطها بالبول لا يجعله احمر مطلقا ولا قتمة بل احمر ناصعا ضاربا
الى صفرة زعفرانية فيكون لا محالة ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط مائية الدم به قوله
خفيف حاد اما خفته فلغلبة النارية فيه ولذلك يعلو الجميع واما حرارته فلافراط نضجه وكثرة تولده من الاغذية
الحارة اليابسة وفي الاوقات الحارة اليابسة ولتوليده عللا حارة يابسة ولالطافها ما اورده والـ[illegible]
الرطوبة قوله وكلما كان الطبيعي منها اسخن فهو اشد حمرة قيد لان الاحساس بشدة حرارته انما يكون
لشدة التصاقه بالعضو وذلك انما يكون لكثرة اختلاط الدم به فيكون لا محالة اشد حمرة وليس بشيء
لان الكلام في الطبيعي بدون اعتبار مخالطته بالدم ولصوقه بالعضو وقيل المراد من كونه اشد حمرة ليس
مطلق الحمرة بل الحمرة الناصعة وهو كذلك لانه كلما كان اسخن مزاجا كان اشد حمرة ناصعة لان
مائيته تقل بسبب شدة الحرارة في الطبخ فيشتد حمرته المختص به وليس بشيء والظاهر ان المراد من شدة
الحمرة بعد ذكر كونه احمر ناصع الحمرة التي تفقد نصوعها بل انما يكون الاسخن اشد حمرة لان الحرارة
اذا بلغت النهاية حللت لطيفها المقتضي لاصفرار لونها المقتضي للقتمة فيصير اشد حمرة قوله فاذا ٢ وابقت كثيفها

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله فاذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى قسمين فيذهب قسم منه مع الدم ويتصفى اي يتوجه ويتحلب قسم منه
الى المرارة والذي ينفذ منه مع الدم ينفذ ويذهب معه لضرورة ومنفعة وقد عرفت الفرق بينهما اما
الضرورة فليخالط الدم في تغذية الاعضاء التي يستحق ان يكون في مزاجها او في غذائها على ما في بعض النسخ جزء
صالح منه بحسب ما يستحقه من القسمة الالهية وفي بعض النسخ وبحسب بالواو فيكون المبتدأ محذوفا اي وذلك
يكون بحسب ما يستحقه هذا قول جميع الاطباء وقال ابن ابي صادق كلهم سهوا فيه لان العضو الذي ذكروا
ان الصفراء تخالط الدم لتغذيته ليس الا الرئة وهو باطل لانها تغتذي بدم شرياني لطيف وهو ضعيف لان
اغتذاءها بدم شرياني لا ينافي ان يكون مع قسط من الصفراء واما المنفعة فلانه يلطف الدم بترقيقه اياه
بحدته وينفذه في المسالك الضيقة لا يقال ان منفعة الصفراء اذا كانت ترقيق الدم ومنفعة السوداء
تغليظه على ما يأتي فيتعادل ما يكتسب الدم من رقة القوام من الصفراء بما يكتسبه من غلظ القوام من السوداء
ويعود الى قوامه الطبيعي وتبطل المنفعتان لان ذلك انما يلزم لو كان قوام الدم الطبيعي بحيث يستغني مع
بقائه عليه عن كل منهما في التغذية وغيرها وليس كذلك لان قوامه الطبيعي غليظ جدا بالنسبة الى بعض الاعضاء
ورقيق بالنسبة الى بعضها فيحصل لكل منهما فائدة ويندفع مفسدة الاخر اذ هناك ما يقوم بصرف
كل منهما الى ما هو محتاج اليه وقوله والمتصفي منه اي الذي يتصفى من الطبيعي الى المرارة انما يتصفى
ويتوجه اليها لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما ان يكون بحسب البدن كله او بحسب عضو منه اما التي
بحسب البدن كله فهي تخليصه من الفضل وذلك لانه لو لم يتوجه اليها وبقي مع الدم افسده لانه
زائد على المقدار الذي يجب ان يكون معه ويكون فضلا والدم متوزع على جميع الاعضاء فيتوجه
الزائد منه الى المرارة ويتخلص الاعضاء من الفضل وقيل تخليصه من الفضل هو انه يلذع المقعدة
فيحس بالحاجة حتى يدفع الفضل ويتخلص البدن منه وليس بشيء لانه قسم علة المتصفي الى ضرورة و
منفعة فوجب ان يكون كل واحدة منهما خارجة عن الاخرى وهذا ما يأتي في المنفعة فلا يكون من

من الضرورة وبيان ذلك هو ان ما استغنى منه الدم لو بقي محتبساً في الكبد وغيره من الاعضاء لاورث ضرراً
بكيفيته وكميته لا يمكن تداركه ومع ضرره هذا يفوت منه فائدة متوقعة منه عند انصبابه الى المرارة وهذا القدر
ليس بشيء لانه يفيد تخليص العضو الذي احتبس فيه لا تخليص البدن كله واما الضرورة التي بحسب عضو من
البدن فهي انه يتوجه الى المرارة لتغتذي بها هذا انما ناقض ما ذكره في كتاب الحيوان من الشفاء من ان المرارة و
المثانة يشتركان في ان كل واحدة منهما لا يأتيه غذائه في الفضل الذي يسيل اليه لان جرم كل واحد عضو
المرارة يأتيها جوهر لطيف صفراوي بعيد عن مشاكلتهما والمثانة يأتيها جوهر رقيق بعيد عن مشاكلتها وقد سبقت
الكلية الى استخلاص ما فيه من الجوهر الغذائي وكل واحد منهما يأتيه غذاء مشاكل له من عرق ومع ذلك خالص
لا يشوب معه من الفضل لان مسالكهما ضيقة فلا يسع الفضل فلذلك يأتي كل واحد منهما عرق آخر للغذاء
فالمرارة يأتيها الى عنقها عرق غير ضارب من تلقاء الباب وعصبه من شعبة عصب الكبد وهما خفيان و
عرق ضارب محسوس ظاهر من شعب شريان الكبد وذلك كله يخالط المرارة من جهة العنق الجاذب ثم
يتفرق وهذا صريح في ان المرارة لا يتغذى من الصفراء ويمكن ان يقال ان قوله هنا لتغتذي بها لا يقتضي
ان لا يكون غذاؤها الا الصفراء وقوله في الشفاء المرارة لا يغتذي بما يأتيها من الفضل لا يقتضي ان لا يكون
مع غذائها شيء منها فيكون المراد انها لا يغتذي بمجرد ما يأتيها من الفضل بل لا بد من دم يخالطه ويغتذي
بالمجموع وذلك الدم يجيئها يأتي اليها من الطريق الذي ذكره فلا يلزم التناقض قوله واما المنفعة
فمنفعتان اي المنفعة التي توجد بما يتوجه الى المرارة اثنتان احديهما انها يغسل الامعاء من الثفل
والبلغم اللزج الذي يلزق بسطوحها من الفضل عليها والثانية انها تلذع عضل المقعدة ليحس بالحاجة
على بناء المجهول اي ليصير الحاجة محسوسة او على بناء الفاعل اي ليحس كل واحد من المعاء وعضل
المقعدة بالحاجة فيحوج الاحساس بالحاجة الى النهوض للتبرز اي الى الخروج للبراز ولذلك ارى
لاحد ان النهوض للتبرز ودفع الفضل يتوقف على لذع الصفراء للامعاء وربما عرض قولنج بسبب
شدة

سدة تقع في المجرى المنحدر من المرارة الى الامعاء وانما قال ربما اذ ربما لا يؤدي تلك السدة الى
القولنج وهو على تقدير تحققه عدم انصباغ البول دفعة الا اذا وقعت بين الكبد والمرارة فانها
لا يقتضي ذلك دفعة بل بالتدريج واعلم ان الاطباء اختلفوا في ان الذاهب مع الدم اكثر او الحاد
والمنصب الى المرارة والحق ان الاول اكثر لان مصرفه اكثر والثاني احد لانه يكون اقوى في الغسل
واللذع قال رحمه الله واما الصفراء الغير الطبيعي اقول انما لم يقسمها من جهة الطعم والقوام
كما قسم البلغم لان جميع اصنافها مر ورقيق الفما فلا يظهر في طعمها وقوامها اختلاف يعتد به وقسمها من جهة ا
لان التقسيم باعتباره يتناول ما يتقسم من جهة اللون وغيره فالسبب المخرج لها من طبيعتها اما امر غريب يخالطها
او امر في نفسها يصير به جوهرها غير طبيعية والقسم الاول على قسمين الاول ما يكون المخالط لها بلغماً وهذا
القسم معروف مشهور لكثرة وجوده وكثرة ما يخالطه هو البلغم وتولده في اكثر الامر يكون في الكبد وان كان
وجود البلغم في المعدة اكثر لان تولد الصفراء فيها نادر وما ينصب اليها من المرارة قليل وسعة تجويفها يكون
ما ينصب اليها متميزاً من البلغم فلا يختلطان بحيث يرتفع الامتياز ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها تتولد
فيها ويكون مجاريها ضيقة جداً فما يكون فيها من الاخلاط يكون يختلط بحيث يرتفع الامتياز وانما قال في
اكثر الامر لانه قد يتولد في المعدة ايضاً والثاني ما يكون المخالط له سوداء وهو اقل شهرة من الاول
لندرة وجوده بسبب قلة السوداء في البدن لانها لثقلها لزوجتها وغلبة ارضيتها قلما يمتزج بالصفراء
لرقتها وطلبها الصعود وانما حصر المخالط في البلغم والسوداء ولم يذكر الصفراء والدم والمائية اما
الصفراء فلانها وان كانت غير الرقيقة بسبب نفسها كان هذا فرداً لا لمخالطة امر غريب وان كا
الرقيقة بمخالطة خلط آخر فالكلام فيه كالكلام في هذا واما الدم فلانه ان كان قليلاً فاذا امتزج
بالصفراء ينقلب الى طبعها وان كان كثيراً لا يصير صفراء بل دماً صفراوياً واما المائية فلانها لثقلها
وعدم اللزوجة لا تخالط الصفراء الطبيعية لخفتها وميلها الى الصعود وان اختلطت كان ذلك في غاية

الندرة فلم يعتبرها لذلك قوله والمعروف اي القسم الاول من هذين القسمين الذي هو الاشهر والاعرف ينقسم الى قسمين المرة الصفراء والمرة المحية وذلك لان البلغم الذي تخالطه ان كان رقيقا فالحادث منه هو الاول وان كان غليظا فالحادث منه الثانية اي الصفراء الشبيهة بمح البيض وهذا التفسير يكون في اكثر النسخ و يعلم منه وجه تسميتها بالمحية واما تسمية المرة الصفراء بها مع ان هذا الاسم يتناول جميع الاصناف اصنافها فلانه لما كان اشد صفرة من باقي الاصناف لاقتضاء مخالطة البلغم الرقيق بالصفراء ذلك خص باسمها قوله واما الذي هو اقل شهرة اي القسم الثاني الذي هو اقل شهرة من الاول فهو الذي يسمى صفراء محترقة وحدوثها على وجهين وفي بعض النسخ واما الذي هو اقل شهرة فحدوثه على وجهين لان تلك السوداء يجوز ان يتولد من نفس الصفراء وان يرد عليهما من خارج والاول يكون بان تحترق الصفراء في نفسها حتى يحدث فيها رمادية وتصير سوداء وتختلط بالاجزاء اللطيفة الصفراوية بحيث لا يتميز لطيفها من رماديتها بل يحتبس رماديتها فيها ولا يتميز منها وهذا اشد اي من القسم الثاني لحدوثه من السوداء الاحتراقية التي كانت صفراء وهذه السوداء ارداء اصنافها لما يأتي وفي النسخة الثانية يكون ههنا وهذا القسم يسمى صفراء محترقة وهذه اولى لظهور حدوثها من سوداء حدثت من الاحتراق والثاني ان يكون السوداء وردت عليها من خارج فخالطتها وهو اسلم من الاول لما عرفت واكثر ايضا لان احتراق الصفراء بحيث يحترق بعضها دون بعض نادر لانها للطافتها متى حصل فيها احتراق عمها جميعها ومتى عمها خرجت عن كونها صفراء بل صارت سوداء ولون هذا الصنف اي الذي تخالطه السوداء بتقسيمه احمر لكنه غير ناصع ولا مشرق بل اشبه بالدم اما كونه احمر فظاهر لانه لون الصفراء واما كونه غير ناصع ولا مشرق فلان السوداء تميل الى السواد والاحمر الناصع اذا خالطه سواد فلابد ان يزول اشراقه ومال الى الكمودة واما انه اشبه بالدم فلان الدم متوسط بين الصفراء والسوداء في اللون ولذلك يشبه الدم ايضا في القوام لتوسط

قوامه

قوامه بين رقة الصفراء وغلظ السوداء لكنه بالنسبة يكون ارق من الدم لان السوداء وان كانت اغلظ لكنها في هذا الصنف قليلة اذ لو كانت كثيرة لعد من اصنافها قوله وقد يتغير لونه اي هذا الصنف قد يتغير لونه لاسباب وهي ان يكون المخالط من السوداء احراقيا لا رماديا او يكون كثيرا فيميل الى السواد او يكون طبيعيا اذ كن فيميل الى الدكنة وعلى هذا الحساب ٢ اصنافها قوله واما الخارج عن الطبيعة في جوهره هذا هو القسم الثاني من التقسيم الاول للصفراء الغير الطبيعية وهو ما خرج عن طبيعته بسبب في جوهره وذلك لا يجوز ان يكون برودة لاستعداد ان يعرض للصفراء برد يكثفها ويخمد حرارتها و لا رطوبة ويبوسة فانهما ليستا فاعليتين بالذات و٢ استيلاء البرودة بحيث لا يبقى سيلانها الرطوبة بحيث تغمرها ولا يبقى حرارتها واستيلاء اليبوسة بحيث لا يبقى سيلانها وان اتفق شيء من ذلك يكون في غاية الندرة والشيخ انما يعتبر الاقسام التي يكون بحسب الغالب فتعين ان يكون حرارة ولا يجوز ان يكون غريزية اذ الحرارة الغريزية لا يجاوز فعلها الامر الطبيعي فهي حرارة غريبة والمادة القابلة لها يستعد ان يكون البلغم والسوداء حتى اذا اثرت فيهما تجعلهما صفراء لان السوداء اذا بالغت فيها الحرارة الغريبة لا يمكن ان تصير صفراء لانها تستحيل الى الارضية لا محالة وكذا البلغم الا على الندرة وقد عرفت انه يعتبر الغالب فتعين ان يكون دما او صفراء و من الاول يحصل قسم واحد ومن الثاني قسمان والى ذلك اشار بقوله فمنه ما تولد اكثر ما يتولد منه في الكبد ومنه ما تولد اكثر ما يتولد منه في المعدة والذي يتولد اكثر ما يتولد منه في الكبد صنف واحد وهو اللطيف من الدم اذا احترق الذي لطيفه صفراء وكثيفه سوداء ويتميز ذلك اللطيف منها فيكون هو صفراء وكثيفه سوداء الا ان يكونا بحيث يحصل منهما صفراء والا كانت ما خرج عن طبيعته مخالطا سوداء وفاعلا احترق يجوز ان يكون صفير الدم والذي كثيفه سوداء صفة اللطيف وان يكون الذي هو الفاعل انما كان تولد هذا في الكبد اكثر

٢ الوانه

٢ يستعدة

شدة استيلاء الحرارة حرارتها على الدم بسبب تفرقه في مسالكها الضيقة قوله والذي يتولد الكراثي يتولد
منه انما هو في المعدة اشارة الى قسمين يحصلان من الصفراء احدهما كراثي والاخر زنجاري و
انما كان تولدهما في المعدة اكثر مع ان تولدهما من المحي على ما يأتي وهو انما يتولد في الكبد على ما مر لان
المحي وان كان اكثر تولده في الكبد الا ان وجوده في المعدة اكثر وذلك لان الكبد بسبب ضيق مجاريها
اذا تولد فيها لا يلبث بل يندفع بخلاف المعدة قوله ويشبه ان لم يتحقق كيفية تولدهما لكن يشبه ان يكون
الكراثي متولدا من احتراق المحي بان يحترق لطول مكثه فيها بعضه فيسود ويخالط الباقي وهو اصفر فيتولد
منهما الخضرة لانها لون مركب من السواد والصفرة وقد يتولد الكراثي في المعدة بمخالطة ما ينصب
من السوداء الى فم المعدة لتنبيه شهوتها بالمحي وقال صاحب الكامل وقد يتولد من الصفراء المحي باشتعال
البقول وهذا اقل حرارة من الثاني والثاني من الثالث واما الزنجاري فيشبه ان يكون تولده من
الكراثي اذا اشتد احتراقه حتى فنيت رطوباته واخذ يضرب الى البياض بسبب الجفاف لان الحرارة
اذا اثرت في جسم رطب يحدث فيه اولا سوادا ثم اذا اشتعلت اي طفئت يفنى رطوبته فتسلخ عنه
السواد واذا افرطت افنت رطوبته فيبيضه على ما هو مشاهد في الحطب الرطب انه يفحم اولا ثم يترمد و
ذلك لان الحرارة تفعل في الرطب سوادا بسبب تحليل رطوباته وتصعيد اجزائه المشفة حتى يبقى الكثيفة
كما يشاهد في الاشربة اذا احترقت وبشرة الانسان اذا اثرت فيها الشمس وتفعل في اليابس البياض
بتفريق اجزائه وتصعيدها هو قابلة وتكثر سطوح الاجزاء الباقية منه القابلة لانعكاس الضوء من
بعضها الى البعض كما في الاملاح والاسباخ والبرودة تفعل في الرطب بياضا باجماد اجزائه
واحداث فرج فيما بينها بملاء الهواء كما في الثلج والاجسام الملكية المتكرجة وتفعل في
اليابس سوادا بتكثيفه واخراج ما في خلله من الهواء كما في الزرع اذا اصابه البرد و
قال الكشاف حين ان الحرارة من شأنها التفريق بين المتضادات فاذا عملت في الرطب ميزت

ميزت الاجزاء الرطبة عن الارضية ترسبها فتجتمع وترى على لون الارض وهو السواد واذا عملت في اليابس بعضه
بتفريق الاجزاء ومداخلة الهواء بينها والبرودة اذا عملت في الرطب جمعت بين اجزائه المختلفة فبيضت
واذا عملت في اليابس سودت لان الهوائية بين تلك الاجزاء الغريبة فتسود وهذا مبني على ان لون الارض
السواد ولا يتم لان البسيط لا لون له ثم قولهم ان البرودة اذا عملت في اليابس سودت لان الهوائية
تفرق بين تلك الاجزاء غير منتظم اذ الكلام في البرودة لا في اليبوسة وقال القرشي ان الحرارة عندما تستولي
على اجسام رطبة تحدث فيها دخانية ما والدخان لونه يميل الى السواد والبرودة تحدث فيها البياض
لحبسها الاجزاء الهوائية وهو لا يتم ايضا الا بعد ان يبين في الاول لمية صيرورة لون الدخان اسود
ولمية احتباسه في تلك الاجزاء وفي الثانية لمية احتباس الاجزاء الهوائية فيها وقال المحشي الاولى في
هذه الامور التعويل على الاستقراء كما ذكره الشيخ في تفحم الحطب وترمد اللحم وهذا بمعزل عن التحقيق بل اذا
حقق الامر في حدوث الالوان تحقق ذلك ايضا فلنشر اليه اعلم ان السبب في حدوث الاصل الالوان
الشفيف والكثافة والنور والظلمة والبياض يحدث من اختلاط اجزاء متصغرة مما له سطوح مختلفة ينعكس عليها
النور من بعض سطوحها الى البعض واعتبر ذلك في حالة الصبح فان شعاع الشمس اذا وقع على ما ارتفع من البخار
والغبار وانعكس من بعض الاجزاء الى البعض ابيض الافق ولا يبيض ما فوق تلك الطبقة مع ان الشعاع
يقع عليها لقلة الابخرة هناك واذا غلب الشعاع اصفر الافق ثم احمر وبعكس ذلك الشفق والسواد يحدث
من الكثيف الصرف وعدم النور واعتبر الزاج والعفص فان الزاج لما كان فيه قوة النفوذ تجذبه
وفي العفص قوة القبض فاذا امتزجا واختلطا نفذت اجزاء الزاج في خلل اجزاء العفص لقوة نفوذه
وضغطها العفص لقوة قبضه فخرج ما في خلله من الهواء المشف وخلص الكثيف فاسود المجتمع منهما
واذا حققت ذلك عرفت سبب احداث الحرارة في الجسم الرطب السواد وفي اليابس البياض
واحداث البرودة بضد ما ذكرنا قوله وهذان الكونان منه الكراثي والزنجاري تخمين اي الحكم بتولد

الكراث من المحترق والبخار من الكراث على سبيل الظن والتخمين لا الجزم واليقين لاحتمال ان يكون :
تولد كل منهما من غير ذلك وقال الاستاذ وهذا الكلام لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله ويشبه ان يكون
كذا ثم ان احتمال حصولهما من غير ذلك لا ينافي الجزم لحصولهما مما ذكر وليس على ما ينبغي لان قوله ويشبه لا
يدل على ان هذا القول منه احد الامرين او من غيره واحتمال حصولهما من الغير ينافي الجزم اذا كان المراد
انهما لا يتولدان الا على ما ذكر قال وهذا النوع اي البخاري اسخن انواع الصفراء وارداها واقتلها
ويتوقى انه من جوهر السموم اما انه اسخن انواعها فلشدة احتراقه لان شدة الاحتراق توجب غلبة الارضية
وقلة ما يقوم به الحرارة من الرطوبة فكيف يكون اسخن لان المراد بكونه اسخن شدة حدته ولذعه :
لفرط يبوسته واما انه اردأ واقتل ومن جوهر السموم فلكونه فلفرط اليبس المنافي للحياة ومشابهة
فعله فعل السموم بالحدة واللذع فالصفراء الغير الطبيعية على ما ذكر سبعة اصناف اربعة مما يحصل
بمخالطة خلط مفسد وثلثة مما يحصل لا بمخالطة وقد ذكر غير واحد ما كالقرشي والاماسي والصديدي
غير ذلك وهو لم يتعرض لندرة بعضها والشيخ بعضها واورد عليه بانه حكم بان الكراثي متولد من احتراق
المح الحاصل من مخالطة البلغم وحينئذ يكون الكراثي من القسم الذي يكون خروج الصفراء من طبيعته بمخالطة
خلط لا من الذي لا بمخالطة وكذا الزنجاري لانه من الكراثي الذي هو من المح واجيب بانهما لم يصيرا كذلك سوخرمانه
بمخالطة خلط بل بالاحتراق لاستيلاء الحرارة على مادتهما وهو ضعيف لان الخروج عن الطبيعة بالمخالطة
اعم من ان يكون بواسطة او لم يكن ولانه اذا احترق المح يحدث فيه لا محالة رمادية وهي سوداء مخالطة
الباقي منه وتصير كراثيا فيكون حدوثه بمخالطة خلط وقال السمرقندي في الجواب ان مراده بالمخالطة ما يرد
من خارج وفي هذين المخالط يتولد من نفسهما ولقائل ان يقول لا نسلم ان مراده ما ذكر وان المخالط فيهما :
تولد من نفسهما وسندهما ما مر بل الاولى في الجواب ان يقال ان ما ذكره من كونهما مما خرج بنفسه حكاية :
عن مذهب القوم والحكم بتولد الكراثي من المح والزنجاري من الكراثي بقوله ويشبه ان يكون اه قال

وقال رحمه الله واما السوداء اه اقول السوداء ايضا قسمان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي دردي الدم المحمود
وثفله وعكره وذلك لما عرفت ان الطبيعي من كل خلط هو ما يتولد مع الدم في الكبد لوجود مادته في الغذاء
ومادة السوداء غيره من الاجزاء الارضية لان نسبتها الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان فتميزها عما سواها
من الاخلاط يكون كتميز الاجزاء الارضية في الاجسام السائلة وذلك اما بالرسوب بان يخرقها ثم تنحطاه
ينزل كما في الماء الكدر الراكد او بالاحتراق بان يتصعد ما لطف ويبقى بعضها رمادا من التصعد كالرماد
والطبيعي منها لا يكون على هذا الوجه لانه ليس بمحترق فيكون على الوجه الاول اي بالرسوب ولا رسوب للاخلاط
سوى الدم على ما سياتي والرسوب هو الدردي فيكون دردي الدم المحمود وثفله وعكره وهما كالتفسير
للدردي وطعم الطبيعي منها طعم بين الحلاوة والعفوصة اما الحلاوة فلما اكتسب من الدم وما بقي
فيها من الدموية واما العفوصة فلان مادتها باردة وغلبت البرودة والارضية في المادة الكثيفة العفوصة
واذا كان طعمه كما فيهما يكون حامضا لان الحموضة طعم متوسط منهما لكنها يكون حموضة مشارفة الى العفوصة
العفوصة الا اذا انصبت الى الطحال ونضج فيها فانه لا تزيد حموضته عما كانت قبل ذلك فيه حموضة
السوداء غليظ بارد والغليظ اذا كان باردا يحصل منه العفوصة والحامض للحموضة اللطيف الباردة
بناء على القاعدة التي عليها او الطعوم فاي شيء حصل لحامض العفوصة حتى صار حامضا للحموضة مع :
ان السوداء حال كونها يصير اغلظ والجواب انها اذا حال كونها في مغرفتها ينضج والنضج يلطفها ومنه
قال الامام ان التنبيه لفم المعدة على شهوة الطعام للاصحاء يكون لعفوصة السوداء ولاصحاب الطبيعية الشهوة
الكاذبة لحموضتها والشيخ لم يبين ههنا هذا التفصيل ولعله قال بالعفوصة ووقعت الحموضة بدلها :
سهوا من الناسخين وليس شيء لان الشيخ لم يذكر الحموضة حتى يكون سهوا بدل العفوصة لان التفصيل
الذي ذكره لم يقل به احد ولو صح ما قاله لوجب ان يكون المستعمل لشهوة الطعام العفوصات
٣ وطبعهامه لا الحموضات وظاهر انه ليس كذلك وانما لم يذكر لونها وطعمها كما ذكر في الغير اما اللون فلظهوره من

من الاسم وان الارضية يكون ما ئلة السواد واما الطعم فلذكره ما يدل عليه من الدردي والثفل والعكر وعفوصة
الطعم فان هذه كلها تدل على البرد واليبس مما يدل على بردها ويبسها تولدها من اغذية باردة يابسة واوقات
والسنان كك وتوليدها عللاً كك وشفائها بالحرارة والرطوبة ومن هذا يعلم فساد قول ابي سهل المسيحي ان
احرها في البدن الصفراء ثم السوداء ثم الدم واختلف في انها اقرب بردا او البلغم والحق ان بردها اقرب
لزيادة حلاوتها على حلاوة البلغم الطبيعي الذي هو الحلو لا التفه لانه ليس بطبيعي عند الشيخ وقال ابن ابي
صادق ويدل على ذلك انها متى احترقت كان نكايتها وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته
وليس ذلك الا لان الحرارة المستفادة من الاحتراق انضافت الى الحرارة الاصلية فصار مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق ولقائل ان يمنع ذلك لجواز ان يكون زيادة حدتها
لكونها ايبس والبلغم حار ارطب لما مر ان الحرارة الواحدة يكون تاثيرها في اليابس اشد حدة قوله
واذا تولدا اي اذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى قسمين قسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال
والظاهر ان النافذ مع الدم يكون اغلظ لانه انفع انسب بما هو مقصود من نفوذه مع الدم وهو
تمتنه ومنعه من السيلان ريثما يستحيل الى تغذية العضو المحتاج اليه وينبغي ان يكون مقدار هذا القسم اقل
اكثر من المتوجه الى الطحال ان قلنا بتغذيته للعضو قوله والقسم النافذ منه اي الذي يذهب من
الطبيعي مع الدم يذهب لضرورة ومنفعة اما الضرورة فليختلط مع الدم بالمقدار الواجب
بقدر الواجب وفي بعض النسخ القدر الواجب بدون الباء في تغذية عضو عضو من الاعضاء
التي يجب ان يقع في مزاجها وفي بعض النسخ في غذائها جزء صالح من السوداء مثل العظام والعضاريف
والرباطات ولم يذكرها الشيخ لكن من قال بتغذيتها للعظام فانه قال بتغذيتها لها ايضاً واما المنفعة
فهي انه وفي بعض النسخ انها وفي بعضها ان تشد الدم وتقويه وتكثفه واما الشدة والتقوية فاذا
كان الدم رقيقاً جداً بالنسبة الى سائر الاعضاء واما التكثيف فاذا كان المراد حبس الدم في
موضع

٢ انضافت

في موضع واحد ليستحيل الى ما يصلح لتغذية عضو ما والقسم النافذ منه الى الطحال وهو ما استغنى عنه الدم
ينفذ ايضاً لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهو التنقية من الفضل على ما عرفت في
الصفراء واما بحسب عضو وهو تغذية الطحال واما المنفعة فانما يقع عند تحلبها اي ان الطحال اذا
تغذى بما يصلح لتغذيته يتحلب ويندفع شيء مما بقي الى فم المعدة لامرين احدهما ليشده ويكثفه والثاني
ليدغدغه بحموضته فينبه على الجوع وتحرك الشهوة فانه وان كان قوي الحس ويحس بخلو المعدة من
الغذاء الا ان هذا القدر لا يكفي في طلب الغذاء لان كثيراً ما يتبلد ويضعف لمانع اما من داخل
كابتلالها بالرطوبات واما من خارج كحرارة الهواء المقتضية لضعف الشهوة بارخاء القوى ولذلك
يرى الصائمين في البلاد الحارة يفطرون بالحامض ليهيج شهوتهم قوله اعلم ان الصفراء المتحلبة الى
المرارة هي ما يستغني عنه الدم والمتحلبة من المرارة هي ما يستغني عنه المرارة وكذلك السوداء المتحلبة
الى الطحال هي ما يستغني عنه الدم والمتحلبة من الطحال هي ما يستغني عنه الطحال معنى هذا الكلام ان
ما يندفع من كل منهما الى مفرغته انما يندفع بعد ان اخذ الدم ما احتاج اليه وما يندفع من مفرغة
كل منهما انما يندفع بعد ان اخذ المفرغ ما احتاجت اليه في تغذيتها وهذا كان نوعهم مما مر ولهذا
قال الامام لا فائدة فيه لكنه ليس كما ذكر لانه اراد ان يذكر ان تنبيه كل منهما الى فعل اي قوة يرجع
فذكر اولاً الى ما اشتركا فيه ثم ذكر ما افترقا به لان الفرق بين الامرين انما يحسن بعد ذكر القدر
المشترك بينهما وما افترقا به هو ان تنبيه الصفراء الاخيرة اي المتحلبة من المرارة انما يرجع الى
فعل القوة الدافعة ليدفع الفضل الى اسفل وتنبيه السوداء الاخيرة اي المتحلبة من الطحال
الى فعل القوة الجاذبة ليجذب الغذاء من فوق وانما قلنا تنبيههما يرجع الى فعل الدافعة و
الجاذبة مع ان الشيخ قال لتنبيه القوة الدافعة والجاذبة ليدفع ما قال الامام وابن المفتاح
من ان قوله لتنبيه القوة الدافعة والجاذبة ليس بصواب لان التنبيه انما يكون للقوة الحاسة

لا للجاذبة والدافعة لانها ليست من القوى الشاعرة ليحتاجا الى النية اذ على ما ذكرنا لا يرد ذلك لان تشبيه
الحابسة في الصورة الاولى رجع الى فعل الجاذبة وفي الثانية الى فعل الدافعة قال رحمه الله واما السوداء
الغير الطبيعية الخ اقول لما كان السوداء الطبيعية دردي الدم المحمود وثفله وتحقق الدردي انما
يكون على سبيل الرسوب والثفلية عرفت الغير الطبيعي بما لا يكون على سبيل الرسوب في الثفلية بل على سبيل
الرمادية والاحتراق ثم بين لمية كل منهما بان الاشياء الرطبة المخالطة للارضية يتميز الارضية منها:
في الاكثر على وجهين اما على جهة الرسوب وهو ان تخرق الاجزاء الارضية تلك الاشياء الرطبة وتنزل
الى اسفل كالماء الكدر اذا ترك ومثل هذا الدم هو السوداء الطبيعية واما على جهة الاحتراق بان يتحلل
اللطيف ويبقى الكثيف كالحطب اذا احرق وتميزت ارضيته عن باقي اجزائه ومثل هذا الدم و
الاخلاط هو السوداء الفضلية ويسمى بالمرة السوداء تميزا لها عن الطبيعي وانما قلنا في الاكثر لان
تميز الارضية عن الرطبة قد يكون لتحلل اللطيف بسبب طول الاحتباس لا الاحتراق ولما ذكر ان
تميز الارضية عن الرطبة على سبيل الرسوب انما يكون من بين الاخلاط للدم اشار الى بيان ذلك
بقوله وانما لم يكن الرسوب او الرسوبي على ما في بعض النسخ الا للدم لان غير الدم ان كان هو
البلغم فلا رسب منه شيء لان الرسوب على ما عرفت يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الرطبة
والبلغم وان كان طبيعيا لزج واللزج من شانه ان تتشبث بعض اجزائه ببعض فلا رسب منه
شيء كالغسل لعسر انفصال ما يخالطه بل يدوم اشتباكهما وفي بعض النسخ فلا رسب منه شيء:
كالدهن فيكون معناه ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب منه شيء كما لا يرسب من الدهن
للزوجته والمراد بالدهن غير الزيت لان الزيت يرسب منه شيء ولذلك قال القرشي هذه
النسخة غير صحيحة لان الاطباء اذا اطلقوا ارادوا الزيت والزيت يرسب منه شيء كثير وان
كان الصفراء فلا يرسب منه شيء ايضا لامور الاول انها للطافتها ورقة قوامها يكون الاجزاء
الارضية

الارضية صغيرة الحجم قليلة وح لا يقدر على خرق الجسم لضعف قوتها الثاني انها لفرط حرارتها دائمة
الحركة والجسم السائل اذا تحرك لا يرسب منه شيء اذ الرسوب يفتقر الى السكون الثالث ان مقدار
ما يتميز من الصفراء عن الدم في البدن قليل فلا يرسب منه شيء يعتد به قوله واذا تميز لم يلبث
ان يعفن او يندفع اي واذا تميز مقدار ما يتميز من الصفراء من الدم مع قلته لا يلبث بل يتعفن او:
يندفع سريعا لانه ان بقي بحاله دفعته الطبيعة الى مفرغه وان تعلقت به حرارة غريبة عفنته واذا
عفن تحلل لطيفه وبقي كثيفه سوداء احتراقيا لا رسوبيا وعلى ما ذكرنا يكون فاعل تميز مقدار الصفراء
ولذا فاعل تعفن وتندفع وصحت الاسناد فاعل لجميع الرسوب قال عقيبه فان قيل اقول رسوب الصفراء
يكون يابسا واليابس قليل الاستعداد للعفن فكيف لا يلبث رسوب الصفراء ان يعفن او يندفع
قلنا الارضية التي في الصفراء يكون لا محالة لطيفة خفيفة ومثل هذه لا يسمد امتيازها عن الرطوبة
الا عن حرارة قوية جدا فان كانت الحرارة غريبة عفنته فح لا يلبث ان يعفن لما معه من بقية
العفونة وان كانت غريزية فعند ما يوجب الرسوب يدفع ما رسب والظاهر ان المراد ما ذكرنا
والاقوال واذا رسب لا يلبث ولو حملنا تميز على رسب صح ذلك قوله والسوداء الفضلية هذا
شروع في تقسيم السوداء الغير الطبيعية وجعلها ستة اقسام لانه جعل رماد البلغم قسمين وكذا رماد السوداء فيكون
اربعة وجعل رماد كل من الصفراء والدم قسما لان اختلافهما في القوام قليل لا يوجب اختلافا ظاهرا
في المحترق منهما بخلاف رماد البلغم والسوداء لاختلافهما في القوام كثيرا قوله منها ما هو رماد الصفراء و:
حراقتها هذا اول اقسامها وهو شديد الشبه بالدم الاسود ورائحته حامضة منتنة جدا وهو مر شديد
اللذع والحدة لانه كان في الاصل مرة حادة لذاعة واذا احترق زاد بالكثافة مرارته وحدته
والفرق بينه وبين الصفراء التي سميت محترقة هو ان تلك المحترقة صفراء خالطها هذا الرماد و
اما هذا فهو رماد متميز بنفسه تحلل لطيفه ومنها ما هو من السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته

وهو على قسمين لان البلغم اما ان يكون لطيفاً اي رقيق القوام مائياً اولا فان كان الاول فهو السوداء الحاد
المائلة الى الملوحة لان الاحراق يرمد بعض اجزائه ويخالط ما بقي من المائية فيصير مائلاً الى الملوحة لا يقال
ان احرق جميع اجزائه فلا مائية تخالطه حتى يصير مالحاً والا لم يحرق بل بقي مائية واختلطت بالرمادية
فهو بلغم لا سوداء بلغمية لانه انما كان بلغماً لو كان مالحاً بسبب زيادة المائية واما مع قلتها فلا يصير
مالحاً بل مراً مائلاً الى الملوحة اما مرارته فلحدوثها من الاحراق واما ميله الى الملوحة فلمائيته وان
كان الثاني اي لم يكن لطيفاً مائياً بل كان غليظاً كان رماده مائلاً الى الحموضة ان بقيت اجزاء لم يحرق
بل غليت غلياناً او عفوصة ان بقيت ارضية لم يحرق ولم تغل ومنها اي من اقسامها ما هو رماد الدم
وحراقته وهذا مالح الى حلاوة اي مائل اليها او معها اما الملوحة فلان الاحراق يحدث مرارة في
المحترق ثم يخالط ما بقي من الرطوبة فيكسرها ويتولد الملوحة واما حلاوته اليسيرة فلما بقي فيه من الاجزاء
الدموية لكن هذا انما يكون اذا لم يعم الاحراق الاجزاء والا كان مراً وهذا اقرب اصنافها بالسوداء
الطبيعية ومنها ما هو رماد السوداء الطبيعية وهو ايضاً على قسمين لان تلك السوداء اما ان يكون رقيقة
او غليظة فان كانت رقيقة كان رمادها وحراقتها شديدة الحموضة لان السوداء الرقيقة يكون لا محالة
حامضة والغليان يزيد ذلك فيصير كالخل اذا صبت يغلي على وجه الارض ويكون حامض الرائحة
بحيث ينفر عنه الذباب ونحوه وان كانت غليظة كان رمادها اقل حموضة ومع شيء من
العفوصة والمرارة اما قلة الحموضة فلان الغليظ لا يغلي غليان الرقيق واما العفوصة فلاجل الارضية
واما المرارة فلاجل الاحراق فهذه اقسام ستة ولها قسم آخر لم يذكره ههنا لكن اشار اليه في
الفصل الثالث وهو الحادث عن قوة البرد على سبيل الجمود ويكون عفصاً غليظاً ولما كانت
الستة المذكورة ههنا بعضها مما فيه شر وغائلة وبعضها مما لم يكن كذلك قال فاصناف السوداء
الردية ثلثة الصفراء اذا احترقت وتحللت لطيفها وهي السوداء الصفراوية التي ذكرها اولاً وهذان

وهذان القسمان المذكوران بعدها وهما رماد السوداء الرقيقة ورماد السوداء الغليظة ولو كان قال المذكوران
آخراً لكان اولى لان المتبادر الى الفهم انه ذكرهما عقيبها ولم يذكرهما بل ذكرهما بعد ذكر اقسام اخر و
اما السوداء البلغمية فقسيمها اقل الطاعة ضرراً واقل رداءة بالنسبة الى الثلثة الردية وذلك لان رطوبة
مادتها يكسر حدتها الحادثة بالاحراق وتدفع نكايتها ويعلم من هذا ان السوداء الدموية يكون كذلك بطريق الاولى
الاول الا ان البلغمية يكون الطف ضرراً منها لبردها قوله واشدها اي اشد الاقسام الردية غائلة وداء
واسرعها افساداً هو الصفراوي اي السوداء الصفراوية وذلك لفرط حدتها ولذعها وسرعة نفوذها وادعى
صاحب الكامل انها مهلكة مفسدة يحدث امراضاً ردية كالسرطان الذي يتآكل منه الاعضاء والجذام
الذي يتساقط به الاطراف والقروح الخبيثة والطواعين وما اشبه ذلك لكنها اقبلها للعلاج اي الصفراوي
اقبل الثلثة للعلاج لانه بسبب لطافته يكون اسرع تحللاً وتداركه اسهل واما القسمان الآخران اي
من الثلثة الردية فان الذي هو اشد حموضة وهو رماد السوداء الرقيقة اردأ لشدة غوصه وسرعة نفوذه
لكنه اذا تدورك في ابتدائه كان اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث وهو الثاني من
القسمين اي الذي هو رماد السوداء الغليظة فهو اقل غلياناً وتشبثاً بالاعضاء والطاعة في
احداثها انتهائه الى الهلاك ولكن ذلك لغلظه ويبوسته لكنه اعصى التحلل والنضج وقبول الدواء وذلك
ايضاً لغلظه ولزوجته وافراط يبوسته فهذه اقسام الاخلاط الطبيعية والفضلية والله اعلم
قال رحمه الله قال جالينوس ومن لم يصب من زعم اقول لما فرغ من بيان اقسام الاخلاط اشار الى
مباحث متعلقة بها الاول ان الخلط الطبيعي وما به قيام البدن هل هو واحد او جميعها اختلف
القوم ههنا فذهب بقراط وجالينوس واكثر الاطباء والحكماء الى ان كل خلط طبيعي يكون :
طبيعياً ويكون فضلاً وقيام البدن بالطبيعي منها وقال الآخرون ان قيام البدن بخلط واحد ثم
٢ لا حاجة بها اختلف هؤلاء فمنهم من قال انه الدم وحده والباقي فضول لا حاجة اليها ومنهم من قال

انه البلغم وحده ومنهم من قال انه الصفراء ومنهم من قال انه السوداء وقال الشيخ الغاذي هو الدم
والباقي فضول ينتفع بها في التغذية لا في الغذاء واختار الشيخ ما عليه جمهور الحكماء والاطباء
وان لم يصرح به بقوله قال جالينوس ولم يصب من زعم ان الطبيعي هو الدم وحده وباقي الاخلاط
فضول لا يحتاج اليها وذكر ما ذكره جالينوس ههنا وجهين تقرير الاول ان الدم لو كان وحده
هو الذي يغذو الاعضاء لتشابهت الاعضاء في الامزجة والقوام والتالي باطل فالمقدم
مثله اما الملازمة فلان المتكون من المادة الواحدة لا يكون مختلفا ولان الغذاء شبيه
بالمغتذي والاشياء الشبيهة بشيء واحد لا بد ان يكون متشابهة كما ان الاشياء المباينة
لشيء واحد لا بد ان يكون متباينة واما بطلان التالي فلان اختلافها في القوام ظاهر
اذ العظم ايبس واصلب من اللحم وغيره والدماغ ارطب والين من غيره وعلى هذا
لولا ان الدم الذي يغذو العظم دم مازجه جوهر صلب سوداوي والذي يغذو الدماغ مازجه
جوهر بلغمي لما كان كذلك وتقرير الثاني ان ٢ الانسان انما هو من المني ودم الطمث وهما ٢ تولدة
من الدم المحصور في العروق وهو لا يوجد خاليا عن باقي الاخلاط بل هو مخالط لها يتفصل عنها عند
اخراجه وتقرره في الاناء بين يدي الحس وينقسم ما انفصل منه الى جزء كالرغوة وهو الصفراء
وجزء كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء كبياض البيض هو البلغم وجزء مائي وهو المائية
التي يندفع فضلها في البول وكذا الخارج بالحيض بعضه احمر ناصع وبعضه احمر قان وبعضه
كبياض البيض وليس ذلك الا لانه لا يخلو من بقية الاخلاط فلا يكون الغاذي ولا الطبيعي هو
وحده واعترض على الاول بوجهين الاول ما قاله ابن ابي صادق وهو ان اختلاف الاعضاء
في المزاج والقوام ليس لاختلاف الاخلاط وذلك لان القوة الجاذبة التي لكل واحد من
الاعضاء شأنها ان تجذب من الدم الصائر الى العضو ما يناسب مزاجه فباردة واليابسة تجذبه

تجذبه العظام وابرده وارطبه يجذبه الدماغ واسخنه وارطبه يجذبه اللحم واسخنه واليبسه يجذبه القلب وعلى هذا
القياس ثم كل واحد من الاعضاء لا يزال يغير الدم الذي اجتذبه الى طبيعته حتى تغلبه الى جوهره الثاني
ما ذكره الامام وهو ان كون الغاذي واحدا لا يقتضي تشابه الاعضاء فان الغذاء مع كونه واحدا كالماء :
يتولد منه اخلاط مختلفة واذا جاز تولد الاخلاط المختلفة من غذاء واحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء ::
المختلفة من خلط واحد فان قيل ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما هو لتركبه من
الاركان المختلفة قلنا الخلط الواحد ايضا كذلك والجواب عما ذكره ابن ابي صادق ان اختلاف
الدم فيما ذكر ليس اختلافا في الطبيعة لان ما يغذو العظم وما يغذو الدماغ مثلا لا يختلفان بالحقيقة
بل بالعوارض واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف الجواهر المعروضات على ما اعترف هو به ايضا
والاعضاء مخالفة بالطبع لاختلافها باللوازم واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات فلو
كان الغاذي واحدا لما تخالفت ولان ما ذكره مبني على اختلاف الاعضاء في الحقيقة واختلافها في
الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني كذلك مبني على كونه غير متولد من الدم وحده والا لما اختلفت
الاعضاء في الصورة وعما قاله الامام بان الغذاء الواحد انما يتولد منه الاخلاط المختلفة لان الفاعل
امر واحد وهو حرارة الكبد والقابل لم يختلف اذ بعضه منه لحم وبعضه عروق الى غير ذلك بخلاف
الدم فانه لو كان هو مادة الاعضاء الجنين وفاعلها اما نفس الام او الطبيعة بامر الله تعالى ::
لتشابهت الاعضاء لان الفاعل اذا كان واحدا وكذا القابل امتنع اختلاف الاثر واللازم :
الترجيح من غير مرجح واعترض على الثاني ايضا بوجهين الاول ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الدم
الواصل الى الاعضاء وان كان مخلوطا بسائر الاخلاط لكن جاز ان يكون للعضو قوة مخصوصة
لاجلها يجتذب خلطا واحدا الى نفسه ويدفع الباقي كان يكون للدماغ قوة لاجلها يجتذب الدم
البلغم ويدفع السوداوي وللعظم بالعكس واذا كان هذا الاحتمال قائما فلا يلزم من وصول الاخلاط

بارد الى الاعضاء اغتذائها بجميعها الثاني ما قاله المسيحي وهو ان الكلام في تغذية الجميع لا في انها لا يجوز ان
ان يكون مع الدم للمنافع المذكورة في كل منها وقد صرح به جالينوس حيث قال ان الغير يقول انها :
فضل لا يحتاج اليها ونحن لا نقول بل نعرف بمنافعها وننكر تغذيتها وكذا الشيخ في الشفاء حيث قال ان
اصل الغذاء الدم وهذه الاخر ابازير يحتاج اليها والجواب عن الاول ان المدعى هو ان المني فيكون
من الدم المختلط بسائر الاخلاط والجنين متكون منه بان تقتصر الطبيعة منه بحسب عضو عضو فيجذب ما هو فيه مايل
الى السوداء مادة العظم وما هو مايل الى البلغم مادة الدماغ وعلى هذا لا يتجه ما ذكره اذ ليس قبل تكون الاعضاء
اعضاء اخر سابقة حتى يقال ان العضو له قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا يناسبه وعن الثاني بان الدم اذا لم يوجد
خاليا منها لا يكون وحده غاذيا وقول جالينوس ننكر تغذيتها معناه تغذيتها بالانفراد لئلا يناقض ما ذكره في الجوامع ان
السبب التمام للصفراء ان يكون غذاء للاعضاء المحتاجة الى غذاء لطيف وللبلغم ان يغذو في وقت ما لا يقدر
البدن على غذاء من خارج وللسوداء ان يغتذي بها الاعضاء المحتاجة الى غذاء غليظ وكذا قول الشيخ اصل الغذاء
الدم لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا بل على ان غيره ليس باصل فاستدل القائلون بان الغاذي ليس الا الدم
بوجوه منها ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الطبيعة جعلت لكل من الثلثة موضعا يستفرغه منه اما البلغم فجميع
منه الدماغ يستفرغه الطبيعة من اعلى الحنك والمنخرين وما يجتمع في المعدة يستفرغه مع النفث وكذا الصفراء
يستفرغها اين كانت من المرارة ومنها الى الامعاء ومنها الى الخارج وكذا السوداء تنصب الى الطحال ومنه الى
فم المعدة ومنه تنزل الى الامعاء وتخرج ولو كانت مما يغتذي به البدن لما سعت الطبيعة في دفعها بل
حبست لها كما تفعل بالدم ومنها ان الغاذي اجتذابه واجب بالطبع واستفراغه خارج عن الطبع وغير الدم حاله
بالعكس فلا يكون غاذيا ومنها ان الاطباء والفلاسفة اتفقوا على ان الغذاء من شانه ان يتغير عن البدن و
يتشبه به ونعلم ان غير الدم اذا استولى على البدن وان كان طبيعيا غير البدن وافسده وهذه الوجوه ضعيفة
اما الاول فلانا لا نسلم ان الطبيعة تسعى في دفعها مطلقا بل في دفع ما هو خارج عن طبعه وغير مخلوط بالدم واما
الثاني

واما الثاني فلان الطبيعي انما يدفع غير الدم اذا لم يخالط الدم كالسوداء التي تنصب الى فم المعدة والصفراء التي تنصب الى
المرارة والامعاء واما اذا كان مخلوطا به وغير فضلة فلا واما الثالث فلان الدم الطبيعي ايضا اذا استولى
على البدن غيره وافسده الثاني ان المائية من الاخلاط اولا قال بعض الاطباء انها منها وجعلوها خمسة بناء على
انها من اجزاء الكيلوس ايضا ولا ينفك من الدم لمصاحبة لباقي الاخلاط واشار الشيخ الى بطلانه بانها ليست
بخلط لانها من المشروب الذي لا يغذو بدن الانسان والخلط من الماكول والمشروب الذي يغذوه فينتج :
ان المائية ليست بخلط اما الصغرى فلان الماء بسيط والبسيط غير غاذ له لان معنى الغاذي هو الذي يكون
بالقوة شبيها بالمغتذي والمغتذي مركب لا بسيط فهو لا يغذوه بل يحتاج اليه لترقيق غذائه وتنفيذه في
المسالك الضيقة واما الكبرى فلما مر من ان الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا واعترض الامام عليه
بانه ذكر في حيوان الشفاء ان الفار يتولد من المدر والضفدع من الغيم والدود من الماء وغذاء طائر قبان
من التراب واذا جاز تولد الحيوان من البسائط واغتذائه بها مع صرافتها فلم لا يجوز ان يصير المائية مع الدم
جزءا من جوهر الاعضاء فان قيل هذه العناصر ليست بسائط محضة بل مخلوطة بغيرها قلنا المائية ايضا :
كذلك ثم قال فظهر ان ما قالوا في الاستدلال على ان البسائط يستحيل ان يغذو ضعيف بل الاعتماد فيه على
التجربة فانها افادت علما بانها لا تغذو وهو ضعيف لان كلام الشيخ ان البسيط لا يغذو بدن الانسان
فجاز ان لا يغذوه لقربه من الاعتدال ويغذو غيره لبعده منه وقوله ان التجربة افادت علما بان البسيط
لا يغذو ممنوع بل غايته ما يفيده عدم ظهور تغذيته ومن الجائز ان يغذو لكن لا يظهر لان تغذيته يكون
نزرا الثالث ان قوة البدن وضعفه هل يتبعان كثرة الدم وقلته اولا ذهب بعض الاطباء الى
انهما يتبعانهما بناء على ان الحيوة بالحرارة والنشو بالرطوبة والدم يجمعهما وكلما كان مادة الحيوة اكثر كانت
القوة اوفر لكثرة الروح المتولد من لطيفه وبخاريته وكلما كان اقل كانت القوة اضعف لقلة الروح
ومن هذا لم يرخصوا استفراغه لا بالفصد ولا بالحجامة وغيرها اذ في استفراغه استفراغ الارواح وقالوا

وقالوا اذا افرط وخيف تغيره تقلل الغذاء من مطلب وتقابل بما يضاده تغيره وقال الشيخ ليس كذلك لان كل حرارة
ورطوبة ليس مما يصلح للحيوة والشرب اذا كانا على اعتدال على ما يدل عليه الاستقراء بان الدم اذا غلب افتقر و
اوجب الاعياء والكسل وكلال القوة وضعف الطبيعة عن احالته الى جوهر الاعضاء والارواح وذلك لان الجسم
طالما كان اكثر كان انفعاله عن القوى الفعالة اعسر فاذن المعتبر في قوة البدن وضعفه حال جزء البدن من الدم
الى نصيبه منه وما يمتار به وهو قد يفي ببدل ما يتحلل من جوهر الاعضاء والارواح فان كان على هذا الوجه و
لم يبلغ في الكثرة الى ان يعجز الطبيعة عن التصرف فيه على ما يجب ولا في القلة الى ان لا تفي بالبدل اوجب
القوة والا اوجب الضعف الرابع ان الاخلاط اذا زادت او نقصت على النسبة التي للبدن في مقادير
بعضها الى بعض بقيت الصحة محفوظة اولا ذهب بعضهم الى الاول وقالوا ان الاخلاط بالزيادة او النقصان
الى اي حد بلغت وكانت هذه النسبة محفوظة يكون الصحة محفوظة بناء على ان الصحة باعتدال المزاج و
مهما كانت الاخلاط على تلك النسبة كان الاعتدال ثابتا ومتى ثبت الاعتدال كانت الصحة محفوظة
وقال الشيخ ليس كذلك وذلك لانا وان سلمنا انه يكفي في الصحة الاعتدال لكن لا يكفي فيه كون الاخلاط
متناسبة بل لا بد من ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن ولا اوجب الامتلاء الذي يجب المادة وهو
ان يزيد الاخلاط في الكم مع حفظ النسبة لانها تعرض بزيادة الكمية لا بزيادة النسبة فانها اذا بلغت
من الكثرة الى ان يعجز الطبيعة عن التصرف فيها ادى ذلك الى خنق الروح وحبسه عن النفوذ واطفاء
الحرارة الغريزية وكذا لو بلغت في القلة الى ان لا يفي بحفظ القوة بل يجب ان يكون مع حفظ
النسبة لكل واحد منها تقدير في الكم محفوظ ليس بالقياس الى الآخر بل في نفسه وكذا الاركان عند
تكون البنية لا بد مع تحقق النسبة المذكورة ان يكون لكل واحد منها تقدير محفوظ في نفسه والا كان
اختصاص الانسان بهذه الجثة ترجيحا من غير مرجح وجاز ان يكون الانسان في حجم بعوضة وقد ظهر فاذن
نسبة الاركان بعضها الى بعض معتبرة ايضا وكذا مقدار كل منها في نفسه لا يقال يلزم من حفظ مقدار
كل

كل منها في نفسه حفظ النسبة لانه اذا اشترط كون الدم ثلثة اجزاء والبلغم جزءا كانت النسبة المعتبرة
كون البلغم ثلث الدم فما كان الدم على مقداره وكذا البلغم استحال ان لا يكون البلغم ثلث الدم
فمع اعتبار مقادير كل واحد لا حاجة الى اعتبار النسبة لان مقدار كل منها ليس منحصرا في حد معين
بل له عرض محصور بين طرفي افراط وتفريط كان يكون الدم بين ثلثة اجزاء الى ستة والبلغم بين
جزء الى جزئين فلو فرضنا ان البلغم في حد افراطه والدم في تفريطه كنا قد حفظنا مقدارهما مع
ان البلغم ثلثا الدم فيتغير النسبة مع بقاء المقادير هذا وقد بقي الكلام في النسبة التي ينبغي ان
يكون بين الاخلاط قال المسيحي لا اعرف احدا ممن سبقني حقق هذه النسبة وذكر شيئا يعبأ به
فان غاية ما قيل فيه هو ان القائلين بتغذية الدم فقط ذهبوا الى ان الاكثر في البدن الدم ثم
البلغم ثم الصفراء ثم السوداء والقائلين بان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط ذهبوا الى ان
الاكثر في البدن الدم لان المغتذي به من الاعضاء اكثر من السوداء لان المغتذي بها اكثر من
الباقين ثم البلغم كذلك والصفراء اقل من الجميع لقلة ما يغذو ولا يعلم من هذا الا ازدياد بعضها
على بعض ولما كان مذهبه ان الغاذي هو الدم وحده وباقي الاخلاط فضول شفع بما قال و
الحق في النسبة مع القائلين بالاول لان الفريق الثاني متفقون على صحة ما هو عليه الفريق
الاول من امر النسبة وهو ان لكل حمى مفترة زمان اخذ وهو الزمان الذي يستعد فيه المادة
المنصبة في مستوقد الحرارة الغريزية ويتحلل ويسمى زمان النوبة وزمان ترك وهو الزمان الذي
يجتمع فيه المادة وتنصب الى المستوقد ويسمى زمان فترة فان قلت المادة طال زمان جمعها
فان كثرت قصر ولذلك فترة الصفراوية ازيد من فترة البلغمية وكذا ان رقت سهل جمعها و
تعفنها ثم تحللها وان كثرت وان غلظت عسر جمعها وتعفنها ثم تحللها ولذلك يكون فترة
السوداوية وكذا نوبتها ازيد من الصفراوية والحاصل ان زمان النوبة يدل على رقة المادة

وغلظها وزمان الفترة على قلتها وكثرتها واذا عرفت ذلك فنقول زمان فترة البلغمية الخالصة ستة
ساعات ونوبتها ثماني عشرة ساعة ودورها اربع وعشرون وزمان فترة الصفراوية الخالصة ست وثلثون
ساعة ونوبتها اثنتا عشرة ودورها ثمان واربعون وزمان فترة السوداوية الخالصة ثمان واربعون ساعة
ونوبتها اربع وعشرون ودورها اثنتان وسبعون فيكون مقدار الصفراء في البدن المعتدل بالنسبة الى البلغم
نسبة السدس لان فترة البلغمية ست ساعات وفترة الصفراوية ست وثلثون ونسبة الستة اليها السدس
فيكون الصفراء سدس البلغم ومقدار الصفراء بالنسبة الى السوداء نسبة النصف والربع لان فترة :
الصفراوية ست وثلثون وفترة السوداوية ثمان واربعون ونسبة الستة والثلثين الى الثمانية و
الاربعين النصف والربع فيكون السوداء نصفاً وربعاً للصفراء واما الحمى الدموية فانها مطبقة لا :
فترة فيها لكنها ينقسم الى متزيدة وهو ما يكون المتعفن فيها اكثر من المتحلل ومتنقصة وهو ما يكون بالعكس
متساوية وهو ان يكون المتعفن مساوياً للمتحلل والواجب ان يعرف فيها المتساوية لتساوي ما بين
ذلك ولا شك انه يكون ابتداء العفن اللاحق فيها عند انتهاء السابق اذ لا زمان بينهما والا كانت
ذات فترة فيكون ابتداء العفن السابق كان في اول ساعة مقدرة وانتهاء العفن اللاحق في اخر
تلك الساعة فما بين السابق واللاحق تلك الساعة المقدرة فيكون ما في البدن من الدم ستة :
امثال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة ساعة الى ست ساعات نسبة السدس فيتبين مما :
ذكرنا ان في البدن المعتدل نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس
ونسبة السوداء الى الصفراء النصف والربع هذا حاصل ما طولوه وهو على مذهب الغير المقصود و
مع ذلك ان صح فلا يفيد الا ان هذه الاخلاط في ابدان المحمومين يكون على هذه النسبة لا في الابدان
المعتدلة على ما زعم ومع ذلك لا يصح لان الساعة المقدرة في الحمى الدموية معدومة ونسبتها الى ست
ساعات لا يكون نسبة السدس ولا غيرها وانا اقول القائلون بان الغاذي ليس الا الدم وحده

اختلفوا

اختلفوا فمنهم من قال الاكثر في البدن بعد الدم السوداء ومنهم من قال البلغم ثم السوداء لانه كالدم في عدم
المفرغة تجاري معه ليصير دماً عند الحاجة وعلى هذا يمكن اعتبار النسبة بين الاخلاط من زمان نوب الحميات و
فتراتها بان يقال الحمى الدموية مطبقة لا فترة لها وليس ذلك الا لكثرة الدم واستغراقه للبدن بحيث ان كان
يتحلل مما يتعفن بدله اما اكثر او اقل او مساوياً واما غيرها فلها نوب وفترات لصعوبة تجمع مادتها :
لقلتها فدور البلغمية حيث هو اربع وعشرون ساعة ونوبتها ثماني عشرة ساعة وفترتها ست ساعات
وهي ربع الدور فيكون البلغم ثلثة ارباع الدم ودور السوداوية حيث هو اثنان وسبعون ساعة ونوبتها
اربع وعشرون وفترتها ثمان واربعون فيكون السوداء ثلث الدم ودور الصفراوية حيث هو ثمان و
اربعون ساعة ونوبتها اثنتا عشرة وفترتها ست وثلثون فيكون الصفراء ربع الدم فلو كان الدم
اثنا عشر كان البلغم تسعة والسوداء اربعة والصفراء ثلثة هذا والحق ان العلم بتلك النسبة في الاخلاط و
في مقادير العناصر في البنية في غاية الصعوبة وكل ما قيل فيها لا يفيد الا الظن والظن لا يغني من الحق
شيئاً ثم ان تحقيقها ان امكن ليس في الطب ولا يتوقف عليه شيء من مقاصده ايضاً بل ذلك مما
يتعلق بالفلسفة كالبحث في ان الاخلاط هل هي ثابتة كما هو مذهب الجمهور او ليست
بثابتة كما هو مذهب اصحاب الخليط فانهم انكروا الاخلاط وتولدها من الغذاء وكذا تولد الاعضاء
من الاخلاط وقالوا ان اجزاء كل واحد من الاعضاء موجودة في العناصر فاذا فارقت
الاجزاء العظمية التي في العناصر منها والتأم بعضها ببعض حصل منها عظم واذا فارقت اجزاء
اللحم التي فيها والتأم بعضها ببعض حصل لحم وبالجملة انهم يعتقدون في الجزء اجزاء موجودة على صورة
العظم واجزاء موجودة على صورة اللحم وهكذا في الجميع كالبحث في تحقيق امزجة الاخلاط في انها هل
هي على ما عليه الجمهور من ان الدم حار رطب والبلغم بارد رطب والصفراء حارة يابسة والسوداء
باردة يابسة اولا كما توهم قوم من ان الدم والصفراء باردان فان جميع ذلك مما يتعلق

العفونة

بالفلسفة والى ما ذكرنا اشار بقوله وتدقيق في امور الاخلاط مباحث لا يليق بالاطباء بل بالفلاسفة
فاعرضنا منها قال رحمه الله **الفصل الثاني** اقول هذا الفصل في بيان كيفية تولد الاخلاط و
قدم بيان ذلك على بيان ماهيته واقسامه في الشفاء وقيل هو الصواب ولذا قدمه الايلاقي وقال الامام
هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء مقدم على احكامه وليس على ما ينبغي لان الكلام
ليس في تقديم تعريفه فقط بل في بيان تقديمه واقسامه واحكامه على بيان كيفية تولده وقبل الشروع في
تقرير كلامه نشير الى معنى النضج والهضم والفرق بينهما اعلم ان النضج فسره الشيخ باحالة الحرارة جسما ذا
رطوبة الى الكيفية موافقة لمقصود الطبيعة واورد نضج الصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان منضجها بارد
ويمكن ان يجاب بان المراد بالبارد القاصر الحرارة او بالحرارة الطبيعية لانها المنضجة للاخلاط و
النضج قسمان صناعي وطبيعي والصناعي على وجوه لان الحرارة اما ان يكون ملاقية للشيء النضيج اولا فان
لاقته فاما ان يكون هوائية كالشعلة ويخص باسم الشي او ارضية كالجمر ويخص باسم التكبيب وان توسط
بينهما شيء كالقدر فان لم يكن معه جسم سيال فهو القلي وان كان فان كان ذلك هو الدهن فهو
التطجين وان كان الماء فهو الطبخ واما الطبيعي فهو اما نضج نوعي كنضج الثمرة وهو ان يبلغ ذلك
النوع حيث يصلح لان يولد المثل او نضج ضروري وهو على قسمين نضج ما يحتاج الى دفعه وهو الفضل
ويحصل بان يصير قوامه بحيث يتهيأ بسهولة الاندفاع اما بترقيق ما هو غليظ او بتغليظ ما هو
رقيق او بتقطيع ما هو لزج او ما اشبه ذلك واسم النضج مقصور على هذا عند الاطباء ونضج ما
يحتاج الى دفعه جذبه وهو الغذاء وهو ان يعد جوهره صالحا لان يصير جزء عضو وهو المخصوص
باسم الهضم عند الاطباء ولذا عرفه الشيخ بانه احالة الغذاء الى قوام معد لقبول صورة الاعضاء
اذا عرفت ذلك فلنرجع الى كلامه في كيفية تولد الاخلاط من الغذاء اعلم ان الغذاء اذا
ورد على البدن فالفم يحصل له اولا بالمضغ انهضام ما لان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما

بل كانهما سطح واحد على ما يدل عليه التشريح وفيه منه ارشح في سطح الفم من سطح المعدة قوة هاضمة فاذا
لاقى الممضوغ سطح الفم احاله احالة ما فيفيده بعض الانهضام ويعينه اي يعين سطح الفم على ذلك الهضم
الريق الذي استفاد بالنضج الواقع فيه حرارة غريزية وانما جعله هذا معينا لا سببا مستقلا لان
الحرارة الغريزية انما يستقل بالهضم اذا كانت في العضو لا ما يحصل منها في الشيء المنهضم فان الطعام
اذا انهضم لا يهضم غيره بالحرارة الحاصلة فيه ولكن يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة فكذا الريق
يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة قوله ولذلك هذا وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما
لكن لما كان هذا انيا والاول لميا جعله كالتتمة للاول ولم يقدم لان اي مكان ولذلك وتقريره انه لو لم
يحصل للممضوغ هضم لكان فعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل والخراجات مثل المدقوقة المطبوخة بالماء
لكن التالي باطل لانا نرى ان الممضوغة تفعل بالدماميل ما لا يفعله المدقوقة المطبوخة وفي بعض النسخ
المدقوقة المبلولة بالماء وفي بعضها المدقوقة المبلولة بالماء المطبوخة والاولى اولى لان الثالثة تشتمل على
ما لا حاجة اليه وعلى الثانية لا يلتئم بناء كذا الشبهة الرقيقة من ان فعل الممضوغ ليس لانهضامها بل لما
يخالطها من الريق قوله وقالوا اشارة الى وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما وهو ان
الممضوغ لا يوجد فيه طعم الاول ور الحب الاولى ولولا انه انهضم بوجه ما لما كان كذلك ونسبه بقوله وقالوا
الى الاطباء لضعفه اذ يجوز ان يكون ذلك لمخالطة الريق لا للهضم قوله ثم اذا ورد المعدة انهضم
الانهضام التام اي المعدي لا لحرارة المعدة وحدها لانها لا يكفي في ذلك لكون الممضوغ غليظ الجوهر
بخلاف الوارد الى الكبد ولان المعدة يجب ان يكون قوية الحس ليكون ادراكها للجوع ادراكا بالغا
وذلك يقتضي بان يكون عصبانية وح لا يمكن ان يكون قوية الحرارة كالكبد حتى يستقل بالاحالة بل
بواسطة حرارة ما يطيف بها اما من ذات اليمين فبالكبد واما من ذات اليسار فبالطحال فانه قد
تسخن لا بجوهره لما فيه من البرد واليبس بل بالشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه وفي بعض النسخ

بحرويا لشرايين وهو اولى لدلالة الواو على ان المراد انه يسخن لا لجوهره فقط بل مع الشرايين والاوردة فسقط ما قاله الامام رازي من ان الطحال لبيته يكتسب بمجاورة الحرارة العزيزية ما هي اشد حدة من حرارة الكبد لكونها رطبة ويسخن بتلك الحرارة لا لجرارة الشرايين والاوردة وما بقي ايضاً ان تسخنه اذا كان بالشرايين والاوردة لا لجوهره يلزم ان يكون الشرايين والاوردة اسخن منه مع انه قد صرح في فصل امزجة الاعضاء الطحال اشد حرارة ثم الكلى ثم الشرايين ثم الاوردة واما من قدام فبالثرب وفي اكثر النسخ الثرب الشحمي القابل للحرارة سريعاً بسبب الشحم لدسومته المودي بها الى مؤدي الحرارة الى المعدة وهو صفاق الثرب واما من فوق فبالقلب او القلب بتوسط تسخينه الحجاب لكونه حاجزاً بين المعدة والقلب فالقلب يسخنه وهو يسخنها وقد زاد في الكتاب الثالث حيث يتكلم في امراض المعدة مسخناً آخر وهو العرق العظيم الممتد على الصلب من خلف المعدة وكانه ترك ههنا لقلة تسخينه ولو ذكر الحرارة من تحت لم يبعد ايضاً فاذا انهضم الغذاء اولاً اي انهضاماً اولاً صار بذاته اي بغير واسطة من المشروب في كثير من الحيوانات وبمعونة ما يخالطه من المشروب في الاكثر كيلوساً وهو لفظ سرياني وضع الحالة للغذاء لما انهضم في المعدة وصار سيالاً شبيهاً بماء الكشك الثخين كما وضع لفظ الكيموس للاخلاط والحيوان الذي لا يحتاج في ان يصير غذائه كيلوساً الى معونة الماء جوارح الصيد على ما ذكر في الشفاء فان حرارتها تذيب الوارد فلا تحتاج الى الماء ومن الحية فانها ربما تاكل الارانب وتجعله كيلوساً من غير ماء وكالجرذون فانه نوع من الفار وكالجمل فانه يأكل نباتاً يابساً وتجعله كيلوساً بدون ان يشرب الماء ايامًا وانما لم يكن الاكثر في كل لما مر ان مزاجه اعدل الامزجة ثم انه بعد ذلك اي الغذاء بعد ان صار كيلوساً يجذب لطيفه بواسطة جاذبة الكبد ودافعة المعدة منها ومن الامعاء ايضاً ويندفع في العروق وفي بعض النسخ من طريق العروق المسماة ماساريقا وانما قال من المعدة ومن الامعاء ايضاً لان لطيف الكيلوس بعضه يجذب من اواخر المعدة الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وبعضه من الامعاء الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد لان الكيلوس اذا انهضم

الجرذون بالمهملة نوع من — الفار
الجرذون بالمعجمة — اوردته في النسخ
ما سماه

اذا انهضم يجذب بعض ما لطف منه اولاً من اواخر المعدة بطريق الماساريقا المتصلة بها الى الكبد ويندفع الباقي منه الى الامعاء وينهضم فيها الى فضل ويندفع بطريق النجو والى غير فضل يجذب منها الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وهي اي الماساريقا بالسريانية عروق دقاق صلاب متصلة بالامعاء كلها وخلقت دقاقاً اذ لو كانت غلاظاً لنفذ فيها ما لا ينفذ في مجاري الكبد واحدث فيها السدة وصلاباً اذ لو كانت لينة لا ينطبق بعضها على البعض ويتعذر نفوذ شيء فيها والمراد بقوله كلها انها متصلة بجميع الامعاء لا انها متصلة الا بما هي لا يكون متصلة بالمعدة على انا لو قلنا انها ليست الا بما صح ايضاً لان مجرى اواخر المعدة المسمى بالبواب لمنعه بالانضمام والانطباق نفوذ الغذاء قبل ان ينهضم في حكم الامعاء لاتصال فوهته بالمعاء الاثنى عشري وسعته كسعة فوهته ويليه الصائم والاكثر اتصال الماساريقا به لقربه من الكبد وسمي صائماً لان ما يتحلب اليه ينفصل منه بسرعة وسمي الاول بالاثنى عشري لان طوله في كل انسان اثنا عشر اصبعاً من اصابعه مضمومة وظن بعض ان الماساريقا ليست متصلة بكل الامعاء وهو من بعض الظن فان جالينوس صرح في تشريح المعاء بان الماساريقا متصلة بجميعها حتى بالمعاء المستقيم فاذا اندفع اي لو اندفع لطيف الكيلوس من المعدة والامعاء في الماساريقا يكون نفوذه في الكبد بان يصير الى العرق المسمى باب الكبد لكونه مدخلاً للطيف الكيلوس اليها كالباب للبيت وهو عرق كبير يتشعب من كل واحد من طرفيه شعب كثيرة وشعب احد طرفيه متصلة بفوهات الماساريقا وشعب طرف الآخر وهي المراد باجزاء فروعه داخلة في اجزاء الكبد ومتصغرة متضائلة بحيث يصير من كثرة التشعب الانشعاب والانقسام كالشعر وفي بعض النسخ كالشص اي شبكة الصيد الى ان يلاقي فوهاته المداخلة في تجاويف الكبد فوهات العرق الطالع من حدبة الكبد المسمى بالاجوف وهو الذي ينفذ في شعبه الكيموس من الكبد الى الاعضاء كما ان الباب هو الذي يأتي الكيلوس من المعدة الى الكبد وهذا معنى قوله وينفذ في الكبد وفي اجزائه فروع للباب داخلة في الكبد الخ وقوله في اجزائه وفروع للباب

الليث له

بدل الاشتمال للكبد لاشتمالها على تلك الفروع كقولهم اشربت البستان ثماره ويجوز ان يكون حالاً من ٢ من حـ
فاعل نفذ اى حال كونه متفرقاً فيها وانما جعل فروع الباب كثيرة الانشعاب متصغرة جداً ليتفرق داخل
الكبد بحيث لا يخلو شيء من اجزائها المحوية من تلك الشعب حتى اذا نفذ الكيلوس فيها يصير كل الكبد ملاقية لكل
الكيلوس ويسطى نفوذه ايضاً فان ذلك يعين في الاحالة والتغير ولذلك جعل متشبكة بما يدل عليه نسخة الشعب
اذ بالاشتباك يطول تردده في الكبد فيتم الهضم ويصير خلطاً وانما جعل للمعدة مدخلاً واحداً وللكبد مداخل مع ان الوارد الى المعدة اكثر لان الوارد الى الكبد ينبغي ان يكون متصغرة الاجزاء جداً ٢ الى حـ
ليمكن نفوذه في عروق دقيقة بخلاف الوارد في المعدة فان الغذاء الوارد اليها لم يتصغر بعد فاختير
ان يكون والسعاوة كفى مدخل واحد ولان جذب الكبد طبيعي فوجب ان يكون له مداخل ليقوم ٢ بكثرة
بعضها مقام بعض ان عرض لبعضها سدة او كان ما يأتيه عديم الغذاء او فاسده بخلاف المعدة
فان جذبها ارادي ومع الارادة يمكن الانتقال الى غيره قوله ولن ينفذه اشارة الى فوائد الاولى
ان لطيف الكيلوس مع رقته ليس مما ينفذ في تلك المضايق التي هي الماساريقا واجزاء فروع الباب
بدون معاون بل لا ينفذه فيها الا مخلوطاً بمزاج اى امتزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه
للبدن وانما قال فيها اى في الماساريقا لان هذه المجاري فيها اضيق وفي بعض النسخ فيها اى في
الكبد وهو صحيح ايضاً ويكون المراد بالمضايق اجزاء فروع الباب لا الماساريقا وقيد كلاهما
تصحيف والصواب فيها والظاهر ان الامر بالعكس الثانية ان الماء المشروب بعضه مما يحتاج اليه
البدن وبعضه ليس كذلك وبيان ذلك ان الماء يحتاج اليه اما من جهة حرارة الهواء وتحلخل المسام
فانه بسبب تحلل الرطوبات يحتاج الى بدلها واما من جهة بعض الاعضاء كالمعدة فانها تعطش لحرارة
مزاجها ودفع البخار الحادث فيها او لتلطيف ما يحتاج الى غليه او ترقيقه حتى يتهيأ دفعه وكالرئة
فانها اذا سخنت احتاجت الى الماء البارد والهواء البارد وكالكبد فانها تعطش اذا حدث في
مجاريها

في مجاريها السدد وكذا الكليتان وليس شيء من ذلك بضروري للبدن كله ولا لشيء من الاعضاء اذ لو صبر عليه لاندفع
بدون الماء وقد يحتاج اليه لترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في المضايق المذكورة ولترقيق الدم ليسهل نفوذه في
العروق الشعرية ويرشح من فوهاتها الى الاعضاء وهذان ضروريان الا ان الثاني يحتاج اليه البدن كله لان
احتياج نفوذ الدم يعم جميع الاعضاء والاول ليس كذلك لان احتياج نفوذ الكيلوس يختص بتلك المضايق فيكون
الماء المحتاج اليه في تنفيذ الكيلوس فوق المحتاج اليه البدن الثالثة ان المحتاج اليه لتنفيذ الكيلوس اكثر من
المحتاج اليه في تنفيذ الدم وذلك لكثرة الكيلوس في المعدة وقلة الدم النافذ في العروق الشعرية ولان مع
الدم ما يعينه في التنفيذ وهو الصفراء المخالطة له ولذلك كله قال فضل مزاج من الماء المشروب فوق المحتاج
اليه هكذا ينبغي ان يتصور ويقرر ليتحقق المقصود ويندفع ما قيل ان ما ينفذ الكيلوس كيف يكون فوق المحتاج
اليه البدن قوله فاذا انفرق اى اذا تفرق لطيف الكيلوس في ليف هذه العروق التي هي اجزاء الباب صار كان
الكبد بكليتها ملاقية بكليته اى الكيلوس وكان لذلك فعلها فيه اشد واسرع لان الملاقاة كلما كان اكثر كان
الفعل والانفعال اتم واسرع وفي ينطبخ اى اذا لاقته الكبد بالكلية واشتد فعلها فيه ينطبخ انطباخاً ما
بحيث ينخلع عنه الصورة الكيلوسية ويحصل الصورة الخلطية وابتداء هذا الهضم من حين نفوذ لطيف
الكيلوس في الماساريقا وكماله في الكبد عند ما يرتفع ما تولد فيها الى العرق الطالع من حدبتها قوله و
في كل انطباخ لشبه اشارة الى ان ما ينطبخ في الكبد ينقسم الى اربعة اقسام هي الاخلاط الاربعة ومثل
اولاً طبخ الكيلوس في الكبد بطبخ مثله في خارج البدن بانه ينقسم ايضاً الى اقسام اربعة لئلا يستبعد
يكون كالدليل عليه والمراد بمثله شبه الكيلوس من الاشياء المائعات كالعصير في الخابية و
كالطبيخ في القدر فان لكل منها من ذلك شيء كالرغوة وهو الزبد في العصير والدسم في الطبيخ وشيء كالرسوب
وهو العكر في العصير وما رسب في الطبيخ وربما كان معهما في كل انطباخ مثله ما شيء هو الى الاحراق
وشيء كالفج وانما قال ربما لان الاحراق والفجاجة لا يوجدان في كل انطباخ شبه الكيلوس فان العصير

العصير حين صيرورته شرابا لا يوجد فيه احتراق ولا فجاجة وهذا في مثل الكيلوس واما الكيلوس فلا يلزم ان يكون
كذلك لان الطبخ طبخ اختياري وقد يفرط فيه او يفرط واما طبخ الكيلوس في الكبد فطبيعي لا بد ان يطبخ الى
حد يصير المعتدل منه دما وما يكون فيه الصف يميل الى الاحتراق وما يكون اغلظ الى الفجاجة ويكون كل منها
على ما ينبغي ما دام الكبد على طبعها ولا يغلب على الغذاء الوارد احدهما اما اذا لم يكن كذلك فيتغير ذلك قال الامام ٢ الحال الحيتة
ههنا ان كلمة ربما للتقليل وهذا يدل على ان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري لان تولد الضروري يكون دائماً
لا نادرا مع ان حكمه بان الدماغ يغتذى منه يقتضي ان يكون تولده ضروريا وهما متناقضان وهو ساقط على
ما ذكرنا من ان كون الفجاجة غير ضرورية انما هو في انطباخ مثل الكيلوس لا في انطباخه وهو لم يفرق بينهما و
كذا غيره من الشراح لان اكثرهم اجابوا عنه بان كلمة ربما تشعر بان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري في
كل انطباخ كبدي ولا يلزم من ذلك ان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل
ساعة مع كونه ضروريا في الجملة وهو ضعيف لان كل ما يرد على البدن في كل انطباخ فيه اجزاء مادية
لكل واحد من الاخلاط لكونه مركبا من العناصر ووجب صيرورة كل منها الى ما يناسبه فيكون تولد
البلغم الطبيعي في كل انطباخ ضروريا لا في بعضه كيف وتغذيته للدماغ وترطيبه للمفاصل وكونه مخزونا مع ٢ عنده
الدم في العروق ليكون ذخيرة للاعضاء المحتاجة اليه ثابتة دائما والطبيعة المدبرة للبدن ليس لها شعور
ليعلم انه متى كان الدم متوفرا للبدن لا تولد في الكبد ومتى كان قليلا تولده بعد تدبيرها للبدن على
سبيل التبخر من الرقيق واذا كان كذلك كان الاحتياج الى توليده وادخاره لاجل الاعضاء دائما
وفيه ما ذكره الامام ليس لوارد اذ من الجائز ان يكون تولد البلغم الطبيعي في المطبخ الكبد غير
ضروري لتولده في المعدة لان قوما من الاطباء جوزوا ذلك وقول الشيخ مكون على ذلك والمحتاج
في تغذية الدماغ والمنافع المذكورة يستمد الطبيعة من المعدة ولا تولده في الكبد دائما وهو ضعيف
ايضا لان تميز الاخلاط بعضها من بعض انما هو الكبد على ما يدل عليه التشريح والقياس وما سبق

وما يبقى في المعدة من الهضم الاول ليس بلغما محتاجا اليه بل فضلة مستغنى عنها ولذلك تنصب الصفراء الى
المعدة لتغسلها منها ولو كان مما يحتاج اليه لما دفعته الطبيعة ولا نقص بتولده في المعدة الا عن ابن
هبل في المختار وهو ليس ممن يعتد به وقول ابي سهل المسيحي اذا قلنا البلغم يتولد في المعدة في الهضم
الاول والخلط الاسود والاصفر في الهضم الثاني في الكبد فانا نعني به انه يوجد كذلك على الامر الاكثر لانه
قد يتولد المرة الصفراء في المعدة والبلغم في الكبد وكذا الثاني في العروق وينبغي ان يحمل على غير الطبيعي
لانه في اكثر الامر يتولد في المعدة وكذا قول صاحب الذخيرة المعدة معدن الاخلاط قوله فالرغوة
هذا حاصل التمثيل اي فاذا كان كذلك فالرغوة في انطباخ الكيلوس هي الصفراء والرسوب هو السوداء
وهما طبيعيان لحصولهما حين ما يكون الكبد على ما ينبغي وان مالت الى الحرارة مالت احترق من الكيلوس شيء لا محالة
وما احترق يكون لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء رمادية وما يبقى فجا على اي وجه كان فهو البلغم سواء تولد مع الدم
تولدا طبيعيا او لا وسماه فجا وان كان طبيعيا لان المراد بالفج ما قصرت الحرارة الفاعلة له عن النضج الفاضل
ولم يقسمه كما قسم غيره لان الحرارة فيه واحدة وهي المقصرة بخلاف المرتين فان كلا منهما في الطبيعة منها المعتدلة
ومن غيرها المجاوزة عنها وهذا التقصير انما هو بالنسبة الى الكون ما ينقلب اليه اجزاء غليظة ومن الدم
معتدلة ومن الصفراء حارة يابسة لان المؤثر الاولي فيه الذي هو حرارة الكبد النقص فانها حين ما تؤثر
في الدم تؤثر فيه وهي واحدة فالتقصير ليس باعتبار الفاعل بل باعتبار القابل ومن هذا يعلم ان ما قال
ابن ابي صادق من ان قول الاطباء فاعل البلغم حرارة مقصرة وللصفراء مفرطة محمول على وقت الانحراف
عن الاعتدال ليس بالصواب لان التقصير انما هو بالنسبة الى القابل لازم حال كون البدن على اعتداله ان لا
يتولد فيه بلغم طبيعي ولا صفراء طبيعية قوله واما الشيء المتقصر اي رابع اقسام المنطبخ في الكبد وهو الشيء المتقصر
من هذه الجملة اي من جملة المنطبخ من الكيلوس في الكبد نضجا هو الدم الا انه بعد ما دام في الكبد يكون
ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها هي التي كانت مع لطيف الكيلوس للعلة المذكورة اي لرقته وتنفيذه

في المضايق التي الماساريقا وشعب الباب لكنه اذا انفصل من الكبد وكما ينفصل في حال ينفصل منها ما يتقى من
تلك المائية الفضلية التي انما احتيج اليها لسبب عرفت من ترقيق الكيلوس وتنفيذه وقد ارتفع الى ذلك السبب لان
الكيلوس اذا تم نضجه في الكبد وانفصل منها نفذ في عروق اوسع من تلك فاستغنى عن المائية الفضلية فتنجذب
عن الدم وينفذ في عرق نازل الى الكليتين وتجذب مع نفسها من الدم ما يكون بكميته وكيفية صالحا لغذاء
الكليتين فتغتذي بها دسومتها ودمويتها وتدفع باقيها الى المثانة ومنها الى الاحليل في الرجال والى ما بازائه
للنساء ولم يتعرض الشيخ هذا الظهور وقد كانت الواجب ان يقول الى السبيلين ليعم الرجال
والنساء وليس ينبغي لان السبيلين في المشهور القبل والدبر نعم لو قال الى سبيل اخرج باقيها لكان اولى هذا
حال المائية التي انفصلت من الدم واما الدم الحسن القوام المتصفى منها فيندفع في العرق العظيم الطالع
من حدبة الكبد ويسلك في الاوردة المتشعبة منه ثم في جداول الاوردة ثم في سواقي تلك الجداول ثم في رواضع
السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يترشح من فوهاتها او من افواهها على الاعضاء بعض النسج في الاعضاء
بتقدير العزيز العليم ولا يخفى على الفطن ما رعاه من جعل العرق لكونه عظيما كالنهر الكبير وجعل الاوردة
التي هي شعبها الصغر بالنسبة اليه جداول اذ الجدول هو النهر الصغير وجعل شعب الجداول الصغير:
سواقي اذ الساقية اصغر من الجدول وجعل شعب السواقي رواضع اذ الراضعة اصغر من الساقية
قال رحمه الله فسبب الدم الفاعلي اقول لما فرغ من معرفة الاخلاط واقسامها وكيفية تولده شرع في بيان
اسبابه ليكون العلم به اتم لما تقدم ان العلم بالشيء انما يتم ويحصل من جهة العلم باسبابه قال الاستاذ انما قال
فسبب الدم بالفاء لانه نتيجة قياس صغراه الدم جسم وجد بعد ان لم يكن وكل جسم كذلك فله اسباب اربعة
اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان الجسم قبل وجوده ممكن وجوده اذ لو استحال لما وجد والامكان ليس
مما يقوم بنفسه بل انما يعقل قائما بشيء وذلك هو المادة وهي ان لم يكن حدث لها صورة لم يكن وجد شيء
بل كانت كما كانت فلا بد اذن من صورة ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون لنفسها او
للمادة

رب يسر ولا تعسر

بسم الله الرحمن الرحيم

او للمادة والا كانت موجودة قبل كونها موجودة هذا خلف فلا بد من فاعل خارج عنهما ثم لو لم يكن ذلك لغاية
لكان معطلا ويكون المقدمتين كالحاضرتين في ذهن المتعلم لكون الصغرى ظاهرة والكبرى سبق بيانها
في موضوعات الطب ذكر نتيجتها بفاء التعقيب قال فسبب الدم ولا يخفى انه لم يكن محتاجا الى هذه
التكلفات اذ يكفي لبيان الفاء ان يقال هذا بيان كيفية تولد الاخلاط واما بيان اسبابها فسبب الدم
الفاعلي حرارة معتدلة وذلك لان المقصود من الدم تغذية جميع الاعضاء الحارة والباردة فلو كانت
مفرطة لم يصلح لطبخ غذاء ما هي باردة ولو كانت مقصرة لغذاء ما هي حارة وتلك الحرارة هي حرارة الكبد وهي السبب
الفاعلي لجميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف فعلها باختلاف المادة القابلة لان اجزاء الغذاء المعتدلة يكون فعلها
فيها بالاعتدال ويكون منها الدم واللطيفة الحارة تجاوز فعلها عن حد الاعتدال فيكون منها الصفراء
والغليظة تقصر فيها عنه فيكون منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة وسببه المادي المعتدلة
من الاغذية والاشربة الفاضلة اي الجيدة وسببه الصوري النضج الفاضل اي الجيد المعتدل الذي اذا حصل حصلت
الصورة الدموية وسببه التمامي تغذية البدن اي اخلاف بدل ما يتحلل منه وخص التغذية بالتمام مع ان له
منافع اخر كتسخين البدن والزيادة في النمو وغير ذلك لانها العمدة فيه والصفراء سببها الفاعلي اما اللطيف منها الذي هو
رغوة الدم فحرارة معتدلة على ما عرفت انما حرارة الكبد هي واحدة في جميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف تأثيرها
بحسب القابل وليس مفرطة بالنسبة اليه وعلى هذا الايراد ما قيل ان كلامه يناقض كلام الاطباء وهو ان السبب
الفاعلي للصفراء الحرارة المفرطة لان اولئك الاطباء ليس باعتبار نفسها حرارة كونها واحدة بالنسبة الى القابل
واما المحترق منها فهي الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد فانها تكون اشد احراقا واكثر توليدا لها
من المعدة لضعف حرارتها وسببها المادي هو اللطيف الحار والحلو والدسم والحريف من الاغذية
اما اللطيف فلسرعة انفعاله واشتداد تأثير الحرارة فينقلب اليها واما الحار فلانضمام حرارته الى حرارة
الكبد واما الحلو فلان الكبد لمحبتها له يكون فعلها فيه اكثر وما يدل على محبتها له جذبها له قبل الوقت

في الجميع بل
لا حرارة

الدال على حدوث السدد ومنها بسبب ذلك كرداءة الدسم فلقبوله الاشتعال واما الحريف فللطافته وحرارته وانما لم يعد بعض السبب
المادي بالنسبة الى الطبيعية منها وغير الطبيعية لان الاشياء المذكورة كما هي سبب للطبيعية اذا كانت الحرارة معتدلة فهي سبب
غير الطبيعية اذا كانت الحرارة مفرطة وسببها الصوري مجاوزة النضج الى الافراط وفي بعض النسخ لا الى الافراط فقال
القرشي رحمه الله على النسخة الاولى يكون سببا للصفراء الغير الطبيعية وعلى الثانية للطبيعية وقال والثانية اولى لان
البيان فيها للطبيعية وقال الاستاد الثانية فاسدة لان المراد بمجاوزة النضج لا الى الافراط لا يجوز ان يكون نضج
الصفراء الطبيعية اذ لا مجاوزة في نضجها بوجه والا لم يكن طبيعية ولا نضج الدم لان المجاوزة انما تكون بالعبور على الشيء الذي
تجاوز عنه وليس من شرط الصفراء ان تكون اولا دما حتى يجاوز عنه والحق ان النسختين صحيحتان والغرض منهما بيان
سبب الطبيعية منها الذي نحن بصدده والمراد بمجاوزة النضج كون النضج فيما هو مادة لها للطافته مجاوزا بالنسبة الى
النضج الواقع فيما هو مادة الدم وذلك ان الحرارة الفاعلة مع كونها معتدلة واحدة كما يصدق انها مفرطة بالنسبة
الى النضج الواقع بما فيه يصدق انه زائد بالنسبة فالنضج معتدل بالحقيقة لكونه حاصلا من حرارة معتدلة لكنه
متفاوت بالنسبة الى اجزاء الغذاء فيتجاوز فيما هو الطف واسرع الانفعال ويتقاصر فيما هو ارطب وابطأ انفعالا
وسببها الضرورة والمنفعة المذكورتان والبلغم سببه الفاعلي حرارة مقصرة سواء كان طبيعيا او غيره لان التقصير انما
هو بالنسبة الى مادته فما يكون من اجزائها ارق يكون التقصير فيه اقل ويصير طبيعيا وما يكون اغلظ يكون
التقصير فيه اكثر فيبقى نيا ويعلم من هذا ان قول ابن التلميذ ان في عبارة الكتاب خللا لان كل ما هو طبيعي
فسببه الفاعلي حرارة معتدلة وكذا قول الامام ان الشيخ جعل السبب الفاعلي للبلغم الطبيعي الحرارة المقصرة وسائر
الاخلاط الطبيعية الحرارة المعتدلة فاذن كلما كان البدن على المجرى الطبيعي لم يكن الحرارة مقصرة فلا يتولد
البلغم لما علمنا من ان الحرارة واحدة في الجميع والتقصير انما هو بالنسبة وسببه المادي الغليظ البارد والرطب
اللزج من الاغذية اي اغلظ اجزاء ما في الغذاء وابرده وارطبه وسببه الصوري قصور النضج فيه وقصور النضج
ومجاوزته امران اعتباريان فلو كانا سببين صوريين للبلغم والصفراء لزم تقوم امرين موجودين في الخارج

في الخارج بما دامت كل منهما قابل للزيادة والنقصان ولا شيء من الصور كذلك والجواب انه لما تعذر الاشارة الى حقائق
صور الاخلاط عبر عنها بلوازمها وسببه التام ضرورة ومنفعة المذكورتان والسوداء سببها الفاعلي اما الرسوبي
منها فحرارة معتدلة على ما عرفت واما المحترق منها فحرارة مجاوزة للاعتدال اي حرارة نارية محرقة لا حرارة الكبد
لانها طبيعية وسببها المادي الشديد الغليظ القليل الرطوبة من الاغذية لمناسبتها لما بسبب غلبة الاجزاء الارضية
عليها والحار منها اي من الاغذية الشديدة الغلظة القليلة الرطوبة قوي في ذلك اي في توليد السوداء لان
الحرارة مع الغلظة وقلة الرطوبة تعين على حدوث الارضية بتحليل رطوبة المادة وسببها الصوري الثفل
المترسب على احد الوجهين اي اما على وجه الرسوب من غير الطبيعة او على وجه حدوث الاحتراق فان كان
الاول فلا يسيل لا مطلقا والا لم يكن خلطا لوجوب كون الخلط سيالا بل كسيلان باقي الاخلاط و
ان كان الثاني فلا يتحلل لان ما رسب بالاحتراق لا يقبل التحليل وفي بعض النسخ الثفل الراسب بدل
المترسب وهو ظاهر وفي بعضها الثفل المترسب بدون الباء فقيل ينبغي ان يقرأ بالقاف ح ولا ضرورة
فيه بل ينبغي ان يقرأ بفتح السين ويكون بعض المترسب وسببها التام ضرورتها ومنفعتها المذكورتان قوله
والسوداء يكثر اشارة الى ان الامور المقتضية لتولد الاخلاط لا ينحصر فيما ذكره بل قد يتولد من امور
غير ذلك فان السوداء قد يكثر لامور منها حرارة الكبد لانها اذا افرطت اوجبت كثرتها بالاحراق
ومنها ضعف الطحال فانه لا يقوى على جذبها عن الكبد او عن دفعها من نفسه فيمتلي منها ويبعد جذبه
لها فيكثر في الدم ويفرق بينهما بان الطحال يكون على الاول ضامرا والشهوة قوية بخلاف الثاني ومنها
شدة برد مجمد لانه اذا استولى يجمد الاخلاط ويغلظ قوامها ومنها دوام احتقان كما يحدث عند احتقان
دم البواسير الخارج من افواه العروق فان مادته دم سوداوي واذا احتقن رجع القهقرى الى الكبد
واحال ما يرد عليها الى السوداء كما يحدث عند انسداد مجرى فان اللطيف من الاخلاط يعرض
له ان يتحلل ويبقى كثيفه سوداء ومنها امراض كثرت وطالت فرمدت الاخلاط بسبب تحليل لطيفها

قوله واذا كثرت السوداء ووقفت بين المعدة والكبد قل معها تولد الدم والاخلاط الجيدة فتنقص الدم الاكثر.
لم يتعرض الشارحون لهذا الكلام وقال بعضهم انه حشو لانه لا يصلح ان يكون من الاسباب الذاتية لكثرة السوداء
وهو في بيان ذلك وتقريره وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح ان يكون سببا عرضيا اما لانها
اذا كثرت ووقفت بين المعدة والكبد في طريق الماساريقا منعت نفوذ مادة الدم والاخلاط الجيدة الى
الكبد فيبرد مزاجها لنقصان الحرارة المستفادة من توليد الدم فيتولد السوداء لمقاومة برد مزاج الكبد وقلة
المادة الرطبة فهو سبب بالعرض والشيخ لم يقصد ذكر الاسباب الذاتية بل مطلق اسبابها [illegible] والظاهر
انه بيان لما يلزم من كثرتها وقلة الدم بالنسبة الى غيرها من الاخلاط وهو انها اذا وقعت في الماساريقا
كما يكون لاصحاب المراقيا افسدت بالمضادة مزاج الكبد واذا فسد مزاجها نقص تولد الدم وغيره من
الاخلاط الجيدة ومع كثرتها ينقص الدم فوق ما ينقص غيره اما لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كان [illegible] المتعين
من الدم اكثر بالضرورة لان الطبع يجعل غذاء الاعضاء بعد تفرقه في اجزاء الدم بحسب مناسبتها او لان الاخلاط
الجيدة اذا قلت كثرت الرديئة واحالت الدم الجيد الى طبيعتها قوله واعلم ان في اكثر النسخ يجب ان نعلم
ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع سائر الاسباب كانه اشارة الى ان البرودة ايضا كالحرارة
سبب مع سائر الاسباب المذكورة من المادية والصورية لتولد الاخلاط لكن الحرارة المعتدلة تولد الدم
والمفرطة سواء كانت بالنسبة الى القابل او في نفسها تولد الصفراء على الاول الطبيعية وعلى الثاني الغير و
المفرطة جدا تولد السوداء الغير الطبيعية بالاحراق والبرودة الغير المفرطة تولد البلغم سواء كان طبيعيا او غيره
والمفرطة تولد السوداء الطبيعية ان لم تبلغ جدا وغيرها ان بلغته جدا بفرط الانجماد وهذا الابيان في كون
الحرارة المعتدلة سببا للبلغم والسوداء الطبيعيين اما لان تلك الحرارة هي حرارة الكبد والمراد بالحرارة هنا غيرها ولا يلزم
ان يكون ما تولده غير طبيعي اذا كان المراد بالتوليد التكثير واما لانها تكون بالنسبة الى مادتهما مقصرة على ما عرفت فتقصيرها
بالنسبة الى المادة يرجع الى برودتها فيصح القول بكونها سببا فاعليا للطبيعي منهما بمعنى ان البرودة التي في المادة

في المادة تقاوم حرارة الكبد ولا تمكنها من النضج التام فتولدهما ولذلك قال لكن يجب ان يراعى القوى المنفعلة:
بازاء القوى الفعالة اي لكن على هذا يجب ان يراعى القوى التي تنفعل في القوابل بازاء القوى التي جعلت
فاعلة لتوليد الاخلاط فان كون البرودة سببا لتوليد البلغم الطبيعي انما يتم اذا قصرت الحرارة بسبب برودة القابل
وكذا كون الحرارة سببا لتوليد الدم انما يتم اذا لم يقصر عنه بسبب برودة القابل بل يجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة
الرطوبة واليبوسة على معنى ان الحرارة المعتدلة انما تولد الدم مع سائر الاسباب اذا اعتبر كونها مع رطوبة والمفرطة
انما تولد الصفراء اذا اعتبر كونها مع يبوسة وهكذا في البرودة وقال الاستاد لا يجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة
الرطوبة واليبوسة لوجوه الاول ان معنى الازاء المقابل لقولنا هذا بازاء هذا اي مقابل له فكانه يقول كما
اشترط لفاعل الدم الاعتدال كذلك يجب ان تشترط بازائه الاعتدال في المنفعل ولو كان المراد بالمنفعل الرطوبة
واليبوسة لما عبر بهذه العبارة بل وجب ان يقول ان يراعى مع القوى الفعالة القوى المنفعلة الثاني ان الحرارة
واليبوسة لا تولدان الصفراء الا اذا كان المنفعل في غاية اللطافة اما اذا كان في غاية الغلظ او اللزوجة فكيف
يتصور ان يتولد منهما الصفراء وعلى هذا الاصح ان مجرد الحرارة واليبوسة تولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من اعتبار
القابل الثالث اذا كانت الحرارة والبرودة مع انهما فاعلتان لا تولدان الاخلاط الا مع اعتبار القابل فكيف يكون
حال الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان واذا كان حالهما كذلك فما الفائدة في اعتبارهما نعم لو كانت الحرارة لا
تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا تولد الدم الا اذا كان معها الرطوبة كان ذكرهما واجبا لكن الامر
ليس كذلك فان جميع ما ذكرنا موقوف على القابل الذي عبر عنه الشيخ بالمنفعل وللكل ضعيف اما الاول فلان
المعنى على هذا ايضا يكون ان الحرارة والبرودة انما يصح جعلهما مع سائر الاسباب المذكورة سببا لتوليد الاخلاط
اذا روعي ان يكون الكيفية المنفعلة التي بازائهما مناسبة لها وقوله لو كان المراد بالمنفعلة الرطوبة واليبوسة
لوجب ان يقول ويجب ان يراعى مع القوة الفعالة القوى المنفعلة [illegible] حملها على القوابل ايضا مع
انتفاء الوجوب عقلا وشرعا واما الثاني والثالث فلان ما ذكرنا انما لزم لو لم يعتبر السبب المادي وجعل الحرارة

والبرودة وحدهما سبباً لكنه ليس كذلك لانه يعلم من قوله مع ساير الاسباب المذكورة ان مادة الصفراء اللطيف الحار الدسم ومادة
السوداء الشديد الغليظ وهكذا في غيرهما فلا يلزم ما ذكرتم قال الخ توجيه قوله واعلم آه ان هذا اشارة الى اسباب عامة للاخلاط
وليس المراد بقوله ساير الاسباب المذكورة من المادة والصورة بل المراد بها الاطعمة والاسنان واوقات السنة والامراض
على ما اشير اليها في الجوامع فانها اسباب عامة لتولدها من الحرارة والبرودة المطلقتين ومن غيرهما من المذكورات مطلقاً
ايضاً لكن لما كان الاهم في هذا المقام النظر الى حال الفاعل والقابل اشار الى الفاعل بقوله لكن الحرارة المعتدلة تولد
الدم والمفرطة تولد الصفراء والى القابل بقوله ولكن يجب ان يراعى القوى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة وانما يجب رعاية
المنفعلة لان المعتبر في تولد الاخلاط ليس هو الفاعل فقط بل لا بد ايضاً من اعتبار القابل فان الحرارة المعتدلة لا تولد الدم
الا اذا كانت المادة معتدلة وهكذا في البواقي هذا حاصل ما طوله وليس على ما ينبغي اما اولاً فلحمله ساير الاسباب على ما هو مذكور
في الجوامع من غير سبق اشارة منه واما ثانياً فلانه لا يعلم مما ذكر غرض الشيخ من جعل البرودة سبباً لتولد الاخلاط فانه
ان اراد به انها تصير سبباً للاخلاط الغير الطبيعية فلم يكن محتاجاً الى ذكرها لان قوله مع ساير الاسباب يبينها وانها على ما قرره
به وان اراد انها تصير سبباً للطبيعية فكيف يتصور تولدها لها قوله وليس يجب ان يقف الاعتقاد اشارة الى دفع ظن
من اعتقد ان كل مزاج انما تولد من الاخلاط ما هو الشبيه به ولا يولد غيره لا بالذات ولا بالعرض كالمزاج البارد اليابس
فانه تولد الرطوبة الغريبة مع انه لا مشاكلة بينهما لانه لا يولدها بالذات بل يضعف الهضم اذ البرد واليبس يضعفان الهضم
بالذات وضعفه يصير سبباً لتولدها ثم ذكر علامة صاحب هذا المزاج تصحيحاً لدعواه بان صاحب هذا الانسان يكون نحيفاً
رخو المفاصل ازعر جباناً بارد الملمس ناعمه ضيق العروق اما النحافة فبسبب قلة غذاء الاعضاء لضعف الهضم واما رخاوة
المفاصل فلكثرة الرطوبات المتولدة بسبب ضعف الهضم واما الزعورة اي قلة الشعر فلنقصان الحرارة المدخنة واما
الجبن فلقلة الدم وضعف القلب بسببهما ولذلك يكون كل حيوان قليل الدم جباناً واما برد الملمس فلاستيلاء البرد واما نعومته
فلاقتضاء الرطوبة اللين وقلة الشعر واما ضيق العروق فلبرد الموجب للتقبيض قوله وشبيه بهذا اي شبيه تولد المزاج
البارد اليابس بحسب الاصل الرطوبة توليده بحسب السن في الشيخوخة فانه بارد يابس ايضاً ومع ذلك تولد البلغم فقوله على

ان مزاج

ان مزاج الشيخوخة بالحقيقة برد ويبس متعلق بالشبيه اي شبيه هذا على تقدير مزاجه بحسب السن فانه برد ويبس لا على تقدير
مزاجه العرض الذي هو البرد والرطوبة فان توليده للبلغم حينئذ يكون للمشاكلة لا للضدية قوله ويجب ان يعلم اشارة
الى بقايا مباحث الهضوم وفضل كل منها واندفاعه ثم ان الهضوم قد اختلف فيها فجعلها الشيخ اربعة المعدي والكبدي
على ما عرفت وثالثاً في العروق ورابعاً اذا توزع على الاعضاء فان نصيب كل عضو منها يحصل له في بعضهم آخر وفي
هذا والكبدي انقلاب الصورة دون المعدي والعرقي فان كلا منهما مقدمة استعداد الانقلاب وجعل بعض الهضوم
ثلثة ولم يعتبر العضوي ومنهم من لم يعتبر العرقي وجعل اولها في الفم على ما سبقت الاشارة اليه واما فضل الهضوم فلا بد
منه لان الهاضمة لا يمكنها احالة ما يرد اليها بتمامه لعصيان بعض اجزائه وكون بعضها مما لا يصلح ان يصير جزءاً من المغتذي
فيفضل لا محالة منه شيء ويحتاج الى مجاري يندفع بها الحبة فالهضم الاول حيث يكون لا محالة فضله كثيراً جداً لان المغتذي
يأخذ الغذاء على سبيل الارادة لا عن طبيعة ليقتصر على جذب النافع وهو بعد باق على صورته الاولى احتيج الى ان
تكون لها مجرى واسع وهو طريق الامعاء وفضله البراز ولم يخلق الانسان بحيث يأخذ غذاءه بقدر الحاجة لئلا يحتاج
والاحتياج الى دفع فضله قبيحة كما خلق النبات لوجهين الاول ان غذاء النبات مقصور على واحد قد اقتضته
طبيعته وما هذه حاله يكون فضلاته قليلة الثاني ان مزاجه يجب ان يكون اعدل الامزجة ليستعد لتعلق شرف
النفوس وذلك يقتضي امرين الاول ان يكون غذاؤه شبيهاً به في الاعتدال نقياً عما يشوبه من الكدر والاثفال
الثاني ان يكون محفوظاً عن الحر والبرد لئلا يتغير بسببهما قوته عن الاعتدال بخلاف النبات فانه معرض للشمس
والرياح دائماً وكلما اجتمعت فيه فضلة حللتها تلك الرياح وان استعصى منها خرج بالصموغ والهضم الثاني يندفع
اكثر فضله بالبول وباقيه من طريق الطحال والمرارة للمنفعة التي ذكرها الا ان ما يأتي الطحال والمرارة للمنفعة
ليس فضلاً والا لم يجب ان يكون مخزوناً لان كونه فضلاً انما هو باعتبار زيادته عن الغذاء وكونه مخزوناً
لا ينافي ذلك نعم لو قال يندفع من جهة الطحال والمرارة وباقيه بالبول لكان اولى لان تميز المرتين
من الدم قبل تميز المائية وهما متقدمتان على المائية فيكون سبب الباقي كلاهما لا ايهما وكان لكونهما

قد منها اطلق عليها الباقي لانه يطلق على المتأخر يطلق على الاقدم ايضاً واما فضل الهضمين الباقيين فيندفع بعضه بالتحلل الذي لا يحس البتة كالبخار او يحس في وقت دون وقت كالوسخ الذي ينفصل من فضلة الغذاء فانه لا يحس الا اذا اجتمع او يحس دائماً وهذا اما ان يكون خروجه من منافذ غير طبيعية كالاورام المتفجرة او من منافذ طبيعية اما غير محسوسة كالعرق او محسوسة وهو اما ان ينفصل عن البدن كالمني والطمث او يتصل به كالشعر والظفر

قوله واعلم ان من رقت اخلاطه اشارة الى حكم الاخلاط من جهة القوام وهو انها ان رقت ضعف صاحبها بالاستفراغ لكثرة خروجها وقصور الباقي عن حفظ القوة وتأذى بسعة المسام ايضاً ان كانت واسعة تأذياً في قوته بان تضعف قوته وذلك لوجهين احدهما بالذات وهو ان الاخلاط اذا كانت رقيقة يكون الارواح ايضاً رقيقة والتقدير ان المسام واسعة فتحلل بسرعة ويتبعه ضعف القوة والآخر بالعرض وهو ان الاخلاط الرقيقة سهلة الاستفراغ والتحلل والروح مصاحبة لها وما سهل استفراغه وتحلله سهل استصحابه للروح في الاستفراغ والتحلل فيتحلل معه ويحصل الضعف ويعلم من هذا ان من يكون اخلاطه غليظة لا يضعف الاستفراغ ولا يتأذى بسعة المسام ولذلك يكون اجلد واقوى واصبر للجوع والحركة لكنه يكون بليداً غليظ الطبع بخلاف الاول

قوله واعلم انه اه اشارة الى بيان اسباب محركة للاخلاط فهي امور منها الحركة فانها سواء كانت بدنية او نفسانية تحرك وتكثر الدم والصفراء اما البدنية فكالتعب سيما اذا كان صاحبه ممن لم يعتده واما النفسانية فكالغضب الشديد اذ به يحصل غليان دم القلب وحركة الروح الى خارج فيسخن البدن ويقوى الصفراء حتى انه قد يحدث حمى يوم وان كان في البدن خلط مستعد للعفن يحدث حمى عفن ومنها الاشياء الحارة فانها تحركها ايضاً كالثوم وشبهه من الاغذية والادوية الحارة وكذا ملاقاة الحرارة كحرارة الشمس في الصيف والنار اذا طالت والحمام اذا طال المكث فيه وربما يحرك الحرارة والاشياء الحارة السوداء ويقويها وذلك اذا افرط فيهما ومنها الدعة فانها يقوي البلغم وصنفاً من السوداء وهي التي تتولد من البرودة وانما قال يقوي دون يحرك لان الدعة توجب ضعف الحرارة الغريزية وضعفها يوجب غلبة البرد واذا غلب البرد يقوى البلغم لانه يتحرك ولئلا يتوهم ايضاً ان الدعة السكون والسكون كيف يحرك خلطاً ومنها الاوهام فانها تحرك الاخلاط ايضاً لما

تقرر

لما تقرر في الحكمة ان التوهمات النفسانية قد تصير مبادي لحدوث احوال في البدن وذلك لان من شأن النفس ان يحدث من توهمها اما الجازمة امورا في البدن بدون توسط جسم آخر كان يحدث حرارة لا عن حرارة وبرودة لا عن برودة حتى ان الصحيح قد يمرض اذا استحكم توهمه للمرض والمريض قد يصح اذا استحكم توهمه للصحة ومن بادني سبب والغم من اقوى عارض كثيراً ما يقع في مرض الدق ومنه حدوث الضرس بتخيل تناول الحامض والرعدة بتخيل البرد وكذا ما شاهد ان كل احد يعدو على جذع ملقى على الارض بدون ان يسقط ولو كان موضوعاً على حائط لم يجسر ان يمشي عليه فضلاً من ان يعدو فانه لا سبب له الا انه يتوهم السقوط واذا كان للاوهام مثل هذه التأثيرات فلا غرو في تحريكها الاخلاط كيف وقد علم بالتجربة ان الدم يحركه النظر الى الاشياء الحمر ومعلوم انه لا سبب له الا ان صورتها ترتسخ في ذهنه ويصير سبباً لذلك ولذلك نهى المرعوف عن النظر الى بريق احمر لان رؤيته يحرك الدم فلا ينقطع وانما يؤمر المرعوف برؤية الاشياء الصفر لان مادة الرعاف انقطعت من داخل وحصلت في سطح البدن وظهر في الملتحم لبياضه وكثرة عروقه فيقرب اليه الاشياء الصفر لتحلل الحاصل منها وليس مادة الرعاف كذلك لانها محصورة في العروق متصلة بعضها ببعض فاذا تحرك البعض برؤية الاشياء الحمر يتبعه حركة الباقي فيفرط الرعاف قوله فهذا ما نقوله اي المذكور في الفصلين من مباحث الاخلاط ما نعتقده فيها وفي احكامها وتولدها واما مخاصمات المخالفين ومنازعاتهم في صوابها فمفوضة الى الحكماء لا الى الاطباء لانها ليست وظيفة طبية قال رحمه الله

التعليم الخامس اقول لما فرغ من مباحث الاخلاط شرع في الاعضاء واخرها عن مباحث الاخلاط لتأخر وجودها عنها وتولدها منها ورتب هذا التعليم على فصل واحد وجمل خمس وذكر في الفصل تعريفها اولاً ثم قسمها باعتبارات اما تعريفها فهو انها اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط ومراده بالاجسام هي الكثيفة لقوله في القول في بحث القوى انه قد يتولد من كثافة الاخلاط بحسب المزاج ما هو جوهر كثيف هو العضو وبالاخلاط المحمودة لما مر في بحثها ان ما من شأنه ان يصير جزءاً هو المحمود والمزاج مصدر بمعنى

٢ يعقبه صحة

المزوج كالكتاب بمعنى المكتوب المراد باول مزاج الاخلاط اول ممتزجها الذي هو الرطوبة الثانية مما تخلق من تلك
الاجسام ابتداءً كالمني او يغتذي به لغيره وليس المراد ان الاخلاط اذا امتزجت حصل ممتزج هو العضو لان الممتزج
الاول هو الرطوبة الثانية لا العضو والصحيح ذلك قوله كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج الاركان
لان الممتزج الاول من امتزاج الاركان هو النبات لا الخلط والغرض من هذا التشبيه امران الاول ان يعرف
ان تولد الاعضاء من الاخلاط انما هو بالواسطة كتولد الخلط من الاركان الثاني ان الخلط الحاصل من
الممتزج الاول من الاركان كما يكون بدون واسطة كما اذا حصل من النبات وبواسطة ايضاً كما اذا حصل
من اللحم الحاصل من النبات كذا الاعضاء الحاصلة من الممتزج الاول من الاخلاط وقد يكون بدون واسطة
كالاعضاء المفردة ومعها كالآلية ويعلم مما ذكرنا ان ما ينقل من عمر الخيام انه كتب على الحاشية ههنا
ان هذا الكلام مختل وتقديره الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام
متولدة من اول مزاج النبات والنبات جسم متولد من اول مزاج الاركان كان وقد سقطت هذه الزيادة
من قلم الناسخ الاول فاسد والاختلال لم يكن الا في فهمه حيث لم يفهم معنى اول مزاج الاركان ولم يعلم ان
مزاجها هو النبات وهو لا يحتاج في صيرورته خلطاً الى مزاج آخر لان النبات الواحد يصير خلطاً بمجرد
الاستحالة من غير ان يمتزج به شيء آخر وقال الامام ان الشيخ لم يجعل هذا حداً للعضو لانه لا يصلح له
لبطلانه طرداً وعكساً اما طرداً فلان فضلات الهضم الثالث والرابع من الوسخ والرمص والقيح
بل المني والمخ بل الارواح اجسام من اول مزاج الاخلاط مع ان شيئاً منها ليس بعضو واما عكساً هو متولدة قد
فلان شيئاً من الاعضاء ليس متولداً من اول مزاج الاخلاط لان المفردة منها متولدة من المني
على ما صرح به هو ايضاً والآلية من تركيب المفردة فيلزم ان لا يكون شيء منها عضواً وايضاً ان
عني بقوله من اول مزاج الاخلاط ما يكون متولداً من امتزاجها تولداً اولياً خرجت عن الحد
الاعضاء كلها لما ذكرنا وان عني ان كل ما تولد من امتزاج الاخلاط سواء كان بوسط او بدونه فهو
عضو

فهو عضو دخل البدن في الحد وكان ذلك فاسداً اما قوله انه لم يجعله حداً فلان ظاهر قوله في ماهية العضو هو انه جعله
حداً واما ما اورده طرداً فلما ذكرنا من ان مراده بالاجسام الكثيفة وبالاخلاط المحمودة والمني والمخ ليس
بكثيف والوسخ والرمص والقيح ان قيد بكثافتها فليست متولدة من الاخلاط المحمودة واما الارواح
فلان تولدها لا يلزم ان يكون من اول ممتزج الاخلاط الذي هو الرطوبة الثانية لانها قد تتولد من الاخلاط
ايضاً بان تلطف اجزاؤها وتتبخر ويحصل لها مزاج خاص اولانها ليست بكثيفة لكونها غير متماسكة
اولانها من هوائية مشتق عند الاطباء وعنده من بخار الدم وحده ولطيفه وبخار سائر الاخلاط ان
خالطه فلا اعتبار به في المزاج الروحي ولذلك يتغير حالها بحسب الصفاء والكدورة وقوله في بعض المواضع بما
يخالطه من الاخلاط ولطيفها يكون بناءً على انه قلما يخلو بخار الدم من بخار غيره واما ما اورده عكساً فلما عرفت
ان اول مزاج الاخلاط يعم المني وغيره وان تولد الاعضاء منه اعم من ان يكون بوسط او بدونه واما ما ذكره
من الترديد اخيراً فبان نختار الشق الاول لا الثاني ولا نم خروج الاعضاء لما ذكرنا او الثاني ويخرج البدن
لان تقدير الحد الاعضاء اجسام من اجزاء البدن اه وحذف للعلم قوله والاعضاء منها ما هي مفردة ومنها
ما هي مركبة اشارة الى تقسيمها وهي قد تقسم باعتبارات الاول تقسيمها الى مفردة وآلية لانه تقسيم اولي لما بحسب
الذات وبيان الحصر فيهما ان العضو اما ان يكون متشابه الاجزاء او لا فان كان الاول فهو مفرد ويسمى بسيطاً ايضاً
وان كان الثاني فهو مركب وعرف الشيخ المفرد بانه الذي اي جزء محسوس اخذ منه كان مشاركاً للكل في الاسم
والحد اي يكون اسمه اسم كله حقيقة ولذا حده حده كاللحم فانه عده في الاعضاء المفردة حتى الوتر فانه مع
تركبه من العصب والرباط اذا اخذ منه جزء محسوس يصدق عليه اسمه وحده لا العضو فانه لو اخذ منه
الغشاء مثلاً او العصب لا يسمى عضلاً ولذلك لم يعد منها لا يقال قوله محسوس ضائع لان ما لا يكون محسوساً لا
يمكن اخذه لان المراد ما يكون محسوساً وهو بحاله متعيناً لكونه جزءاً له دون غيره لا ما اخذ منه بالعصر وشبهه
ولذلك اورد لكون الجزء مشاركاً للكل يسمى اعضاء المفردة المتشابهة الاجزاء لاستلزام التشارك التشابه

وقال الامام ان هذا التعريف غير جامع لان الشريان والوريد والوتر من الاعضاء المفردة ولو اخذ من
الشريان والوريد جزء صغيرا او كبيرا طولا بحيث لا يكون فيه تجويف لا يسمى شريانا ولا وريدا ولا يحد بحدهما لانهما
جسمان مجوفان على ما ياتي ولا تجويف في الماخوذ منهما وكذا لو اخذ من الوتر عصب او رباط لا يسمى وترا
وهو على ما ذكرنا ظاهر من تاويل الجزء المحسوس ساقط لان الماخوذ من الشريان مثلا على ما ذكره لا يتعين جزئيته
في الحس لانتفاء ما شرط فيه من التجويف واحتمال ان يكون جزءا من عصب او غيره وقيل في جوابه ان
ما ذكره حد لنوع الاعضاء المفردة والنوع لا يتقوم بمشخصات افراده بل بكل فرد ما يخصه من التجويف
والاصمات والاستقامة والانحناء والصلابة واللين وغير ذلك فالشريان اذا اخذ طولا انما لا
يكون شريانا لعدم تشخصه وهو التجويف لكن لا يبطل كونه مفردا الا ان جزئيته كليته كونه مركبا مما هو
مركب منه وليس بشيء لان الكلام في صدق اسم الكل وحده عليه وظاهر انهما لا يصدقان عليه لا يقال ان
الجزء اذا كان مركبا مما تركب منه الكل وجب صدق اسمه وحده عليه لان ذلك انما يلزم لو لم يعتبر
في اسم الكل صفة منتفية في الجزء كالتجويف هاهنا وقال القرشي انه غير مانع اذ لو اخذ من اليد
مثلا قدر يسير يصدق على الباقي اسم اليد وحدها مع ان اليد عضو آلي وهو ساقط ايضا لان صدق
اسم اليد على الباقي لا يمكن ان يكون بالحقيقة والا لم يصدق عليه الباقي وكان ايضا وجود الماخوذ
وعدمه على السواء ولان التعريف في تقدير سالبة جزئية وهي ان ليس كل جزء اخذ منه اي جزء كان
مشاركا للكل الا في تقدير سالبة كلية والا لم يكن مناقضا لحد المفرد الذي هو في تقدير موجبة كلية
وقال المسيحي ان الكلام في الماخوذ لا في الباقي وهو لائح من بحث قوله والمركب اي العضو المركب
هو الذي اذا اخذ منه اي جزء كان اي جزء كان محسوسا او لم يكن لا يصدق عليه اسمه ولا حده
وهو ظاهر ويندفع عنه سؤال القرشي بما ذكرنا من الجوابين قوله وتسمى الاعضاء الآلية اي تسمى
الاعضاء المركبة آلية لانها آلات النفس في تمام الافعال وانما قال في تمام الافعال لان الافعال

الافعال تتم بها وان كان مباديها في المفردة لا تتم المفردة ايضا بآلات النفس في الافعال اذ الشريان آلة
لنفوذ الروح الحيواني الى الاعضاء والعصب لنفوذ الروح النفساني وهكذا فلا وجه للتخصيص لان معنى الآلية في
جميع الافعال الارادية وغيرها فيها ظاهر بخلاف المفردة قال رحمه الله واول الاعضاء المتشابهة الاجزاء العظم
اقول لما ذكر ان الاعضاء اما مفردة او مركبة شرع في بيان المفردة وهي عنده تسعة العظم والغضروف والعصب
والوتر والرباط والشريان والوريد والغشاء واللحم وزاد ابن هبل الشحم والعقب والصفاق والشحم عند الشيخ داخل
في اللحم والعقب في الوتر والصفاق والعضل من المركبة وانما ذكر تشريح العضل في الاعضاء المفردة لكونه في الاعضاء
المركبة اقل اجزاء من غيره ولذلك عده جالينوس في المفردة وجعل ابو سهل المسيحي الشريان والوريد واحدا وعبر
عنهما بالعرق وزاد الشحم والثرب والمخ والظفر والجلد فيكون عنده ثلثة عشر والشحم من اللحم عند الشيخ وكذا
الثرب بل هو مركب من طبقتين غشائيتين الطبقت احديهما على الاخرى فيما بينهما عروق وشرايين وهو طاف
فوق الامعاء ويشكله شكل الكيس والمخ في حكم الرطوبات او داخل في العظم والجلد مركب وكذا الظفر مع انه
ليس من الاعضاء المقومة للبدن عند الشيخ وزاد بعضهم الدشبد وهو شيء يشبه الغضروف ولم يذكره الشيخ اما لانه
غير طبيعي او لكونه في حكم الغضروف وجعل صاحب[2] الاعضاء المفردة سبعة اصناف صنف العظام والغضاريف [2] الكامل
وصنف العصب والوتر وصنف العروق الغير الضوارب وصنف العروق الضوارب وصنف اللحم المفرد والغدد
والشحم وصنف الجلد والاغشية وصنف الظفر والشعر فيكون عنده ثلثة عشر ايضا كما كانت عند ابي سهل المسيحي
الا انه نقص المخ والثرب وزاد الغدد والشعر فان قلت الوتر ايضا مركب وكذا الغشاء على ما ياتي فلم ذكرهما
قلت لما ذكرنا من صدق حد المفرد عليهما لعدم ظهور التركيب فيهما ظاهرا او لقلة التركيب فيهما قال جالينوس
لا يمنع ان يعد العضو متشابه الاجزاء وان كان فيه تركيب يسير اذا عرفت ذلك فنقول من جملة اعضاء
المتشابهة الاجزاء اي المفردة العظم والمراد بقوله اولها انه اولها بحسب تاسيس البدن عليه لصلابته
ولذلك راعى الترتيب الى آخرها في تقديم ذكر الاصلب على الالين حتى قدم ذكر الوتر على الرباط مع ان الرباط

جزء منه والجزء مقدم على الكل طبعاً لا لانه اول في التكون كما هو مذهب الاطباء لانه اخرها فيه اذ الحكمة
تقتضي بالابتداء والانتهاء الى الاصلب وقد صرح بذلك صاحب الكامل في قوله واذا امتزج المني و
الدم غلظتهما الحرارة التي فيهما قليلاً قليلاً الى ان يجمد البعض الجمود حتى يتمكن القوة المصورة ان تصوره
منهما اعضاء الجنين وتبدأ اولاً بتكوين الاغشية ثم باللحم ثم العروق ثم الاعصاب وبآخره تكون العظام
والغضاريف والاظفار عند ما تجمد المادة وينبغي ان يكون هذا الترتيب بعد الاعضاء الرئيسة قوله و
قد خلق صلباً لانه اساس البدن ودعامة الحركات هذا مجمل نذكر تفصيله عند الكلام في تشريح
العظم وكذا تعريفه انه الرئيسي والتحقق الاطباء على انه لا حس للعظام لعدم الاحساس بالوجع عند
قطعها او بردها ولانها خلقت ليكون اساساً ودعامة للبدن ووقاية لما يستند اليها والحس ضار
في ذلك وقال المسيحي جميع الاعضاء لا تخلو من حس وحركة ذاتيتين وان كانت مختلفة في ذلك لاتفاق
الاطباء على ان القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء وحيث يكون القوة الحيوانية فهناك قوة
الحس والحركة لانها معدة لهما لكن بشرط انتفاء المانع وحصول الشرائط اما الاول فكما في العضو ٢ ارتفاع ص
المفلوج فانه لا حس له بسبب السدة في العصب الآتي اليه واما الثاني فكما في القلب فلانه لا حس له
لان فيضان القوة النفسانية على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ فبعد ذلك لا يمكن ان
يكون له ذلك وفيه نظر قوله ثم الغضروف اي الثاني من الاعضاء المفردة الغضروف وهو الين من العظم
لانه ينعطف دونه واصلب من بقية الاعضاء بعده وفي وجوده في البدن اربع منافع الاولى ان يتوسط بين
العظام والاعضاء اللينة حيث يكون المراد اتصال احدهما بالاخر فيحسن به اتصالهما ولا يكون الصلب و
اللين قد تركبا بلا متوسط لما فيه من تأذي اللين عن الصلب وخصوصاً عند الضربة بل يكون التركيب
مدرجاً اي متنقلاً من الصلب الى الاقرب منه ثم الى الابعد ولهذا كان غضروف خلق لهذه المنفعة
يكون الين وذلك مثل الغضروف الذي في عظم الكتف فانه يتعرض كلما امعن الى الجلد ليكون
الين

الين واقبل للانعطاف فلا يتأذى الجلد عند تحريك العضد بالحركة التي تلزمها تغير وضع الكتف ومثل الشراسيف
وهي اجسام غضروفية في اطراف الضلع المسماة باضلاع الخلف لتخلفها عن الاستدارة بالجوف فانها خلقت
في اطراف تلك الاضلاع لئلا يتألم الجلد باطرافها الصلبة وخصوصاً عند الضربة والضغطة ومثل الخنجري ٢ الغضروف ص
تحت القص بالصاد والسين وهو رأس الصدر على ما يأتي والغضروف الخنجري غضروف مستدير الشكل
متصل باسفل القص خلق ليكون واسطة في ملاقاة طرف القص بالجلد وسمي خنجرياً لتشبهه بالراس
الخنجر الثانية ان يحسن به تجاور المفاصل المتحاكة لان التي لا محالة فيها كمفاصل القحف لا غضروف ٢ المخالف
فيها لعدم الحركة وانما يكون في مفاصل عظام القص لانها لا تخلو من محالة وان لم يحس تحركها وانما
لا يكون في مفاصل السلاميات مع كثرة الحركة لما فيها ما يقوم مقامه وهي العظام السمسمانية الثالثة
ان بعض العضل يمتد الى عضو لا يكون فيه عظم يستند اليه او تاره وينقوي به ولا يكون له بد مما
يستند اليه ليتمكن في فعله كعضل الجفن فانه عضل يأتي وسط الجفن وينبسط وترها على طرفه ٢ طرفه
فيحصل رفعه بتشنجها على ما يأتي ولا بد لوترها من مستند يصير دعامة وعماداً له والعظم هناك والحيلة
ايضاً لانه ان كان رقيقاً جداً انكسر وان كان غليظاً يعسر الرفع فخلق على طرفه وهو منبت الهدب
غضروف على ما يصرح به بعد ليتصل به وترها ليحصل ذلك الغرض الرابعة انه قد يحتاج في مواضع
كثيرة الى اعتماد ولا يتيسر الا على جرم قوي صلب لا في الغاية كما في الحنجرة فانها تحتاج الى ذلك
لوجهين الاول سهولة الانغلاق والانفتاح ولو كانت من العظام لما سهل ذلك الثاني ان الصوت ينبغي
ان يكون على وجه يستلذه الحيوان ولا يمكن ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس لجسم آخر وهو ان كان لينا
في الغاية لم يحصل الصوت اصلاً وان كان صلباً في الغاية كان كريهاً جداً فلا بد ان يكون متوسطاً بينهما
وهو الغضروف وانما قال في مواضع كثيرة لان هذا الاعتماد لا يختص بالحنجرة بل الانف كذلك قوله ثم العصب
اي الثالث من الاعضاء المفردة الاعصاب وهي اجسام دماغية المنبت او نخاعية بيض لدنة لينة

في الانعطاف صلبة في الانفصال خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة وانما ذكر تعريف العصب وما ياتي
بعده من المفردة لاحتياجها الى فصل مميز بخلاف العظم والغضروف لظهورهما وانما اتى باو لان منبت
بعض الاعصاب من الدماغ وبعضها من النخاع لا للشك وانما انبت بعضها من النخاع لانها لو كانت كلها
من الدماغ لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما هو الآن فيثقل على الاعضاء حمله وطالت مسافة
الاعصاب ايضا فكانت في معرض الآفات ولان الاعصاب الدماغية لابد من ان يكون لينة لان معظم
ما فيهما من القوى القوة الحاسة والاعضاء البعيدة من الدماغ صلبة فلو نبتت منها لتألمت بملاقاتها
فانعم الخالق تعم شانه بان اخرج بعضها من في الفقرات التي منها النبت بعضها منه وهو النخاع وهو جزء من
الدماغ فيكون مبدأ الاعصاب بالحقيقة الدماغ وفيه بحث نذكره في بحث الشرايين ان شاء الله تعالى وقوله لينة
في الانعطاف صلبة في الانفصال كالتفسير لقوله لدنة الى اخره لقوله لدنة انما يكون في الانعطاف كالاجسام
اللينة وفي الانفصال كالصلبة ومثل هذا لا يعد تكرارا وقوله خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة
اشارة الى عمدة السبب الغائي منها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك بقوى تاتيها من الدماغ ولابد لها من
حامل وهو الروح والروح لابد له من منفذ مائل الى الصلابة لئلا يتبدد ما فيه وهي الاعصاب
انما لم تخلق مجوفة لان ما ينفذ فيه من الروح قدر يسير فاكتفي فيها بتجويف المسام الا العصب الذي فيه
الروح الباصر فانه لكثرته لم يحتمل المسام وانما قلنا المذكور عمدة السبب الغائي اذ للاعصاب منافع غيرها
وهي انما يقوى اللحم باختلاطها به وتتكون منها اعضاء كالوتر والغشاء والجلد وقوله ثم الاوتار الرابع
من الاعضاء المفردة الاوتار وهي اجسام تنبت من اطراف العضل وهذا القدر كاف في امتيازها
عن غيرها فان شيئا مما سواها ليس منبتها اطراف العضل وقوله شبيهة بالعصب اي بعض لدنه صفة
لما يبين حالها في اللون والقوام وقوله فتلاقي اشارة الى سببها الغائي ولو اتى باللام بدل
الفاء لكان اولى لتلاقي الاوتار الاعضاء المتحركة وتجذبها تارة بانجذابها بسبب تشنج العضلة

بسبب تشنج العضلة واجتماعها ورجوعها الى ورائها وترخيها تارة باسترخائها بسبب انبساط العضلة عائدة الى وضعها
المطبوع اما علامات هذه ذلك في بعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان طولها المطبوع هو المقدار الذي
يكون عليه اللسان حال كونه ساكنا ثم اذا ارتخت تلك العضلة تمتد حتى تخرج اللسان من الفم وترتد العضلة
عن وضعها المطبوع اما قوله وهي مؤلفة في الاكثر من العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الاخرى
ومن الاجسام التي سنذكرها ذكر الاوتار وهي التي نسميها رباطات حاصله ان تاليف الوتر في الاكثر يكون من
العصب الذي ينفذ في العضل ويبرز من جهة اخرى ويتصل بالرباط وهو ظاهر لكن الكلام ههنا في التقييد
بالاكثر فقال الامام ان هذا يوهم ان الوتر في الاقل لا يكون مؤلفا منهما وليس كذلك لانه لا يتالف الا
منهما واجاب عنه بانا نسلم ان الوتر لا يكون الا من العصب والرباط اللذين في العضل لكن لا يجب ان يتكون
من العصب والرباط اللذين في العضل وتركا في العضلات العديمة الاوتار كعضل الجبهة وهذا كما ان
الشجرة تتكون في الاكثر من النواة ولا يراد به انها قد تتكون من غير النواة بل يراد ان النواة تتكون
منها الشجرة وقد لا تتكون فكانه قال العصب والرباط اللذين في العضل تتكون منهما في الاكثر وتر وفي
الاقل لا يتكون وهذا عكس كلام الشيخ لانه قال الوتر يتكون في الاكثر منهما وهو يقول منهما في الاكثر
يتكون الوتر وهذا يفيد حصر تكونه فيهما بخلاف الاول وقال القرشي معناه ان العصب النافذ في العضل
البارز منه في الجهة الاخرى يتالف منه ومن الرباط وتر في الاكثر كما في العضل المحرك بالوتر وبعضه ليس كذلك كما في
العضل المحرك بلا وتر وهو ما قاله الامام بعينه وقال الآمري الذي يمكن ان يقال ههنا هو ان جالينوس ذكر
في كتاب حركة العضل ان اكثر العضلات ينبت منها اوتار خفية لا يضبطها الحس واذا صح هذا فقوله
الوتر في الاكثر مؤلف من العصب والرباط يريد تاليفا ظاهرا للحس وفي الاقل تاليفا خفيا عنه وليس بشيء
ايضا لان كلامه صريح في ان الاكثر تركيبه من العصب والرباط لا في ظهوره في العضل وخفائه وقال الاستاد
الجواب ان يقال لا نسلم انه لا يتالف الا من العصب والرباط لانه قد يتالف من الاوتار كوتر العقب فانه

فانه يتألف من اوتار عضلات كثيرة موضوعة على الساق فتألفه الاكثر من العصب والرباط والاقل من تاليف الاوتار انفسها
وفيه ضعف لا يخفى واقول الاولى في الجواب ان يقال قوله في الاكثر فيه انه تألف من العصب الذي يبرز من العضل في الجهة الاخرى
من الرباط لا في تالفه منهما مطلقا وفي جاز ان يكون تألفه في الاقل منهما وان لم يبرز العصب من الجهة المقابلة كما في الجفن
فان وتره الذي ياتي الغضروف لا يتصور ان يكون تالفه من عصب يقابل جهته جهة الرباط اذ لا رباط على الغضروف التي
في منبت الاهداب حتى ياتي اليه بل الوتر ياتي من وسط العضلة ويتصل بذلك الغضروف وجهة خروج العصب والرباط
واحدة فالعصب ياتي مصاحبا للرباط حتى يحصل من اشتباكهما عضل الجفن ومن التفافهما بعد ذلك وتر يتصل بذلك
الغضروف وفي يكون تالف الوتر في الاكثر من عصب ينفذ العضل ويبرز في جهة مقابلة لما ياتي الرباط وفي لا على هذا
الوجه قوله وهي ايضا اجسام عصبانية المرئي والملمس ياتي من العظام هذا تاليف للرباط وقدمه مع انه يذكرها بعد ذلك ٢ المرئي
بقوله ثم الرباطات لتوقف بيان كيفية تالف الاوتار على ذلك وقال وهي ايضا منبها على ان الاوتار ايضا عصبانية
المرئي والملمس لانه لم يصرح به والمراد بعصبانية المرئي انما يكون كالعصب في اللون وبعصبانية الملمس انما تكون مثله في لدونته
العوام وانما قال ياتي بعضها من العظام دون ينبت لما سيحقق السر فيه عند بحث الشريان وفي بعض النسخ ياتي من
الاعضاء وليس بصواب لاتفاقهم على انها لا ياتي الا من العظام ولانه قصد يتم به تعريفها وعلى تقدير اتيانها من الاعضاء
يخرج عن كونه فصلا على ما لا يخفى قوله فيتشظى هي والاعصاب ايضا اشارة الى السبب منها وهو انما تقرح جزءا للوتر ٢ الغائي
والعضلة وذلك لان العصب على ما عرفت خلق لتادية الحس والحركة وما به يكون التحريك يحتاج الى وثاقة ولو اسند اليه
تحريك الاعضاء سيما الثقيلة منها وخصوصا البعيدة عن مخرجه لكان في معرض الانقطاع فدبر ذلك بان اخرج من
العظم القريب بالعضو المراد تحريكه بالعصب شيء شبيه به وهو الرباط وجمع بينهما فاشتق وتشظيا شظايا دقاقا
وسد الليفاف فما قرب من تلك الشظايا بالعضلة او بموضع ناسب تكونها هناك احتشى لحما وصار عضلة وما
فارق العضلة الى المفصل او العضو المتحرك اجتمع الى ذاته والتفت وترا وحصل من اشتباكهما العضل
ومن التفافهما الوتر فهو واسطة في تحريك الاعضاء اذا انقبضت تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه

الى جهة المبدا واذا انبسطت انبسط الوتر فيسترخي العضو والضمير المؤنث في قوله فما ولي العضلة منها راجع الى ما
يجب المعنى لانها كناية عن الشظايا الدال عليها قوله ايضا بعد ذكر التشظي وقوله اجتمع الى ذاته والتفت وترا
مشعر بانه ينفتل وحدة لكنه ليس بمراد لما مر وقوله وما فارقها الى العضل او العضو المتحرك صريح بان بعض
الشظايا اذا فارق العضل يذهب الى المفصل وبعضها الى عضو متحرك لا يكون مفصلا وقال القرشي لو اتى
بالواو بدل او بدلها لم يذكر المفصل بالكلية لكان اولى فان اراد انه لا يذهب الى المفصل ففساده بين
وان اراد ان ما يذهب الى المفصل يكون ذاهبا الى العضو المتحرك ايضا فيكون ذكره مغنيا عنه وهو حق
لكنه لا يفيد هذا التفصيل قوله ثم الرباطات التي ذكرناها اي الخامس من المفردة الرباطات وهي ما ذكرنا من انها ٢ لا نفيد
عصبانية المرئي والملمس ياتي من العظام وانما قدم تعريفها لذكرها في تكون الوتر ولا يخفى انه لو قدم ذكرها
على الوتر لم يكن محتاجا الى هذا التكرار ثم انه لو اكتفى بذكرها بعد ذكر الوتر لكان كافيا ثم ان قوله وهي اجسام
شبيهة بالعصب تكرار لا توجيه له اصلا لانه كان يعرف من قوله عصبانية المرئي والملمس قوله بعضها اي بعض تلك
الاجسام يسمى رباطا مطلقا وبعضها مع كونه رباطا يخص باسم العقب وبين كلا منهما بان الذي يسمى رباطا
والاولى له عقب فهو ما يمتد من العظم الى العضلة اي الى موضع تكونها ليتكون منه ومن العصب وتر وما لا
يمتد الى العضلة بل يصل بين طرفي عظمي المفصل او بين اعضاء اخر واحكم بينهما كما يحكم بالجلد شد
شيء الى شيء فانه مع ما يسمى رباطا يخص باسم العقب ايضا تشبيها له بعقب القوس وانما قال بين
طرفي عظمي المفصل او بين اعضاء اخر لان الرباط كما يكون لربط العظمين كرباطات الزندين
يكون لربط غيرها كالرباط الذي يربط العصب بالليف قوله وليس لشيء من الروابط حس اي لم
يخلق شيء منها ذو حس لئلا يتاذى بكثرة ما يلزمه من الحركة والحك بسبب الحركات العظيمة والاحتكاكات المفصلية وفي هذا التعليل يقتضي ان لا يكون للعصب حس بل الحق في بيان
كونه عديم الحس ان يقال ان مبداء الحس الدماغ وهو لا ينبت منه بل من العظم والعظم لا

لاحس له واجيب ان عصب الحركة لاحس له وعصب الحس لاحركة له بذاته ولا نسلم ان ما لا ينبت
من الدماغ لاحس له لا يكون له حس وان العظم لاحس له قوله ومنفعة الرباط معلومة مما مر من
انه يحصل من شظاياه وشظايا العصب العضلة والوتر ومن انه يحكم شد شئ الى شئ فتذكر ومن
منافعه ايضا ان يكون منه ومن العصب الغشاء وان يكون وقاية لما تحته كالرباط الذي يلتقي
اطراف الاوتار التي في المعصم وان يكون بمنزلة لباس للمحيط هو به من الاوتار من كل جانب
كالرباطات المطبقة بالاوتار الثمينة للاصابع وهذه لا يعلم مما مر والجواب ان الشيخ لم يدع حصر
منفعته فيما مر قوله ثم الشريانات اي السادس من المفردة الشريانات وهي اجسام نابتة من القلب
ممتدة مجوفة طولا عصبانية رباطية الجوهر لها حركات منبسطة منقبضة منفصلة بسكونات وانما
كانت ممتدة ليصل الى الاعضاء وتؤدي الروح الحيواني وانما كانت مجوفة ليتمكن ان يكون فيها
من الارواح مقدار ما يحتاج اليه وليكون فيها من الدم ما يمد الروح وانما جعل للروح الذي في
الشريان دم تمده دون الروح الذي في العصب لان الروح الذي في الشريان يمكن استمداده من
الدم بخلاف الذي في العصب فانها انما تتكون في الدماغ وقوله طولا قيد في الامتداد والتجويف
اي امتدادها وتجويفها يكونان في الطول والمراد بكونها عصبانية انها شبيهة بالعصب في اللدونة
وانما كان كذلك ليكون انبساطها وانقباضها بسهولة والمراد بقوله رباطية الجوهر انها تميل الى
صلابة الجوهر الرباطي وذلك ليقوى على الحركة القوية الدائمة ولئلا يتحلل فيها الروح وفهم الامام من
هذا التعريف ان الشرايين مؤلفة من عصب ورباط لانه قال هذا تصريح منه بانها
مؤلفة من مجموع الليفين والمنفعة فيه ان يكون رباطيتها صلبة ولعصبيتها حاسة وليس كذلك
لما عرفت من ان المراد منه واما جسمها على ما قالوا فانما هي من شظايا عصبية متصلة بها لا لكون
العصب جزءا منها وانما كانت حركتها بالانبساط والانقباض ليمكن جذب الهواء البارد ودفع

البخار

البخار الدخاني ولما كان جذب الهواء مقدما قدم الانبساط على الانقباض وانما قال منفصلة
بسكونات لما تقرر في الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين سكونا وسنذكر ذلك في بحث النبض
ان شاء الله تعالى قوله خلقت لترويح القلب ونفض البخار الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء
البدن اشارة الى السبب الغائي من خلقتها وقوله لترويح القلب ليس المراد منها ترويح القلب فقط بل ترويحه وترويح الروح
الذي فيه لكنه اكتفى بالاول لان الثاني لازم له وقال الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى لان العلة الغائية في
انبساط الشرايين حفظ اعتدال الارواح التي فيها واما ترويح القلب فحاصل بالعرض ويمكن ان يقال ان القلب هو
المولد للارواح والحافظ لها وهو متى كان معتدلا كانت هي معتدلة ايضا فيكون ذكره اولى وقد بقي الكلام في
قوله نابتة من القلب واختلف الناس ههنا فذهب قوم الى ان منبت العروق كلها من ناحية العينين والحاجبين
ثم ينحدر عرقان يمنة ويسرة وذهبوا الى ذلك لما راوا من ان العينين يجفان عند افراط الجماع وفساده يبين
لان الغالب على العينين الطبقات العصبية وهي باردة يابسة وما شانه ذلك يعرض له الجفاف عند افراط الاستفراغ
وقيل اصل الجميع عرقان يبتديان من البطن وقيل اصلها اربعة ازواج من الدماغ ولم يذهب الى شئ من ذلك
احد من المشرحين وقال المعلم الاول القلب هو مبدا الاعصاب والشرايين والاوردة بناء على ان النفس واحدة
واول تعلقها بالقلب فيكون مبدا لجميع القوى وهو ايضا مبدا الآلات وقال الشيخ في الشفا لا امتناع في ان يرسل
الدماغ الاعصاب ليستفيد بها من القلب القوة كما يرسل الكبد الماساريقا الى المعدة والامعاء لياخذ منها الغذاء
وذهب الاطباء المعتدبهم الى ان مبدا الاعصاب الدماغ ومبدا الشرايين القلب ومبدا الاوردة الكبد واحتج جالينوس
على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب والكبد اصله الغليظ عند الكبد ويتفرع عندها الى فروع اعظمها الواصل
الى القلب وينفذ فيه نفوذ غريب عن جوهره لشقه الى داخله شقا يدل عليه انكساره الى داخله وان الكبد
لما كان منها ينبعث الدم فمنها لا محالة ينبعث مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ وبجوهره اشبه
وعنده الين وعند القلب اصلب وعنه اغرب واتصاله به كالالتصاق وبالدماغ شديد الاختلاط والواصل

الى القلب شعبة من جملة الشعب واجاب الشيخ عن ذلك في الشفاء بان الغليظ في جهة قد يكون لمنفعة وضرورة توجب
زيادة انجذاب الغذاء لا لكونه جهة المبدأ ولذلك تغلظ العصبتان الآتيتان الى العينين عند الرطوبة الجليدية
والعروق الآتية الى الجنين من الرحم ولين العصب عند الدماغ ليس بان يدل على ان الدماغ منبته اولى من
ان يدل على ان الدماغ متكون منه كانه متدرج في اللين من مبدأه حتى يستعد ان يتكون منه جسم رطب هو الدماغ
وصلابته عند القلب يجوز ان يكون لانه مبدأه فان الاشجار يكون عند منبتها اصلب والغصن اللين يستعد ان
يكون التفريع لا من جهة المبدأ اذ كل ذلك تابع لاغراض القوة المصورة باذن خالقها جل وعلا وكل
التغليظ فان القلب لما كان العضو الرئيس على الاطلاق رققت الآلة عنده وغلظت بعد ذلك
خوفاً من مزاحمة المكان عليه فيمنعه عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في بقاء الحيوة فالنابت
من الشيء لا يبعد ان يكون غريباً من جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت من قعر البحر وهو طين وكذا
تبرّؤ بعض العروق والعصب عن جرم القلب لا يمنع نباته منه فان الغدد النابتة من اللحم يكون مبرئة
عنه مخالفة لجوهره ثم قال فثبت ان الحجة ليست لضرورية نابتة بطريق جدلي وهو ان نقول المسلم ان
مبدأ الآلة حيث القوة ام لا فان لم يقل بذلك خرج عن مذهبه وان قال به نقول له قد ثبت في غير هذا
الفن ان النفس الانسانية واحدة وهو ايضاً يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول
اول عضو يتكون وهو يوافقنا على ان ٢ المتكون هو القلب ويؤيده القياس وهو ان يكون ٢ اول ه
الالطف يسهل على الطبيعة من تكوين الاغلظ والتدبير الحكمي ان يبدأ اولاً بالاسهل وينتهي الى
الاصعب ليكون ذلك على التدريج فالطبيعة اول فعلها تكوين الروح ثم انها عند ما تكونها لا ينبغي لها
الاهمال بها خوفاً من التحلل بل لابد ان يكون لها عضو يحفظها ويمنعها من ذلك ويجب ان يكون
صلباً مستديراً ليبعد عن الآفات وان يكون في الوسط ليكون على جوانب البدن على السواء
لتساوي الحاجة اليه والا كان ترجيحاً من غير مرجح والقلب حاله هذه الحال فوجب ان تفيض قوى
النفس

ان تفيض قوى النفس اول تعلقها بالقلب ويلزمه ان يعترف بانه مبدأ الآلة تلك القوى ثم قال ولعمري لو كنت
في زمانه كنت اخذت مذهبه من الهيكل وهذا اشارة الى ما يحكى ان جالينوس لما ذكر قوله ذلك [illegible]
وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل في معابدها سبب الرهن وقال من بين على ان الامر ليس على
ما ذهب اليه ياخذ هذا فلم يكن احد في زمانه يعين ٢ قوله وياخذه فقال الشيخ لو كنت في زمانه ٢ فاده
لاخذته ولما استضعف قول المعلم الاول وجالينوس قال فيجوز ان يكون الحق هو قول جالينوس
ويجوز ان يكون قول المعلم ويجوز ان يكون القوة المولدة لما احدثت ٢ مادة لتكون القلب ٢ مواده
والدماغ والكبد وغيرها احدثت ايضاً ما هو آلة لتوسط بينها من غير ان يكون مختطفة من جواهر تلك
الاعضاء او من فضولها حتى يكون نابتة منها والاستاذ قال الاخير وقال العصب والشريان و
الوريد والرباط لا يجوز ان يكون واحد منها ينبت من عضو رئيس لما اسوة بباقي الاعضاء في انها تتكون لا من فضلة
عضو آخر ولو كان شيء من هذه نابتاً من عضو لكان يمتد منه في طوله بالنمو قليلاً قليلاً آخذاً الى جهة العضو
الذي يمتد اليه كما في الاسنان لكن الثاني باطل لان المشرحين عن آخرهم اتفقوا على ان هذه الوسائط التي
توجد متصلة بالاعضاء التي تتصل بها في اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن آخر واقول الكلام في
ادراك المشرحين لذلك اول حدوثها ثم انهم لم يدعوا انهم وجدوها من اول حدوثها غير متصلة بل عدم امتياز
بعضها من بعض حساً في جاز ان يكون قبل ان يتميز بعضها عن بعض في الحس يكون قد امتدت بالتدريج
من عضو الى آخر بل الحق هنا ان ثبت ان اول ما يتكون هو القلب وحين تكونه يفيض جميع القوى
وان مبدأ القوى مبدأ الآلة اما ما ذهب اليه المعلم الاول وما قال الشيخ من ان ارسال الدماغ الاعصاب
ليستفيد من القلب القوة على هذا مدفوع عنه والا فالكلام محتمل واذا انتهى الكلام الى هذا فنتكلم في
اول ما يتكون من الاعضاء واختلف فيه فذهب القدماء من الاطباء الى انه فقرات الظهر لانها
اساس البدن والاساس مقدم على المؤسس له وهو فاسد لانها اساس تركيب الاعضاء لا [illegible]

لا الصلب واحد ثم ان كون العظم اساساً انما هو باعتبار صلابته لا التقدمة في الوجود كيف وهو يتوقف في وجوده
على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب وذهب ابقراط الى انه الدماغ بناءً على ان اول ما يظهر من
مزاج البيض الادمغة وهو ضعيف ايضاً لجواز ان يكون القلب مقدماً عليه لكن لا يدرك الحس لصغره
وقال محمد بن زكريا انه الكبد لان المنى اولاً يكون في غاية القلة فيحتاج الى شئ يغذيه ويزيد فيه وهو الغاذية
فيكون العضو الذى هو مبدأ لهذه القوة هو المتكون اولاً وفيه ضعف ايضاً لان جمهور المشرحين على انهم
شاهدوا ان اول ما يتكون هو القلب ولاحتمال ان يكون الغاذية قبل ان تكون ساير الاعضاء في
القلب اذ الحكيم على ان جميع القوى حاصلة فيه ولان التغذية يتوقف على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل
في القلب فلا يتصور تقدم الغاذية عليه وقال الشيخ هو السرة اذ منها يأتى غذاء الجنين ولولاه
لم يتحقق شئ من الاعضاء وهذا ضعيف ايضاً لجواز ان يكون القلب متقدماً عليها لكن ظهوره
وتمامه يكون بها قوله ثم الاوردة اى السابع من الاعضاء المفردة الاوردة وهى اجسام شبيهة بالشريانات في كونها
عصابية ممتدة مجوفة طولاً لكنها نابتة من الكبد ساكنة خلقت لتوزيع الدم على اعضاء البدن اما نباتها من
الكبد فعلى ما هو مذهب الاطباء على ما عرفت واما سكونها فلعدم الحاجة الى حركتها واما توزيع الدم بها
فلان الدم انما يتولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى الاعضاء وهذا هو الغرض الاكثر منها وقد يكون
بعضها لجذب الغذاء من المعدة الى الكبد كالماساريقا وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى ومنها
الى المثانة فانه وان كان يجيئ الدم مع المائية فهو بالتبعية اذ الغرض الاصلى من خلقه نفوذ المائية فيه
قوله ثم الاغشية اى الثامن من المفردة الاغشية وهى اجسام منتسجة من ليف عصابى غير محسوس رقيقة
التحن مستعرضة تغشى سطوح اجسام اخرى وتحوى عليها لمنافع والمراد بانتساجها من ليف عصابى ان
يكون من ليف العصب او ما يشبهه فانها قد تنتسج من ليف العصب وحده كالغشاء المجلل للنخاع ومن
ليف الرباط وحده كامّى الدماغ فانهما ينتسجان من رباطات تنبت من اطراف عظام القحف و

القحف ومن ليف العصب والرباط معاً وهو الاكثر كساير الاغشية والمراد بكون الليف غير محسوس ان اجزائه
لا يتميز في الحس لرقتها لان ما هو رباطى منها لا يكون محسوساً لزيادة رقته على ما قيل لان اللفظ لا يساعده
والمراد بكونها رقيقة رقتها بالنسبة والا فبعض منها غليظة كغلاف القلب وقوله تغشى اى تحيط بسطوح
اجسام اخر انما هو بحسب الاغلب اذ الغشاء القاسم للصدر المسمى فرغما لا يحيط بشئ ولذلك قال وتجرى عليها
فان الجريان عليها اعم من ان يكون بالاحاطة او بدونها بخلاف الغشيان لكنه اعم من الجريان بوجه آخر وهو
ان الجريان لا يكون الا بالمماسة بخلاف الغشيان فانه قد يكون لا بالمماسة بل متبرياً عما يحويه كغلاف
القلب وكالام الغليظة للدماغ وانما قال سطوح اجسام دون اعضاء ليتناول ما احتمل ان يكون عضواً
وان لا يكون كالدماغ فان بعضهم يعده من الرطوبات وجزم به القرشى والاكثر على انه عضو لصدق حد العضو
عليه ولعروض انواع الامراض الثلثة من سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال والورم الذى هو مركب من الجميع
ولا شئ من الرطوبات كذلك وادعى الاستاد الاتفاق عليه وللاغشية منافع منها ان تحفظ جملة الاجسام
التى احاطت بها على شكلها وهيأتها لا سيما ما يكون منها رطباً كالدماغ فانه لولا الغشاء لتفرق ولم يترتب
ما هو الغرض منه ومنها ان تعلق الاجسام التى تغشيها من اعضاء اخرى وربطها بها حتى لا ينتقل من
المواضع التى ينبغى ان يكون فيها وذلك بواسطة العصب والرباط الذى تنشظى ليفاً الى ليفها اى ليف تلك
الاغشية الذى من العصب فانتسجت من ذلك الليف كالكلية فانها معلقة بواسطة الغشاء من عظام
الصلب قال الاستاد انما قال والرباط الذى تنشظى ولم يقل اللذين تنشظيا الى ليفها لان العمدة فى كون
الغشاء معلقاً هو الرباط لان العصب للينه خصوصاً عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وفيه نظر لان
كون الرباط عمدة فى كون الغشاء معلقاً لا يقتضى تخصيص التشظى به ثم انه لو قال اللذين تنشظيا الى ليفها لم يكن صحيحاً اذ الغشاء
لا ليف له بل ليفه اما ليف العصب او الرباط بل تقدير كلامه الرباط الذى تنشظى ليفاً الى ليفها الذى من العصب على ما
قررنا اولاً وهو تصريح بتشظيها ومنها ان يكون للاعضاء العديمة الحس في جواهرها سطح حاس لما يلاقيه بالذات و

سو جذب

ولما لم يحدث في الجسم الملفوف فيه بالورم وهذه الاعضاء اي العديمة الحس مثل الرية والكبد والطحال والكليتين فانها
لا يحس بجواهرها البتة لخلوها من العصب لكنها انما يحس للامور المصادمة لها بما عليها من الاغشية وفي بعض النسخ بما عليها
فيكون ما عليها يحس واذا احدث في هذه الاعضاء ورم او ريح صار كل منهما محسوساً اما الريح فبان يحسها الغشاء
بالعرض للتمدد الذي يعرض عنها واما الورم فبان يحسه مبدا الغشاء الذي هو العلاقة لارجحان العضو لثقل الورم
فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات وبالريح بالعرض والحاس لتمديد الريح هو نفس الغشاء وللثقل مبداه
وانما لم يخلق الاعضاء المذكورة حساسة بجواهرها اما الرية فلانها عضو سخيف دائم الحركة وينصب اليها مواد ردية
ويتولد فيها ايضا الابخرة حادة فلو كان لها حس لتألمت باحتكاك بعضها ببعض بسبب الحركة وتاذت بعواقب
تلك المواد والابخرة وتاذى القلب ايضا لشدة ايضا لمابه واما الكبد فلان الصفراء تتولد فيها وهي حادة لذاعة
فلو كان لها حس لتاذت بذلك واما الطحال والكلى فلان ما ينصب اليهما لا يخلو من لذع ايضا فلو كان لهما حس
لتاذتا بذلك وانما جعلت حساسة بواسطة الغشاء ليتمكن لها بذلك التحرز عما يؤذيها والتدافع لما يلاقيها من
الضرر قوله ثم الاي التاسع من الاعضاء المفردة اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء المذكورة وتحميها الاولى
وقوتها التي يدعم بها ارتقوت تلك القوة وفي بعض النسخ به فيكون راجعا الى الحشو وفي بعضها
وهو حشو خلل وضع عليه الاعضاء من البدن ومعناه ظاهر ايضا ولفظة البدن يوجد في النسخ الاولى ايضا
فيه هو احتراز من العظام السمسمانية فانها حشو خلل الواقع بين مفاصل الاصابع وليست لحما لا لها ليت
للحشو بل الرقت باطراف السلاميات ليكون افرزا على المفصل فلا ينخلع بالحركات القوية وهذا التعريف للحم
يخصه من المنفعة وهي ان الاعضاء المذكورة لو كان بعضها ملتصقا ببعض بدون خلل فيما بينها لم يترتب
عليها غاياتها كتحريك العضد بالاسترخاء والتقلص وحركة الشراسيف في الانبساط والانقباض وقبض الاعضاء
وبسطها فوجب ان يكون بينها خلل ولم يمكن ان يكون ذلك فارغا والا كان التركيب واهيا وتغير وضع الاعضاء
واضطرابها في تحركها وتحريكها وصارت معرضة للآفات فلا بد ان يكون محشوا بما لا يكون صلبا والا لزم ما

والا لزم ما لزم على تقدير الالتصاق بل لينا بحيث يحفظ وضع الاعضاء ويدعمها مع امكان تحركها وهو
اللحم والشحم لكن اللحم اولى لانه لحرارته يمنع استيلاء البرد على الاعضاء وهو ابعد من ان يذوب ويتلاشى بالحركة وهو
خمسة انواع اللحم العضلي وهو اكثر ما في البدن واللحم المفرد كلحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه ولحم الاسنان واللحم
الغددي كلحم الانثيين والثديين والسمين وهو ما يعلو اللحم مثل الالية والرثب وله منافع غير المذكورة وهي انه يمنع تمكن
الاعضاء الحر والبرد ويقيها من الجفاف وضرر المصادمات ويدفع من بعضها ضرر ملاقيات الصلب ويصير وطاء
لبعضها ويحسن به وضعها كلحم الفخذين اذ به يحسن الجلوس والتكي فيه وبه يحسن شكل البدن ويناسب بعض الاعضاء
الى بعض وللحم الغددي منافع خاصة اذ بعضه تولد رطوبة تحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد للرطوبة
المنوية وبعضه تولد رطوبة معينة في التغذية وغيرها كالتبلال الفم واللسان كالغدد التي تحت اللسان المولدة
للرطوبة اللعابية وبعضه يخزن شيئا يحتاج اليه كلحم الرية فانه يخزن هواء القلب لوقت الحاجة وذلك لان
القلب ليس في انقباضه وانبساطه كالصدر بل يتحرك دائما حتى قيل انه يتحرك في النفس المعتدل عشر مرات او
مرات حركة انبساطية وحركة انقباضية وجه لولا الرية لتأذى عند شدة النفس وحصره في الزحير واخراج النجو
والولادة والمرور في المواضع المنتنة والتي فيها دخان او غبار قال رحمه الله وكل عضو اه اقول
يريد تقسيم الاعضاء بحسب القبول والاعطاء وهي بهذا الاعتبار ينقسم الى اربعة اقسام وقبل الشروع في ذلك ذكر ان
كل عضو له في نفسه قوة غريزية بها يتم له امر التغذية وما يتم به ذلك امور الاول جذب الغذاء لانه لا يجذب
بنفسه البتة الثاني امساكه ريثما تتصرف فيه المغيرة الثالث تشبيهه بنفسه لونا وقواما الرابع الصاقه به ليصير
خلفا عما تحلل منه الخامس دفع الفضل عنه لئلا يبقى كلا عليه فلا يتمكن من امر التغذي على ما ينبغي وهو المراد
والا فقد يتم امر التغذي بدون الامساك كما في زلق الامعاء وبدون التشبيه كما في البرص وبدون الالصاق
كما في الذبول وبدون دفع الفضل كما في القولنج وعلى هذا يندفع ما قيل من ان دفع الفضل متاخر
عن تمام التغذي فلا يكون من متمماته وليس الكلام فيه لاني الشيخ يصرح فيما بعد ان خدم الغاذية يتم

يتم بافعال ثلثة تحصيل البدل والتشبيه والالصاق فههنا كيف جعلها خمسة لان الامساك ودفع الفضل
مندرجان تحت التشبيه والالصاق لانها لا يتمان بدونهما قال الاستاد ان قوله كل عضو له في نفسه قوة :
غريزية بها يتم امر التغذي لابد بران هذه القوة غير آتية اليه من الكبد وانه استحقها بمزاج في نفسه بل
يريد انها حصلت فيه لا من خارج البدن بل في اول تكونه من المني ولا يخفى ان اثبات هذه القوة :
لكل عضو من نفسه غريزة مع القول بانها من الكبد او القلب مشكل ولا تفصي منه الا بان يقال المراد
بكونها له من نفسه وكونها غريزية له هو ان كل عضو في نفسه يقتضي ان يكون هذه القوة من مبدا له يكونه
حاصلة له بواسطة كانت او بدونها لانه لا بد له منها لامر تغذيته ومعنى قوله ثم بعد ذلك الى آخره ان
بعد تحقق هذه القوة لكل عضو باتفاقهم بوسط كان او بدونه تختلف حال الاعضاء فبعضها له
الى هذه القوة امرها قوة تصير منه الى غيره وبعضها ليس له ذلك ومن وجه آخر ان شئت قلت
فبعضها له الى هذه القوة قوة تصير اليه من غيره وبعضها ليس له ذلك اذ على العبارتين تحصل اقسام اربعة
قسمان من الشق الاول وقسمان من الثاني ولا فرق بينهما الا ان الشق الاول على العبارة الاولى يكون المعطي
القابل والمعطي الغير القابل والشق الثاني القابل الغير المعطي وغير القابل والمعطي وعلى العبارة الثانية
بالعكس قوله واذا تركبت الخ الاعتبارات الحاصلة من اختلاف الاعضاء في ذلك تحصيل هذه الاقسام
وهي عضو قابل معط وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير معط وعضو لا قابل ولا معط فبني ذكر الاقسام
على العبارة الاولى وراعى الترتيب الحاصل منا كل شق على ما ذكرنا اما العضو القابل المعطي فلم يشك
بناء المفعول والتقدير لم يشك احد من الفريقين وهما جالينوس واتباعه والمعلم الاول واتباعه
في وجوده لانهم اجمعوا على ان كل واحد من الدماغ والكبد يقبل الحيوة والحرارة الغريزية والروح
من القلب فثبت قبولهما وانما ذكر الحرارة الغريزية والروح مع انهما ليسا بقوتين لانهما تابعان لقوة
الحيوة وكذا اجمعوا على ان كل واحد منهما ايضا مبداء قوة تعطيها غيره لان الدماغ مبداء اعطاء قوة
الحس

قوة الحس لغيره عند قوم ايهم الفريق الاول مطلقا اي من غير قبول قوة الحس من القلب ولا مطلقا عند الفريق
الثاني بل بعد قبولها من القلب ولم يذكر الحركة مع الحس لان الحركة الارادية ليست بظاهرة الصدور من
الدماغ بخلاف الحس فان السمع والبصر والشم ظاهرة الصدور منه والكبد مبداء اعطاء قوة التغذية للغير عند
الفريق الاول مطلقا اي من غير قبولها من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبولها من القلب
فثبت اعطائهما باجماعهما ايضا لان كون الاعطاء لا مطلقا لا ينافي الاعطاء لا يقال القوة التي بها
للاعضاء امر التغذي ليست بآتية اليها عند قوم من غيرها بل انما استحقها بمزاج في نفسها من واهب الصور
فكيف يصح دعوى الاجماع على ان الكبد معطية لها لان المراد بالجميع اي جالينوس والمعلم الاول واتباعهما
اذ النزاع بينهما ولذلك قال لم يشك على ما قررنا هذا تقرير كلامه ولا غبار عليه ولا عدول والشارحون عن
آخرهم لما لم يفهموا معنى قوله مطلقا ولا مطلقا وفسروها بما لم يكن مراد الشيخ وهو ان مطلقا معناه
ان الدماغ مبداء الفعل الحسي وقوته عند الاطباء ولا مطلقا معناه مبداء الفعل الحسي لا القوة عند
الفلاسفة وكذا الكبد مبداء الفعل التغذية وقوتها عند الاطباء ومبداء الفعل التغذية لا القوة عند الفلاسفة
اوردوا اشكالا عليه وهو ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادي لصدور الفعل فقط لا القوة فلم يصح الاجماع
على انهما معطيان لغيرهما قوة ولا يلزم من قوله ان الدماغ مبداء الحس والكبد مبداء التغذية الا ان يكونا مبدئين
لفعلهما ثم قال القرشي ليس يحضرني الجواب عنه وقال المسيحي الاجماع المذكور ليس عائدا الى مبدأيه كل واحد من
الدماغ والكبد للقوى المذكور بل هو عائد الى قبول الدماغ او الكبد الحيوة من القلب وضعفه ظاهر وقال الامام
لما ان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل من القوى لا يحصلها على الرأي الحق لكن هو ايضا
اصل ثان في ان نفوذ القوى منه الى سائر الاعضاء فصار كل منهما مبداء لهذه القوى ابتداء على
رأي الطبيب وبعد القلب على رأي الفيلسوف وقال الاستاد هو هدر لانهما ليسا مبدأين لهذه القوة
على رأي الفيلسوف بل مبدأين لظهور افعالها وهو ايضا جزم بانهما على مذهب الفيلسوف ليسا مبداء

للقوة بوجه وغفر عن قول الشيخ اولاً ان كل واحد منهما ايضاً مبدأ قوة يعطيها غيره فانه صرح بكونهما مبدأين للقوة ايضاً
ولا يشك منه في قوله واما العضو القابل الغير المعطي فلا شك في وجوده البعد فان اللحم قابل لقوة الحس والحيوة من
غيره وليس مبدأ في اعطاء قوة ما لغيره بوجه الا مطلقاً ولا مطلقاً ولا يذهب الى اعطائه احد ولذلك قال الشك
في وجوده البعد واما القسمان الآخران ففيهما خلاف الاطباء وكبير الفلاسفة اي المعلم الاول في احدهما هو المعطي
الغير القابل فقال كبير الفلاسفة انه القلب وهو الاصل الاول لكل قوة وهو يعطي سائر الاعضاء القوى التي بها
يتغذى والتي بها تحيى والتي بها تدرك وتحرك وانما قيد الاصل بالاول لان الدماغ على ما عرفت اصل ثان وكذا الكبد في اعطائهما
قوة الحس والحركة والتغذية بعد قبولهما من القلب وفيهما يظهر آثارهما وقال والتحرير مع ان المعلم الاول لا يثبت
القوة الحيوة بناء على ثبوتها وكانه يقول انها لو ثبتت فالقلب هو معطيها لا لتبقي الكلام في انه يعطي ولا
يقبل وما نقله لا يدل على الثاني لانه اذا كان معطياً لجميع القوى للغير يعلم انه لا يكون غيره معطياً له شيئاً منها
حتى يكون قابلاً واما الاطباء وقوم من اوائل الفلاسفة فقد فرقوا مبادي هذه القوى في الاعضاء التي هي القلب
والدماغ والكبد وانكروا وجود عضو معط غير قابل بل قالوا الكل منها معط لما له للغير وقابل للغير منه ما
يحتاج اليه فيه وهذه الاعضاء اصول ومعادن لهذه القوى اما انها اصول فلان كلاً منها اصل للروح الذي
فيه والروح اصل للقوة لكونه مبدأ قابلاً لها واصل الاصل اصل واما انها معادن لها فلانها انما يفاض على
ما يتولد فيها فكانت كانها تكونت فيها فيكون معادنها وهذا مبني على تكثر النفس وهم معترفون به وسيأتي
الكلام فيه في بحث القوى انشاء الله قال الشيخ قوله اي قول المعلم الاول عند التحقيق والتدقيق اصح وقول
الاطباء في بادي النظر اظهر ولم يتعرض لبيان ذلك واقوى متمسك الاطباء وجوه اربعة الاول ان العقل
يحكم بان القوة حيث الآلة المعدة لها وحيث يظهر آثارها ولا خفاء ولا خلاف ايضاً ان آثار القوى النفسانية
يظهر في الدماغ وآثار الطبيعية في الكبد والآت الاولى الاعصاب والثانية الاوردة والتشريح يدل على ان
الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد الثاني ان القلب لو كان مبدأ للقوى النفسانية والطبيعية

والطبيعية لتضررت افعالهما عند مرضه والمشاهد بخلافه فانه يحدث به امراض مثل الخفقان وغيره والحس والحركة
وتوليد الدم بحالهما ولو يلحقهما ضرر بضرره آخراً فانما يكون لاحتياجهما الى الحرارة الغريزية الرقيقة ونحن لا ننكر كونه
منشأً للروح الحيواني والحرارة الغريزية وانهما يأتيان منه الى الدماغ والكبد بل النزاع في ان القوى النفسانية و
الطبيعية ليست في الروح الحيواني الآتي اليهما وانما تحصل فيهما الثالث ان القلب لو كان مبدأ لهذه القوى
لوجب معالجته عند وقوع الخلل في افعالها دون الدماغ والكبد والتالي ظاهر البطلان الرابع ان استعداد
الروح القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعداداً واحداً او لا يكون فان كان الاول لزم صدور جملة القوى
والافعال في القلب والدماغ والكبد او بطلانها جميعاً لانه ليس صدور بعضها اولى من بعض اذ الاستعداد
واحد وان كان الثاني لزم ان لا تحصل فيه من القوى الا المناسب له في الاستعداد وكذا عند الوصول الى
الدماغ والكبد هو المطلوب ولهذه الوجوه قال الشيخ ان قولهم في بادي النظر اظهر لا عند التحقيق اذ لقائل
ان يقول على الاول انا لا نسلم ان القوة حيث الآلة وحيث يظهر آثارها مطلقاً بل اذا لم يكن آلة معدة
لظهورها ولا نسلم انها نابتة من الدماغ مثلا والكبد وسنده ما مر وعلى الثاني انا لا نسلم ان الافعال كلها لا تتضرر
عند تضرر القلب الا ان يتأخر عنه غايته انه لا يدرك اولاً وعلى الثالث انا لا نسلم انه لو كان مبدأ لها لوجب علاجها
دون الدماغ والكبد بل يجب علاجهما من غير ان يهمل جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره على
ما ينبغي هو صحة مزاجهما واذا انتفت قدم علاجهما لتوقف المشروط عليها كما يعرض بالرطوبة الجليدية عند
حصول الآفة في العين فان ذلك ليس لانها مبدأ للقوة الباصرة بل لكونها شرطاً في ظهور الفعل وقيل
انما لا يقصد علاج القلب عند تضرر افعالها لانه لا يتصور بطلان كونه مبدأ لهذه القوى الا اذا انقطع
التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت وعلى الرابع انا لا نسلم انه لو كان استعداد الروح القلبي لقبول جميع
القوى استعداداً واحداً لزم صدور جميع القوى والافعال في القلب والدماغ والكبد لجواز ان يكون القلب اولى
لقبولها لاختصاصه بمزايا ليست لغيره وان لا يقتضي صدور الافعال منها فيه لتوقف صدورها منها على

على شرط وهو وصول الروح الحيواني الى الدماغ والكبد وانه لو لم يكن استعدادا واحدا لزم ان لا يحصل
فيه من تلك القوى والافعال الا المناسب له في الاستعداد لجواز ان يحصل فيه استعداد مناسب للقوة:
الحيوانية ثم لغيرها بالتدريج واقوى ما تمسك به اتباع المعلم الاول هو ان النفس واحدة وهي مبدا لجميع
القوى وان اول تعلقها بالاعضاء القلب فيلزم ان يكون القلب محلا لجميع القوى اما النفس واحدة فلانها عبارة عن هوية الشخص
وذاته المخصوصة به وكل احد يعلم ببداهة العقل انه واحد وانا نضيف الادراك والحركة والشهوة وغير ذلك الى
انفسنا ولا يجوز ان يكون هي هذه الاعضاء لانا نضيفها الى انفسنا حال كوننا غافلين عن جميع الاعضاء الظاهرة
والباطنة ولا قواها لانها يتبدل بتبدل الاجزاء وهويته كما هيا فيه من ابتداء الوجود الى انتهائه واما
انها مبدا لجميع القوى فلانها تفيض على البدن بعد تعلقها بالكون وسايط في تدبيرها واما ان اول تعلقها
بالكلية بالاعضاء القلب فلان القوى لابد لها من موضوع وهو الروح وانقلاب الاجزاء الهوائية
التي المنسوب اليه اسهل والحاجة اليه لانبعاث القوة المصورة امس ومحال ان يهمل الطبيعة امره
ولا يبعد في حفظه وتميته في موضع يصلح لذلك وتنفيه الى جميع جوانب البدن متقاربة وليس ذلك: ٢ يكون فيه
الدماغ والكبد فتعين ان يكون هو القلب ولا يمكن ان يكونا ايضا لان الاحتياج اليهما للتغذية
والحس والحركة وهذه الافعال انما يتم بالحرارة الغريزية ومنبعها القلب ولان البدن ما لم يكن حيا
لا يحتاج الى غذاء ولا يكون حساسا والحيوة بالروح الحيواني ومحلها القلب بالاتفاق فيكون اول
ما يتكون لانبعاث القوى الروح واول ما يتكون من الاعضاء القلب بل تجاويفه لانه مجمع
الارواح الارواح وهو المراد بالقلب لا العضو اللحماني وهذا مع انه لا يخلو من نظر لكنه لما
كان اقرب الى القواعد الحكمية قال الشيخ ان قوله عند التحقيق والتدقيق اصح قوله ثم:
اختلف في القسم الاخر الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم اي اختلف الفريقان في العضو
الذي لا يكون معطيا ولا قابلا لا ان الاختلاف واقع بين الفريقين بل كل منهما اختلفوا

اختلفوا فيما بينهم فذهب طائفة من الاطباء والفلاسفة الى ان العظم واللحم الغير الحساس على ما في بعض النسخ كلحم الكبد
والكلية وما اشبههما من الاعضاء التي لا حس لها انما يبقى بقوى فيها تخصها لم يأتها من مبادا اخرى بل تكون
استفادتها من اول التكون من واهب الصور واذا وصل اليها غذا انما كفت انفسها بتلك القوى في امر
الاغتذاء بهو بهي لا تفيد عضوا اخر القوة التي فيها ولا عضوا اخر تفيدها قوة اخرى هذه ظاهر كلامه وقال
الاستاد المراد بكونها غير قابلة انها ليست قابلة للقوى الطبيعية ولا شيء من القوى اصلا فان كل عضو لابد
ان يكون قابلا من القلب الحيوة اما بالقوة الحيوانية على قول من يقول بها او بشيء اخر على قول غيرهم والا
عرض له ما عرض للعضو الميت من العفن وقوله ايضا اذا وصل اليها غذا انها كفت انفسها صريح في هذا و
فيه نظر لان تقسيم الاعضاء الى اربعة بحسب القبول والاعطاء وعدمهما ليس بالنسبة الى القوى الطبيعية وحدها
ثم لا يبعد ان يكون القوة التي يكفيها في امر الاغتذاء يكون بها الحيوة عند القائلين بهذا القول و
ذهب طائفة اخرى من الفريقين الى ان تلك القوى لم تأتها من مبادا اخر لكنها فاضت اليها من
الكبد والقلب في اول التكون ثم استقرت فيه بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما اضرها
وهذا مذهب جالينوس والطبيب ليس عليه ان يتبع الخروج الى الحق في هذين الاختلافين اي اللذين
في القسم الاول والثاني بالبرهان بل ليس له اليه سبيل من جهة ما هو طبيب ولا يضره ذلك في شيء من
مباحثه واعماله اما انه ليس له اليه سبيل من جهة ما هو طبيب فقال الاستاد لانه من جهة ما هو طبيب انما
يبرهن على ما هو مسلة من علمه انما يكون مسلة منه ما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض والا لا يكون مسلة منه
فلا يجوز التعرض لاثباته من حيث هو طبيب لو تكلف في اثباته يكون قد تكلف فضولا وليس على ما ينبغ
لان ما ذكره يدل على انه لا يكون مسلة من علمه لا انه لا سبيل له اليه بل انما لا يكون له اليه سبيل لانه مما يتعلق ٢ اثباته؟
بعلم اعلى من الطب ولو اراد بيانه فيه من حيث هو طبيب كان بالمبادي الطبيعية هو محال واما انه
لا يضره عدم العلم بذلك في شيء من مباحثه واعماله فلان البحث عن حفظ الصحة وازالة المرض انما

يتوجه الى انه مبادى صدور الافعال لا الى مبادى القوى لان الطبيب حيث راى استقامة الافعال توجه الى حفظها ٣ سلامته
وحيث راى ضررها توجه الى تدارك نعم يجب عليه ان يعلم ويعتقد فى الاختلاف الاول انه لا علية ان لا باس ولا
ضرر عليه فى ان يكون القلب مبدأ فى الحس والحركة للدماغ ومبدأ للقوة المغذية للكبد كما هو رأى الحكيم او
لم يكن كما هو رأى الاطباء فان الدماغ لا شك انه المبدأ لصدور الافاعيل النفسانية بالقياس الى ساير الاعضاء
اما بنفسه او بواسطة القلب وكذلك الكبد لصدور الافاعيل الطبيعية بالنسبة الى ساير الاعضاء وهو لا يخالف الحكماء
العلاج لانه انما يتوجه الى مبادى الافعال لا الى مبادى القوى وكذا يجب ان يعلم ويعتقد فى الاختلاف الثانى ٣ اول ضه
انه لا ضرر عليه ايضاً فى ان يكون حصول القوة الغريزية فى مثل العظم واللحم الغير الحساس فى ابتداء الامر من الكبد او
استحصر بنفس مزاجه من واهب الصور او لم يكن هذا اولا واحد منهما وان امره الآن ليس بحيث لو انسد
السبيل بينه وبين الكبد وكان عنده غذاء معد يبطل تصرفه وفعله فيه كما يبطل الحس والحركة لو انسد العصب
الآتى من الدماغ الى عضو بل القوة التى يحتاج اليها فى تصرفه فى الغذاء صارت غريزية له ما بقى على مزاجه ولا
يحتاج بقاؤها فيه الى وصول المدد كحصول قوة الحس والحركة فانه على سبيل المدد هذا والحق فى هذه المسئلة
ان حصول هذه القوة للاعضاء المذكورة ليس من واهب الصور ووصولها ايضاً على سبيل المدد كوصول الحس و
الحركة اما الاول فلانه لو فيت بحصولها من واهب الصور لزم ان لا يكون القلب رئيساً على الاطلاق واما :
الثانى فلانه لا دليل للقائلين بان وصولها اليس على سبيل المدد الا انه لو كان كذلك لبطل اغتذاؤها عند انسداد
السبيل بينها وبين الكبد كما يبطل الحس والحركة عند انسداد العصب وهذا انما يتم لو ثبت ان اللحم المذكور مثلاً
لا يبطل اغتذاؤه عند انسداد الوريد الذى بينه وبين الكبد لا يقال ان اللحم اذا حصل بينه وبين الكبد سدة
لا يعتريه هزال كما يعتريه الخدر عند انسداد المجرى بينه وبين العصب فى زمان اليسير وما احتبس فيه من المادة
لا يتعفن ايضاً بعد انسداد الوريد بل يتصرف ما عنده من القوة فيه وهذان دليلان ظاهران على ان
وصول القوة الطبيعية اليه ليس على سبيل المدد لجواز ان يكون الاول لغلظ مادة الاغتذاء ولطافة

ولطافة الروح الحامل للحس والثانى لتصرف ما عنده من الحرارة الغريزية فيها لا انها لازمة للحيوة وحاصلة فى
كل عضو فيتحلل ما فيها من الاجزاء الغذائية اولاً فاولاً بحيث لا يتعفن قال رحمه الله تعالى اقول هذا تقسيم
آخر للاعضاء على ما مر من الاعطاء والقبول ولذلك قال فى آخر حين عرفت حال الاعضاء فى القبول والاعطاء فيتضح ٣ منهر صح
ويتضح حال القسمة ويعرض له ان يحسن العضو اعضاء رئيسة واعضاء غير رئيسة وهذه تكون اما مرؤسة مع الخدمة او
مرؤسة بلا خدمة او غير مرؤسة وهى غير رئيسة فيكون غير رئيسة وغير مرؤسة على ما قال واوضح من هذا انها اما ان تكون
رئيسة اولا والاول قسم والثانى اما ان يكون مرؤسة اولا والثانى قسم وهو ان لا يكون رئيسة ولا مرؤسة والاول اما
ان يكون مرؤسة مع الخدمة او بدونها فيصير الاقسام اربعة الاول الاعضاء الرئيسة وهى الاعضاء التى هى مبادى
للقوى الاولى فى البدن المضطر اليها فى بقاء الشخص والنوع والمراد بالمبدأ هو الفاعلى والقابلى لا الصورى والغائى
فان الاعضاء ليست مبادى صورية ولا غائية للقوى بل الامر بالعكس اذ القوى كصور الاعضاء وغاياتها والمراد
بالقوى الاول الحيوانية والطبيعية والنفسانية وانما كانت قوى اول لتخصصها من مبدأ الحيوة واحتياج البدن
اليها فى بقاء الشخص والنوع بخلاف قوة السمع والبصر والشم فانها ليست كذلك بل تتحقق بعد ذلك وكون هذه
الاعضاء مبادى الاولى فاعلية وقابلية لهذه القوى وهى فائضة من النفس باعتبار انها فاعلة للارواح وهى قابلة
لها قوله فالرئيسة هذا تفصيل للاعضاء الرئيسة بحسب الشخص والنوع وهى بحسب الشخص ثلثة الاول القلب وهو
مبدأ قوة الحيوة والثانى الدماغ وهو مبدأ قوة الحس والحركة والثالث الكبد وهى مبدأ قوة التغذية وانما احتاج
الشخص فى بقائه الى هذه الثلثة لان البدن مركب من العناصر وهى متداعية الى الانفكاك وانما يجبرها على
الالتيام قوة الحيوة ولا بد لها من محل وهو الروح الحامل لها ومولده القلب وذلك الروح بل البدن :
دائم التحلل فلا بد له من قوة تولد مادته وتورد بدل ما يتحلل وهى القوة الغاذية ومحلها الدم ومولده الكبد
ثم لما كان البدن يلحقه ما ينفعه ويضره وجب ان يكون فيه ما يكون له شعور بما ينفعه ليطلبه وبما يضره ليهرب عنه
وهى القوة النفسانية ومحلها الروح الذى فى الدماغ واما بحسب بقاء النوع فالرئيسة هذه الثلثة ايضاً ورابع

وهو الانثيان اللذان يضطر اليهما لامر ايضاً اما ان تلك الثلثة رئيس بحسب النوع ايضاً فلان النوع انما يمكن وجوده ببقاء
الشخص مما يضطر اليه الشخص في وجوده وبقائه يضطر اليه النوع بالضرورة واما ان الانثيين للنوع خاصة فلان الشخص يبقى
بدونها لكن حيث لا يمكن بقائه ابداً لما ثبت بضرورة الموت فلا بد من قوة يكون نسبتها الى النوع في اخلاف العوض
كنسبة قوة الغاذية اليه في اخلاف بدل ما يتحلل منه من المولدة ومعدنها فيهما لان المني انما [illegible] نضجه ويستعد لان
يصير مادة شخص آخر فيهما فهما مما يضطر اليهما لاجل توليد المني وحفظ النسل ولذلك ينقطع النسل بقطعهما لا يقال هذا
ينافي ما يأتي من ان المني يتولد في الاعضاء التي قبل الانثيين لان المراد بتوليدهما اياه نضجه وجعله مستعداً لظهور
القوة المولدة فيه فتولده وان كان في اعضاء قبلهما لكنه حيث لا ينتفع به في افادة تمام الهيئة والمزاج الذكوري و
الانوثي الا فيهما جعلهما كالمولدة له ومعنى الانتفاع بهما في افادة تمام الهيئة والمزاج ان تمام الهيئة المبينة
بحيث لا يشتبه الذكر بالانثى انما يحصل بروز الانثيين وخفائهما فان جاز ان يختلفا في امور اخر ايضاً كسعة
الصدر وعظم الاطراف وجهارة الصوت لانا نقول انهما مما يكونان للرجال يكونان للنساء ايضاً الا انهما غير راسخين
في النساء وبروزهما تابع للمزاج الذكوري وعدم البروز للمزاج الانوثي فكيف يكونان مفيدين للمزاج الذكوري
والانوثي لان بروزهما وخفائهما وان كانا تابعين للمزاج لكن لما كان البروز مكملاً للمزاج الذكوري والخفاء
للمزاج الانوثي جعلهما كالمفيد له ولذلك يكون ظهور الكمال عند ما ينهض الانثيان لفعلهما وهو بعد البلوغ اذ
في تكميل المزاج الذكوري ينتقل السحنة والصوت والاخلاق الى موافقة احوال الرجال في ذلك بعد ان كانت
في حالة الصبى شبيهة باحوال النساء والحاصل ان الانثيين كما يضطر اليهما النوع لتوليد المني كذلك ينتفع بافادتهما
تمام المزاج الذكوري والانوثي لا يقال البروز انما يحصل بعد تحقق تمام المزاج الذكوري فلو توقف ان كان تمامه بالبروز
لدار لان المراد من تمام المزاج الذكوري ان يصير مزاج الصبي الى ان يوجب احوالاً شبيهة باحوال الرجال بعد ان كانت
شبيهة باحوال النساء والتمام بهذا المعنى متأخر عن تمام البروز فلا دور واما ان المزاج الذكوري والانوثي
من العوارض اللازمة لانواع الحيوان لا من الاشياء الداخلة فيها اي الفصول المقومة لها فلان الذكورة و
الانوثة سيما حرارة او برودة يعرض للرحم في ابتداء تكونها فيكونان متأخرين ولا شيء من الفصول المقومة

المقومة بمتأخر ولان الذكورة والانوثة لو كانت فصلاً للانسان لم يمكن وجوده الا مع احدهما لكن التالي باطل
لانه قد يكون خنثى وهذا الكلام وان كان خارجاً عن صناعة الطب لكن لما ظن بعض الاطباء انهما من الفصول
المقومة للانسان اشار الى انه ليس كذلك فهذه الاربعة من الرؤساء والقلب رئيس ليس بمرؤوس ولا خادم على
رأي المعلم الاول ومن الثلثة الباقية الكبد رئيس مرؤوس خادم والانثيان رئيس مرؤوس غير خادم والدماغ كحققت
ايضاً وفيه نظر واما ما ليس برئيس فهو اما خادم او غير خادم والاول كالمعدة والثاني كاللحم لا يقال القلب اولى بان
يعد خادماً من جميع الاعضاء اذ شأنه توليد الارواح وتنفيذها مع القوة الحيوانية والحرارة الغريزية الى سائر
الاعضاء لان الخادم على ما يأتي اما مؤد او مهيئ وظاهر انه ليس بمؤد او مهيئ وهو الذي خلق لتلك التهيئة لا لغيرها كالرئة
لاعداد الهواء والكبد للغذاء والقلب لم يخلق لتهيئة الروح الحيواني لقبول فعل الدماغ والكبد بل ليتعلق به النفس
ويصير البدن حياً لكن لما لم يمكن ذلك بدون توليده للروح وتهيئته اياه وتنفيذه الى غيره وقعت التهيئة
بالعرض الا بالذات وذلك بالحقيقة ليس بخدمة بل انعام وتفضل فله رياسة بالذات وخدمة بالعرض ومنه
قيل سيد القوم خادمهم قوله والاعضاء الخادمة اشارة الى تقسيم الاعضاء الخادمة وتعيين كل منها بحسب
الرؤساء وهي اما ان يخدم بان تعد المادة وتهيئها او بان تؤدي ما فعل المخدوم الى الاعضاء القابلة
له والاول يسمى خادماً مهيئاً والثاني مؤدياً والخدمة المهيئة تسمى منفعة ويتقدم على فعل المخدوم والخدمة
المؤدية خدمة على الاطلاق وتتأخر عن فعل المخدوم ولكل عضو رئيس خادم بالمعنيين اما القلب فخادمه
المهيئ هو مثل الرئة لانها تعد الهواء وتهيئه بتصفيته من الشوائب التي خالطته لفعل القلب فيه وجعله
روحاً اما وحده على رأي ٢ الاطباء او اذا اختلط بالاجزاء اللطيفة من الدم اختلاطاً به يحصل للجملة المزاج ٢ ما هو مذهب صح
الروحي وان لم يجوز صيرورة شيء من الهواء روحاً بناء على ان الروح انما يحصل من بخار الدم ولطيفه فبان
يقول من افعال القلب تنفيذ الهواء مع الروح الى الاعضاء وهو لا يتمكن منه الا بعد تصفيته وتعديل
مزاجه والرئة بعده لقبول هذا الفعل وقال الامام القلب له فعلان احدهما توليد الروح والثاني حفظ

اعتداله والخادم المهي له بحسب الفعل الاول الكبد لانها التي تولد الدم وتسيره الى القلب ثم هو يجعله روحا واما بحسب
الفعل الثاني فالخادم المهي هو الرية لان القلب لا يتمكن من الانبساط المدخل للهواء ولا من الانقباض
المخرج للبخار الدخاني الا بعد جذب الرية له فهي لا معونة لها في الفعل الاول لان خدمتها في ايراد الهواء الحافظ
لاعتدال الروح والحاجة الى حفظ اعتداله متأخر عن وجوده وهو فاسد اما اولا فلما بينا من كونها خادمة
مهيئة على الوجه المذكور واما ثانيا فلانها على ما ذكر لا يكون خادمة مهيئة اصلا لان تمكن القلب من الروح لا يكون
خدمة التهيئة اذ المراد بها تهيئة المادة لقبول فعل المخدوم لا تمكين المخدوم من الفعل قوله والمؤدي اي
الخادم المؤدي للقلب الشرايين فانها تؤدي الروح الحيواني الى الاعضاء واما الدماغ فخادمه المهي هو مثل الكبد
وساير اعضاء الغذاء كالمعدة والمري والفم وساير اعضاء حفظ الروح كالرية وقصبتها والانف و
الشرايين الصاعدة الى الدماغ المسماة بالشبكة لا القلب فان تهيئته لا تسمى خدمة وانما كانت اعضاء الغذاء
واعضاء حفظ الروح خوادم مهيئة للدماغ لان فعله اعطاء الحس والحركة للاعضاء بواسطة القلب او بدونه
وذلك يتوقف على الروح الحاصل من الغذاء جملة او بعضا وعلى بقائه بحاله والاول باعضاء الغذاء والثاني
باعضاء حفظ الروح وقال الامام ان الشيخ جعل الخادم المهي للدماغ الكبد وفيه نظر لان ههنا اعضاء اخر
يخدم الدماغ خدمة مهيئة غيرها واقربها الطبقة الشبكية وابعد منها القلب لان الروح الحيواني يصعد منه
اليها فيستعد لان يصير روحا نفسانيا وابعد من القلب الكبد لان الروح الحيواني انما يتولد في القلب من
الدم الذي يصعد اليه من الكبد وهو ضعيف لان الشيخ لم يحصر خوادم الدماغ المهيئة في الكبد بل قال
مثل الكبد والقلب قد مر انه لا يسمى خادما قوله والمؤدي اي الخادم المؤدي للدماغ هو مثل العصب اذ فيه
ينفذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء وانما قال مثل العصب لان العضل والوتر والغشاء مؤديات
ايضا لكن لما كان تأديتها بواسطة العصب خصه بالذكر واما الكبد فخادمها المهي هو مثل المعدة وهو ظاهر وانما
قال مثل المعدة لان الماساريقا والمري والفم خوادم مهيئة لها ايضا وانما خصها بالذكر لانها الاصل فيها و

خادمها

وخادمها المؤدي هو مثل الاوردة اذ فيها ينفذ الارواح الطبيعية الى الاعضاء وانما قال مثل الاوردة ليتناول
الشريان الوريدي واما الانثيان فخادمها المهي مثل الاعضاء المولدة للمني قبلهما وتلك الاعضاء هي الاوردة
الملتفة المحشوة بلحم غددي وهي موضوعة بقربهما وفيها يهيأ الدم لان يصير منيا اذا حصل فيهما فمكان التوليد منهما هو الا
وكماله في الانثيين ولذلك يخرج الخصيان ويخرج رطوبة بيضية شبيهة بالمني ويلتذون بالجماع وانما جعلت تلك الاوردة
ملتفة ليحصل للدم بسبب كثرة التعاريج التي فيها مع معاونة اللحم الغددي تلك الاستحالة ويبيض وكذلك تكون
اوردة الرحم واما اوردة باقي الاعضاء فلا يحتاج الى ذلك بل يكفي فيها استقامة الطرق في حصول الهضم
الثالث واستعداده لان يصير رطوبة ثانية اذا رسخ واستقر فيها وقال محمد بن زكريا ان طبقة العروق متشابهة
وكثرة التلاويف لا مدخل لها في توليد المني وذلك يبقى الدم زمانا كثيرا في العروق ثم يخرج بالفصد وليس بابيض
فالمولد للمني هو اللحم الغددي كالحال في الثدي وهو ضعيف لان طبقة العروق وان كانت متشابهة لكن بسبب
كثرة التلاويف واللحم الغددي يصير اقوى في التغير وبقاء الدم في العروق زمانا كثيرا وهم والا لم يحتج الى بدل
بل دائما يتحلل منه شيء ويرد عليه عوضه ولكون الوارد مثله يظن انه هو وليس هو بل مثله قوله واما المؤدي
اي الخادم المؤدي للانثيين ففي الرجال الاحليل وعروق بينهما وبين الاحليل ولكن في النساء عروق يندفع فيها
المني منها الى المحبل وهو بفتح الباء موضع الحبل وفي بعض النسخ الى المهبل وهو اقصى الرحم وقيل في الرحم
خلقتان احديهما على فمه عند طريق الفرج والاخرى التي تنضم على الولد والمهبل ما بينهما وهو انسب لان المني
يندفع الى هنالك ثم يبتلعه الرحم وينضم عليه فمه وقد رجح بعض هذه النسخة على الاولى بقول الجوهري كان
ذلك في محبل فلان اي في وقت حبل امه وهو وهم لان جعل محبل ههنا اسم زمان لا يناسب جعله ظرف
مكان قوله وللنساء زيادة الرحم التي فيه منفعة المني معناه ظاهر لان منفعة المني بقاء النوع و
الرحم يحفظ عليه ارواحه وحرارته ويحفظها من التحلل ويفيده حرارة اخرى بها يتم استحالته وقبول
صور الاعضاء لكن فيه اشكال من وجهين الاول انه ذكر ان المؤدي في الرجال الاحليل والعروق وفي

بل يكون في النساء الرحم والعروق كما يكون في الرجال الاحليل والعروق

وفي النساء العروق فالرحم لا يكون زايدًا الثاني ان الكلام في المؤدي والرحم ليس مؤديًا والجواب عن:
الاول ان ما بازاء الاحليل للرجال ثابت ايضًا مقلوبًا فكانه في حكم المذكور وقوله زيادة:
الرحم يحتمل معنيين احدهما ان يكون الرحم فهي زايدًا والثاني زيادته وهي ما بعد الخلقة الثابتة
منه الذي يبلع المني ويحفظه ويستقر فيه الجنين وهذا اشبه بالمراد ويؤيده ما في بعض النسخ زيادة
الرحم التي يتم فيها منفعته وعن الثاني ان تلك الزيادة بما فيها من جذب المني كانها مؤدية:
لمنيها قال رحمه الله قال جالينوس اقول هذا تقسيم آخر للاعضاء بحسب فعلها ومنفعتها وهي بهذا:
الاعتبار ينقسم الى ثلثة اقسام ماله فعل فقط كالقلب وماله منفعة فقط كالرية وماله كلاهما كالكبد هكذا قال جالينوس و
لما كانت المنفعة ايضًا من فعل العضو اراد الشيخ ان يفرق بينهما ليتميز الفاعل من النافع فقال انه يجب ان يعني
بالفعل فعل يتم بالشيء وحده بدون عضو آخر من الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع مثلها:
للقلب في توليد الروح فانه فعل يحصل منه بدون معونة عضو آخر وذلك الفعل ضروري في بقاء الشخص او النوع و
انما قال مثل القلب لان الانثيين ايضًا مما يتم به توليد المني ويفيضان القوة المولدة عليه من غير احتياج الى
عضو آخر في هذا المعنى وكذا اللهاة يتم بها تقطيع الصوت لان تقطيع اللهاة الصوت ليس من الافعال:
الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع لان ما يحصل به تحسين الحيوة قد يعد فيما به يحصل الحيوة وان يعني
بالمنفعة [illegible] ما يهيئ الشيء لقبول فعل عضو آخر يصير ذلك الفعل في اما في افادة حيوة الشخص كاعداد
الرية للهواء فانها تهيئ الهواء بتصفيته وتعديله لان يصير روحًا او جزءًا منه او مبدءًا على اختلاف الآراء
او في بقاء النوع كاعداد الاعضاء المهيئة للانثيين لاتق فعلها هذا يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى
الدماغ ويكون هو خادمًا مهيئًا له الا لان فعله لتوليد الروح تام وفعل الدماغ ينبغي ان يكون ناقصًا او
لا مر من ان فعله لاسيم خدمته وقال الامام ان جالينوس لم يشترط في الفعل ان يكون معتبرًا في بقاء الشخص او
النوع بل قال في الجوامع الاعضاء ثلثة اصناف منها ما يقوم الفعل من الافعال فقط كالدماغ فانه بهذا السبب

بهذا السبب متى حدث به آفة او ماله ضرر كان ذلك مرضًا ومنها ما يقوم بمنفعة غيره كالرية فان فائدته تنحني اعضاء
الغذاء ومنها ما يقوم بفعل ومنفعة معًا كاللهاة فان فعلها ان يقوم الصوت بان يقرع الهواء اذا خرج ومن جهة
ذلك متى قطعت حدث من قطعها مرض ومنفعتها للرية انما بمنزلة ستارة لها عن الآفات ودافع عنها غائلة برودة
الهواء فانه قد جعل للهاة فعلًا وهو التصويت وهو غير معتبر في بقاء الشخص او النوع بل كل ما تم بالعضو وحده فهو
فعل وقد عرفت جوابه حيث قلنا ان كل ما يحصل به تحسين الحيوة يعد مما يحصل به ثم ان الصوت لا يتم باللهاة
وحده بل تقطيع الصوت واما الصوت فيتم بلسان المزمار والثقب الذي في عضلات الحنجرة وبالهواء الخارج و
العضو الذي به فعل ومنفعة فكالكبد فانها تهضم اولًا هضمها الثاني وتعد للهضم الثالث والرابع قوله فيما تقدم بيان
لكونها فاعلة ونافعة مع ظهور ذلك فربما يهضم اولًا هضمًا تامًا بحيث ذلك المهضوم الذي هو الدم لتغذية نفسها يكون
قد فعلت فعلًا تامًا لانه تام بالنسبة الى تغذية نفسها وهو ضروري في حيوة الشخص وبما قد فعلت فعلًا معينًا للفعل
منتظره وهو الهضم الثالث والرابع يكون قد نفعت قال رحمه الله ونقول ايضًا من راس اقول هذا تقسيم [illegible]
للاعضاء بحسب ما يتكون منه ومعنى قوله من راس انا نرجع تقسيمها الى مبدء تكونها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة اقسام لانها
اما ان يتكون من المني او من الدم او منهما والاول هي الاعضاء المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم والثاني كاللحم والشحم
والثالث لا يكون الا مركبًا كالعضو الراس وقوله وان ما خلا [illegible] يكون من المنيين يريد به ما خلا اللحم والشحم
من الاعضاء المتشابهة الاجزاء فلا ينتقض بالاعضاء المركبة كالراس لانه غير مركب من المنيين لا يتوق ان
السمين والسمن من الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهما ما خلاهما وليس من المنيين بل من الدم لان السمين
راجع الى اللحم لانه من مائية الدم والسمن يجوز ان يكون من الآلية كما هو رأي ابي سهل المسيحي وغيره و
٢ عنده حة وان يكون من الاعضاء المنوية لتكونه من الدم الشبيه بالمني وقال الامام لو كان اللحم متكونًا من الدم لزم:
٢ الدم حة تأخر القلب من الاعضاء لانه عضو لحمي لكن الاجماع واقع على تقدم تكونه وللقائل ان يقول لا يلزم من
كون اللحم متكونًا من الدم كون العضو اللحمي كذلك والقلب ليس بلحم بل لحمي يتكون اولًا من المني ثم يتزايد:

اجزائه بالدم قوله الا انها الا ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء الا المتكونة عن المني على قول من يحقق
من الحكماء وهو المعلم الاول يتكون من مني الذكر كما يتكون الجبن عن الانفحة ويتكون عن مني الانثى كما يتكون
الجبن من اللبن فكما ان مبداء العقد في الانفحة كذلك عقد الصورة اي القوة الفاعلة في مني الذكر وكما
ان مبداء الانعقاد في اللبن فكذلك مبداء انعقاد الصورة اي القوة المنفعلة في مني المرأة وكما ان كل
واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين
الحادث عنهما وهذا القول يخالف قليلا بل كثيرا قول جالينوس فانه يرى في كل واحد من المنيين قوة عاقدة
وقابلة للعقد ومع ذلك لا يمتنع ان يقول ان العاقدة في المني الذكوري اقوى والمنعقدة في الانثى اقوى
هذا لفظ المتن والكلام فيه مبني على الامرين الاول اثبات مني المرأة الثاني جزئيته من الذكر للجنين اما
اما الاول فاختلف فيه والمشهور من المعلم الاول انه ليس لها الا دم الطمث وشنع عليه جالينوس بوجوه
منها ان الاولاد يشبهون والديهم فلهم اصول ومبادئ يصيرون مشبهين بهم وليس ذلك دم الطمث لانه
غير حاصل للاب فهو المني فيكون للمرأة ايضا ومنها ان اكثر الاعضاء المعدودة منوية ومني الذكر لا
يفي بتوليد جميعها لقلته وكثرتها فلا بد ان يكون للمرأة مني ومنها ان النساء يحتلمن ويرين منيا ويلتذذن
يتلذذن به واجاب الشيخ عن الاول في الشفاء بما حاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكر لكان مشابهة
الولد للوالدين ثابتة دائما والتالي ظاهر البطلان بل سبب المشابهة فعل المصورة على قدر استحقاق
المادة فاذا صادفت مادة قابلة لصورة ما اعطتها ما اعطتها باذن خالقها صورة مناسبة لاستعدادها
فتارة تكون مستعدة لقبول صورة الاب وتارة لقبول صورة الام وتارة لصورة اخرى وان سلم
ان سبب المشابهة من جهتهما معا فلم لا يجوز ان يكون ذلك من جهة الام دم الطمث كما يكون من
طرف الاب المني وعن الثاني بان تلك الاعضاء ليست بجملتها من المني بل القدر اللازم منهما من
المني وباقيها من الدم وفي لم لا يفي مني الرجل بذلك وعن الثالث بان الرطوبة التي يرينها ليست
منيا

ليست منيا بالحقيقة بل شبيهة بالمني وانما اللذة فبسبب دفعها للرحم ولذا عمالة لانها كيف كانت لا بد ان
يكون منها الدغدغة والعفونة حاسين ويظهر من كلامه في الشفاء ان المعلم الاول يعترف بوجود رطوبة المرأة
يشبه المني ويخالط المتكون والا كانت خلقة الخصى الاناث ومجاريها عبثا وهي مغايرة لدم الطمث لانها يستلذ
بسيلانها الى الرحم ويتألم بجريان دم الطمث وتسميتها بالمني مجاز وقيل المني الحقيقي يستجمع خمس صفات بياض اللون
وحصول اللذة من خروجها والدفق وقوة العقد وكون رائحته شبيهة برائحة الطلع وفي وجود هذه الصفات له
بحث والحق ان المرأة لا مني لها كمني الرجل وان اعتبر فيه تلك الصفات يكون تسميته منيا بالمجاز واما الامر الثاني
فقد اختلف فيه ايضا فقال جالينوس ان المعلم الاول يرى ان مني الرجل لا يخالط المتكون ولا يصير جزءا منه و
قال الشيخ في الشفاء ليس هذا رأيه بل هو يرى ان مني الرجل وان خالطه فانما يخالطه على انه فاعل لا على انه
مادة ولا يدخل في قوام الاعضاء بل ان كان يدخل في قوام شيء فليكن الروح او يكون من شأنه اذا افاد القوة
تحلل ثم ان فاضل الاطباء يناقض افاضل الحكماء ولم يحسن ان يقول شيئا لكونه قليل الضبط في الا
الاصول وان كان كثير الضبط للفروع واحتج جالينوس على انه يصير جزءا بوجهين الاول ان الرحم مشتاق
بالطبع الى المني لان المجامع يحس عند الانزال كان شيئا يجذب احليله الى داخل سيما اذا كان
هو والانثى بعيدي العهد بالجماع واذا كان مشتاقا الى شيء وجاذبا له بشوق طبيعي فكيف يجوز ان يضيعه
واذا لم يضيع يصير جزءا الثاني ان باطن الرحم خلق خشنا ليحفظ المني ويمنعه من السيلان لخشونته و
قال الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة في حيوان الشفاء ونحن نتعجب من هذا الرجل مع
دعواه في جودة التصرف في المنطق والفلسفة كيف قنعت نفسه بهذه الحجج السخيفة اما قوله كيف
يجوز ان يكون شيء يجذب شيئا بشوق طبيعي اليه ثم يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق شيء الى شيء لحاجة اليه
ثم اذا زالت تلك الحاجة يزول ذلك الاشتياق كاشتياق الكبد والعروق الى الماء عند الحاجة اليه
لاجل التنفيذ في المسالك الضيقة ثم عند زوال تلك الحاجة لا يبقى ذلك الجذب بل يتبدل الجذب

٣ فلتكون ٤

الجذب بالدفع وكمال الاعضاء بجذب الادوية المصلحة لمزاجها او بتحليل مادة فيها فيجوز ان يشتاق الرحم
في اول الامر ليؤثر مزاج دم الطمث ويفيده المزاج الصالح لقبول النفس الانسانية ثم يستغني عنه
ويدفعه او يتخلى من مسلكه فيتحلل بنفسه واما خشونة باطن الرحم فلا نزاع فيها وذلك ليتعلق به المني لاجل
الحاجة اليه ثم يتخلى عنه عند الاستغناء وانما النزاع في انه هل يصير جزءاً من بدن الجنين ثم قال على
سبيل الجمع بين المذهبين لا يبعد ان يكون القوة العاقدة في مني الذكر اقوى والمنعقدة في مني الانثى
اقوى وان كان المني والمكون اجزاء [illegible] متحللة مداخلة مني من الرجل فلا يبلغ ان يصير عضواً :
متصلاً بل انما يكون منتشراً في خلل العضو ويتم انعقاد الجنين من هذين المنيين وقال في الفصل
الاول من المقالة السادسة ان مني الذكر ليس هو جزءاً من الاعضاء بل هو مبدأ روحاني فقد
ينها بعض الاعضاء فاذا وقع في الرحم قوم نطفة الانثى وحركها وحركها وتحرك هو ايضاً معها فالحد من الانثى
والروح النفسانية من الذكورة والمولود من ذكر وانثى مختلفين اذا تمادى الزمان في بقاء الشبه مال
الى مشاكلة الانثى لغلبة المادة على الصورة قال ويدل على صحة هذا ان البزور انما تنقلب الى الارض اذا
تكررت زراعتها وينبت ما نبت كلها كالقنبيط فانه زرع ببلاد خراسان في جنس قنبيطاً ثم يصير كرنباً
وكذلك اجناس البطيخ والى ما ذكرنا اشار بقوله واما تحقيق القول في هذا ففي كتبنا في العلوم الاصلية
وملخص القول ههنا ان الاتفاق واقع على ان مني الذكر فيه قوة عاقدة واختلفوا في انه هل فيه
قوة منعقدة ايضاً حتى يصير جزءاً ام لا والاطباء اثبتوها والحكماء انكروها بناءً على ان ما فيه قوة
عاقدة فلا يكون فيه قوة منعقدة والا كان الفاعل قابلاً وفيه نظر لانه ان سلم فانما يكون في البسيط
من غير الات وقوابل ثم لهم فيه قولان الاول انه يصير مادة الروح التي في الاعضاء والاخر انه
ينعقد من الانثى بقوته ثم يتحلل ويفسد وهذا هو الذي نسبه جالينوس الى المعلم الاول وكذلك اتفقوا
على ان مني الانثى فيه قوة منعقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة اولا والاطباء اثبتوها

اثبتوها والحكماء انكروها بناءً على ان القابل لا يكون فاعلاً وبانه لو كان فيه قوة عاقدة كان كافياً ٢ الفاعلة
في التوليد وضعفها ظ وجالينوس مع اعتقاده ان في مني المرأة قوة عاقدة يدعي ان فعلها لا يتم بدون
مني الذكر ولا يمكن التولد منها بدونه والحق امكانه لجواز ان يحصل له وحده المزاج الذي يستعد لان :
يتعلق به نفس لكن يكون ذلك نادراً لان منيها مائل عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة والظاهر
ايضاً ان الاجزاء التي يتولد منها الجنين اكثرها من المرأة ولذلك يكون مشابهته للام اكثر ويؤيده
قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم تخيروا لنطفكم فان اكثر الشبه من اخواله قوله ثم ان الدم اي بعد
ان عرفت ان لكل من المنيين مدخلاً في تكون الجنين سواء قلنا ان قوة العاقدة في مني الذكر والمنعقدة في مني الانثى كما هو مذهب
الحكيم او في كل منهما قوة عاقدة ومنعقدة كما هو مذهب الطبيب ينبغي ان تعرف ان المني وحده لا يمكن ان يصير منه حيوان
على القدر الذي يقتضيه نوعه بل يحتاج الى مادة تمده وتنميه وذلك هو دم الطمث الذي كان ينفصل عن المرأة في
الاقراء فانه يصير غذاء له لا كله بل اكثره لقوله فمنه ما يستحيل الى جوهر المغتذي والاعضاء الكائنة منه اي من المني
في بعض النسخ الاصلية وفي بعضها الاول فيكون غذاء منمياً له اي للجنين او لجوهر المني وفي بعض النسخ انما
للاعضاء ومنه ما لا يصير غذاء لذلك باللام اي لجوهر المغتذي والكاف اي غذاء منمياً له ولكن يصلح ان ينعقد
في حشوه اي المني او الجنين او المذكور من الاعضاء وفي بعض النسخ في حشوها اي حشو الاعضاء وهذا اظهر
فيكون شحماً او لحماً ولم يقل سميناً لانه في حكمها وفائدته انه يملأ الامكنة بين الاعضاء الاولى ومنه فضل
لا يصلح لاحد الامرين فينصب بعضه الى فم المعدة لمشاركتها الرحم وتشتاق الطبيعة الى شيء تشتهيه ويكون هذا
للحبلى بالذكر اقل لان الذكر لكثرة حرارته يكون جذبه للغذاء اكثر وتحليله اقوى وهذا القسم لا يذكره الشيخ وبقي
بعضه محتبساً الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلاً وانما يحتبس الى وقت النفاس ليعين في اخلال :
الجنين ولئلا يلامس الاغشية بشرته فيأذن بصلابتها وليس يحتبس هذا فقط بل وفضلة البولية والرازية
والعرقية فان الجنين يحيط به ثلثة اغشية المشيمة وهو الذي يصير اليه فيه غذائه وداخله غشاء يسمى السقا وفيه يجتمع

فضلاته البولية والبرازية واذا خلع عنه يسمى القلا يجتمع فيه فضلات العرقية وجميع هذه الفضلات تحتبس الى وقت النفاس
ويخرج عنده لينقى البدن ولا يبقى في الرحم ليتبع ويعين على ازلاق الجنين ولذلك لو سبق خروجها على خروج الجنين عسر الولادة
هذا حاله الى حين ولادته فاذا ولد فان الدم الذي يولده كبده يقوم مقام ذلك الدم الذي كان غذائه قبلها ويتولد منه ما كان
يتولد من ذلك الدم واللحم يتولد من متينه لان المائية تحدث رهلا وضعفا ويعقده الحر واليبس بتحليل رطوباته والشحم من
مائيته ودسمه وكذا السمين ويعقده البرد ولذلك تحلله الحر ويكثر على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة قال المسيحي قوله و
يتولد منه ما كان من ذلك الدم يشعر بان الجنين عندما يكون في جوف امه يتغذى بدم حيض من غير ان يفعل كبده فيه شيئا
وهو خطأ لان جالينوس ذكر في كتاب منافع الحيوان ان الاوردة المنتسجة في المشيمة يجتمع كلها الى عرق واحد ويدخل في
سرة جنين ويتصل بمقعر كبده ويفعل فيه كبده وينفذه الى ساير اعضائه وليس على ما توهم بل كلامه صريح في ان الجنين عند
ما يكون في جوف امه يتغذى بدم الحيض من غير ان يولد كبده ذلك الدم وهذا الاشعار اعتداه من يكون من غير ان يفعل
كبده فيه شيئا قال رحمه الله وما كان من الاعضاء اقول يريد بيان حال الاعضاء المنوية في الانجبار والعود فيقول كل ما
يكون منها متخلقا من المنيين فانه اذا انفصل لم ينجبر بالاتصال الحقيقي الا بعضه وذلك في قليل من الاحوال ايضا وهو حال
خلوه من الامور الموجبة لعسر الالتحام لكونه حساسا متحركا او مجرى لمادة لان كل ذلك مانع من الالتحام فاذا خلا بعض الاعضاء
الالتحام منها ينجبر بعض الانجبار وذلك في سن الصبي ايضا لوجود مادته التي تكون منها فان الصبي لقرب عهده بالكون
يوجد في بدنه بقية من المادة القريبة الشبه بالمني ويكون عظمه ايضا لينا لدنا قابلا للالتحام وقوته متوفرة وذلك
البعض الذي ينجبر مثل العظام وشعب صغيرة من الاوردة دون الكبيرة منها والشرايين اما العظام فلخلوها من الاحوال
الاحوال الموجبة لعسر الالتحام واما الشعب الصغيرة من الاوردة فلضعف التمدد فيها لقلة ما تحويه ولم يذكر العصب
لانه مع عدم كونه حساسا متحرك لحركة العضو والظاهر ان الرباط حكمه كذلك واما استثناء الكبيرة منها فلقوة تمديد
ما فيها لكثرته واما استثناء الشرايين فلدوام حركتها وصلابة جرمها ورقة دمها وقوة تمديد ما فيها من الارواح و
زعم جالينوس انه شاهد التحام الشرايين الذي تحت الباسليق والشريان الذي في الصدغ التحاما تاما فيقال القياس ايضا

فيقال القياس ايضا على ذلك لان العظم طرف في الصلابة وهو لا يلتحم الا قليلا واللحم طرف في اللين وهو يلتحم فما هو متوسط
الحال بينهما حاله بين بين وقال الشيخ هذا خطائي والمعتمد عليه التجربة وكانه لم يصدقه في اخباره بالتحامهما لجواز ان
يكون ما ظنه التحاما لم يكن التحاما حقيقيا هذا حكمهما في الانجبار واما حكمها في العود فما كان منها متخلقا من المنيين اذا
انتقص منه جزء لم ينبت عوضه شيء وذلك كالعظم والعصب لصلابتها وبعد عهدها بمادتها من المني وضعف العضو بسبب الم
التفرق والنقصان والدم لا يستحيل منيا الا اذا وصل الى الانثيين وفيه يصير فضلة بالنسبة الى هذا العضو فلذلك
لا يعود بل يتولد على العضو شيء اشبه بالعصب صلب العوام وهو الذي يسميه الاطباء دشبذا واما ما يتخلق منهما من الدم
فان كان يتخلق من دم ليس فيه قوة المني فانه ينبت بعد انثلامه ويتصل بمثله كاللحم الا انه يطلب مادته وهي الدم حاصلة
دائما وكثيره ولا حاجة الى ان يكون فيها قوة المني وما كان منها يتخلق من دم فيه قوة المني فما دام العهد بالمني
قريبا كالسن في سن الصبي فانه اذا فات امكن ان ينبت مرة اخرى مثله واما اذا استولى على الدم مزاج اخر كما في
مزاج المشايخ فانه لا ينبت مرة اخرى لبعد كيفية مزاجهم على ان يحيل الدم الى قرب كيفية مزاج المني ومع ذلك فليس
بمستحيل اذ قد يولد المزاج ضده بالعرض كما تولد الشيخوخة البلغم وهو رطب ومزاج الشيخوخة الاصلي يابس وكذا اذا
ضعفت المعدة بسبب سوء المزاج اليابس يتولد منها الرطوبات ولذلك قد ينبت لبعض المشايخ اسنان ولكنها تكون
غريبة الخلقة لضعف القوة المصورة مع عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة جوهر المني الا في الانبات
انما يتصور بالقوة النامية وقد بطلت لا نا الان نطلق انها ابدا وقفت لفقدان مادة الانماء فاذا وجدت
ما يمكن فيها اثرها ارتفت لا تقوى اذا جاز ان يحيل الطبيعة الدم في سن المشايخ الى مشابهة جوهر المني وان
تنهض القوة المصورة لفعلها فجاز ان يقوى على احالته في سن الصبي الى جوهر المني ويتخلق منه عضو كبير
بل هو واقع فان الجلد من الاعضاء المنوية وهو يعود في جميع الاسنان وقد شاهد جالينوس صبيا قد بالغ
له وريد في قرحة ثم عاد لا نا نقول ان ذلك غير لازم لان المني انما يتكون بكيفية تكونه في الانثيين وفي يكون فضلة
بالنسبة الى ذلك البدن ولذلك يدفعه بخلاف احالة الدم الى مشابهة جوهر المني لانه يمكن في غير الانثيين و

خصوصاً بمنبت السن الذي يكفيه مادة قليلة على انه يجوز ان لا يكون سناً حادثاً بل كان مما بقي من بقية فطالت وشابهت السن وان لا يكون سناً حقيقياً بل شيء صلب مما يتكون من الثآليل الصلبة او ان الاعصاب التي كانت متصلة بالاسنان لما انكشفت عند تآكل ما حول الاسنان صلبت وقامت مقام الاسنان ولا نسلم ان العايد من السن هي الجلد جلد حقيقي بل هو لحم صلب تولد عوضه وقام مقامه في ستر الاعضاء وهو مشابه في لونه وقوامه او يكون تكونه على سبيل النمو من ليف العصب والعروق وان الوريد يمكن ان لا يكون تآكل منه الا قطعة صغيرة وعود ما يكون على سبيل النمو قال رحمه الله ونقول ايضاً اقول هذا تقسيم للاعضاء الحساسة المتحركة بحسب ما هو مبدأ للحس والحركة بان ذلك قد يكون عصبة واحدة وقد يكون مبدأ قوة الحس عصبة ومبدأ قوة الحركة اخرى وهذا ظاهر والبسط فيه هو ان الاعضاء اما ان لا يكون لها حس وحركة وهو قسم كالعظم واللحم الغير الحساس او يكون وهذه اما ان يكون لها حس فقط وحركة فقط او حس وحركة معاً اما ماله حس فهو على نوعين احدهما ماله حس باطن والآخر ماله حس ظاهر والاول لا يحتاج في قبوله للحس الى عصب وهو الدماغ فان الروح المصبوب في تجويفه كاف في كونه آلة ومحلاً له والثاني على قسمين احدهما ما يكون وصول ما يصل اليه لا في عصب منه ما يكون به الشم فان آلته تحتاج ان تكون الين من العصب وهي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فان قوامهما متوسط بين صلابة العصب ولين الدماغ والثاني ما يكون وصول ما يصل اليه من عصب كاللحم الحساس واما ماله حركة فقط فكالوتر فان عصبه جاءه للقوة المحركة وحدها واما ماله حس وحركة فهو على قسمين احدهما ما يكون مبدأ كل منهما عصباً غير مبدأ الآخر كالعضل والثاني ما يكون مبدأهما عصباً واحداً كعصب اللمس فانه لما احتيج فيه الى ان يكون سارياً في جميع البدن ظاهراً وباطناً لم يمكن له ان يكون اعصاب الحركة غير اعصاب الحس والا كثرت الاعصاب جداً وزاحمت باقي الاعضاء بتضييق المكان عليها وزاد الدماغ عما هو الآن ايضاً فثقل على البدن حمله فلاجرم صارت اعصابه حاملة للحس والحركة ولا وجب ان يكون عصب الحس ليناً ليسهل قبوله لما يرد عليه وعصب الحركة صلباً ليقوى على جذب الاعضاء وتحريكها جعل متوسطاً بينهما ليكون ضابطاً للامرين لان مبدأ الاعصاب او مبدأ ظهور فعلها الدماغ والنخاع وهو منه في ينبغي ان يكون

كل ما هو

كل ما هو منها جاءه لقوة الحس معاً لا لقوة الحركة لان الحكم بذلك بحسب الغلبة فما يكون فيها قوة الحس اكثر من قوة الحركة يسمى انه عصب الحس وما يكون بالعكس فبالعكس ثم العلة في اختلافهما في ذلك اختلاف مخرجها في القوام والمزاج فان مقدم الدماغ لما كان الين من مؤخره وهو الين من النخاع كان العصب الخارج من المقدم للحس انسب وعصب النخاع للحركة وعصب المؤخر لهما فلذلك قسموها ثلثة اقسام واعتبروا في القسمة الاغلب والله اعلم بالصواب قال رحمه الله ونقول ايضاً ان جميع الاحشاء اقول هذا اشارة الى بيان منابت الاغشية والمراد بالاحشاء ما في داخل الاضلاع من آلات التنفس وآلات الغذاء وانما قال جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء منبت غشائها من احد غشائي الصدر والبطن المستبطنين ولم يقل جميع الاعضاء الملفوفة في الغشاء لان الدماغ من جملة الاعضاء الملفوفة فيه وليس منبت غشائه احد غشائي الصدر والبطن وداخل الاضلاع يسمى في عرف الاطباء بالجوف وما يختص منه بآلات التنفس يسمى بالتجويف الاعلى وما يختص بآلات الغذاء بالتجويف الاسفل وقد يطلق الجوف مطلقاً ايضاً ولما كان آلات التنفس هي اعضاء الصدر وآلات الغذاء هي اعضاء البطن الذي هو التجويف الاسفل بالمعنى الآخر قال واما ما هو في الصدر من الاحشاء كالحجاب والاوردة والشريانات والرئة فمنبت غشائها من الغشاء المستبطن للاضلاع وللصدر ايضاً وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدئ من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الخنجري المشرف على فم المعدة ويمتد على اعضاء الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه وينشأ من هذا الغشاء من عند العظم الخنجري غشاء رقيق صفيق متصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا بالحجاب لانه يحجب آلات التنفس عن آلات الغذاء صيانة لآلات التنفس وخصوصاً القلب عن الادخنة التي لا تخلو عنها مطبخ الغذاء ثم ينشأ من الغشاء المستبطن للاضلاع غشاء آخر من عند الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين ويلتحم من قدام ببدني العظمين وبعظام القص ثم يفترق من عند عظام القص بنصفين وينحدران قليلاً ويزداد افتراقهما في انحدارهما الى ان يأتي القلب فيحتويان عليه ويصير هو غشاء له داخل هذا الغشاء ثم يتصلان عند فقار الصدر وهذا الغشاء يسمى ٢ الجوف له

ليس له تجويف واما ما هو الجوف من الاعضاء والعروق فمنبت اغشيتها من الغشاء المستبطن المسمى بالصفاق وهو
متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين بالعضلتين اللتين على الجوف من الجنبين
وهو يبتدئ من العظم الخنجري ويكون غليظاً ثم يرق الى ان ينتهي الى عظم العانة فجميع اغشية آلات النفس
والغذاء منبتها من هذين الغشائين ومنشأ الاول من عند الرقوة ومنشأ الثاني من العظم الخنجري
وهذا على رأي الاطباء والحكماء على ان شيئاً من الاغشية ليس بنابت من العضو وانما هي متصلة بهذه
المبادي المذكورة كاتصال بعض الاعضاء ببعض اذ لو كان ذلك على سبيل النبات لكانت
تبتدئ من هناك وتنفذ الى الاحشاء بالنمو وليس كذلك قال رحمه الله وايضاً فجميع الاعضاء اقول
هذا اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الليف وانه لا شيء من الحركات الا به اما التقسيم فهو ان الاعضاء اما ان
يكون لحمية اولا تكون والثاني كالعظم والغضروف وظاهر انه لا ليف فيه واما الاول فلا يخلو من ليف فهو اما ان
يكون جوهره من ليف وهو ظاهر فيه اولا يكون كذلك والاول كالعضل فانه من جوهر الليف وهو ظاهر فيه
والثاني كالكبد فانها ليست من جوهره ولا هو ظاهر فيها وفي بعض النسخ واما ليس فيها ليف كالكبد ومعناه
ليس فيها ليف ظاهر لا انه يعني ان لا يكون فيها ليف لا ظاهراً ولا خفياً والا كانت حساسة لان ذلك
انما هو لو كان ليف عصب الحس اما لو كان ليف عصب الحركة فلا واما انه لا شيء من الحركات الا
بالليف والمراد بها حركات الاعضاء ذوات الليف لا مطلق الحركات فقد احتج عليه بالقياس
الى المقسم وتقريره ان حركات الاعضاء ذوات الليف ظاهر انها ليست بالقسر ولا بالعرض
فهي اما ارادية او طبيعية او مركبة منهما لانحصار الحركات في ذلك ولا شيء من هذه بدون الليف
اما الارادية فلانها بسبب ليف العضل ولا يتم تحريك عضو الا به ولذلك متى عرض آفة فيه بطل
حركة العضو واما الطبيعية فلانها مثل حركة الرحم والاوردة والشرايين والامعاء من الجذب و
الدفع والامساك وكل ذلك بما فيها من الليف والا كان وجوده فيها عبثاً والجذب بالليف

بالليف المطاول اذ به يمكنه الامتداد في الوصول الى المجذوب ثم التقلص لينقله الى الموضع الذي
يحاول الجذب والدفع بالليف الذاهب عرضاً لانه يعين على العصر والامساك بالليف المورب لان
الامساك يحتاج فيه الى الاشتمال اليه من جميع الجوانب والتوريب واسطة بين الطول والعرض واما
المركبة من الارادية فكالازدراد ليس بجذب الطبع وحده والا لما يحصل التشكل ولا بجذب الارادة
وحدها والا لما يحصل مع الكراهة فهو بهما وقوله فبليف مخصوص الهيئة خبر لقوله اما الطبيعية والمركبة وقوله من
وضع الطول والعرض والتوريب تفصيل للحركة الطبيعية التي تكون بالليف فانها اما جذب وذلك مخصوص الهيئة
يحصل من وضع الليف طولاً وهو الذي تركب الازدراد منه ومن الارادة او دفع ويحصل من وضعه عرضاً
او امساك ويحصل من وضعه وراباً على ما ذكرنا هذا التقرير قوله وقال القرشي ان حركة جذب الرحم للمني وامساكه
ودفع الجنين وكذا حركة جذب المعدة الغذاء الطعام وامساكه ودفعه بالارادة عندنا واما حركات الاوردة
والشرايين والرحم وجذب الغذاء وامساكه ودفع الفضول فطبيعية لكنها ليست بالليف بل هي كحركات جذب
النبات للغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا الصفراء وجذب شحم الحنظل البلغم وجذب المقناطيس
الحديد وكل حركة بالليف عندنا ارادية لان الحركة الطبيعية انما يكون الى جهة واحدة وحركات الليف الى
الجهات وذلك لان العضو اذا اجتمع وانضم لحركة الليف المورب فقد تحركت اجزاؤه الى داخله من كل
جانب فيكون بعضها تحرك الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يميناً وبعضها شمالاً وكذا اذا انفتح اسفل
المعدة لخروج الغذاء فقد تحركت تلك الاجزاء الى جميع الجهات وكذا الرحم اذا انضم مشتملاً على المني عند
الحبل واذا انفتح متسعاً عند الولادة والحركة الطبيعية لا تكون كذلك فان قيل لو كانت هذه الحركات
ارادية لكنا نشعر بها قلنا لا يلزم ذلك لان الحركات الارادية منها ما يكون المتحرك شاعراً بها وبكونه
مريداً وذلك كتحريك الحيوان يده ورجله ويسمى هذه ارادية مطلقة ومنها ما يكون الارادة فيها خفية
لا يدرك المتحرك بها ولا يشعر بشيء منها الا بالتأمل كحركة اعضاء الصدر للتنفس ويسمى هذه ارادية خفية

ومنها ما يكون الارادة فيها اخفى من هذه فلا يظهر للمتحرك بها ولا يشعر بشئ منها وان تاملت كتحريك الحيوان عضله
فانه لا يشعر بها ولا يدرك حركتها مع انها ارادية ويسمى هذه ارادية طبيعية ومنها حركة جذب الرحم المنى وامساكه و
دفعه للجنين وكذا المعدة وفيه لا يلزم من كونها ارادية ان يكون مع الشعور وفرق بين الارادة والشعور بالارادة
ثم ما ذكر الشيخ من الدليل لا يدل على ان الحركات بالليف وانه لو لم يكن الحركة لزم العبث لجواز ان يكون وجوده
في العضو ليتقوى به جرمه هذا كلامه ورد عليه المسيحي بان حركة المعدة والقلب ليس لنا فيها تصرف واذا لم يكن فيها تصرف
لم يكن ارادية اذ لا معنى للفاعل بالارادة الا الذي اذا شاء فعل واذا لم يشأ لم يفعل وقوله الحركة الطبيعية:
لا يكون الا على جهة مسلم لكن لا نسلم ان حركة الالياف ليست كذلك فان الليف المطاول يستحيل ان يتحرك وراباً او
مستعرضاً وحركة الاجزاء الى جهته بالتبعية وفيه لا يدل على انها ارادية بل لو كان فيها وحده ان يتحرك وراباً او
عرضاً لدلت والمذكور في جواب ان قيد لا يفيده لانا لا نسلم ان الحركة الارادية قد تخلو من شعور كيف و
القوة الارادية عرفوها بانها قوة حاصلة في الجسم الشاعرة بما يصدر عنها وقال الاستاد حركة العضلة ارادية:
بالاتفاق مع انتفاء الشعور ثم قال وتحقيق هذا الموضع هو ان الحركة اما ذاتية واما عارضية والذاتية اما بسيطة
او مركبة والبسيطة وهي ما تكون على نهج واحد اما ارادية وهي الحركة الفلكية او لا وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون
على نهج واحد اما غير حيوانية وهي النباتية او حيوانية وهي اما ارادية وهي الارادية الحيوانية او غير ارادية و
تسمى هذه بالتسخيرية واما العارضية فاما ان يكون المتحرك جزءاً من المحرك له او كان المتحرك مكاناً له وتسمى
بالعرضية او لا يكون كذلك وهي القسرية فالحركة التسخيرية هي التي تكون مركبة وحيوانية وغير تابعة للارادة كحركة
النبض وعلى هذه الحركات الموجودة في اعضاء البدن لا ينحصر في ثلث ولغفلة جمهور الاوايل والاواخر عن
التسخيرية وقعوا فيما وقعوا الان بعض المتنازعين يقول هذه الحركة ليست طبيعية لتركبها فيكون ارادية
وبعضهم يقول ليست ارادية لانها ليست باختيارنا فيكون طبيعية ثم قال رحمه الله وحجة الشيخ باطلة لا بما ذكره
القرشي من جواز كون وجود الليف في الاعضاء لتقويتها فانه فاسد اذ لو كان للتقوية لما كان بعضه منطاولاً

بعضه منطاولاً وبعضه مستعرضاً وبعضه موربا بل لانه لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالعرض
ولا بالقسر ان يكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان يكون بالتسخير ولا يخفى ان ما ذكره
في فساد قول القرشي بانه لو كان للتقوية لما كان بعضه منطاولاً وبعضه مستعرضاً وبعضه موربا لا يتم لان وضع
الليف على هذا الموضع على التقوية كما هو مشاهد في القوس واما الحركة التسخيرية فانما يثبت لو ثبت ان:
غير الارادية والطبيعية في الحيوان امر يصح ان يصير مبداء الحركة او جزئه لا بمجرد تغيير الحصر والاصطلاح اذ
المشهور في حصر الحركات انها اما بالتبعية وهي العرضية او لا وهي اما ان يكون مبدئها في غير المتحرك فهي
وهي القسرية او فيه وهي اما مع شعور وهي الارادية او بدونه وهي الطبيعية قال رحمه الله وما كان من الاعضاء
اقول هذا اشارة الى بيان كيفية وقوع الليف في الاعضاء ذوات الليف ويلزم منه تقسيمها بحسب ذلك وتقريره
ان ما كان من الاعضاء ذات طبقة واحدة مثل الاوردة فان اصناف ليفه الثلثة اي المطاول الذي للجذب
والمستعرض الذي للدفع والمورب الذي للامساك منتسج بعضها في بعض لتعاضد كل واحد الاخر حتى يكون مجموع
العضو مع رقته قوياً وفي بعض النسخ لو جد بعد الاوردة المثانة وهو غلط اذ الصحيح انها ذات طبقتين
وما كان منها ذات طبقتين فالليف الذاهب عرضاً يكون في طبقة الخارجة لانه للدفع وهو يحصل بالعصر و
العصر يكون من خارج والاخران اي الذاهب طولاً والذاهب وراباً في طبقة الداخلة لمناسبتها الجذب والامساك
فانهما يكونان اسهل الا ان الذاهب طولاً اميل الى سطح العضو في الداخل وكان ذلك لان الجذب يحتاج الى
زيادة قوة دون الامساك فكان في فعله الكن وانما فرق بين ليفي الجذب والدفع دون ليفي الجذب و
الامساك لوجود التمانع بين الجذب والدفع دون الجذب والامساك اذ لا تمانع بينهما بل يفتقر الجذب
اليه لنفسه بامساك شئ من اجزاء المجذوب حتى يلحقه جذب الجزء الاخر قوله الا في الامعاء استثناء من
قوله والاخران في طبقة الداخلة اي ما كان من الاعضاء ذا طبقتين فالذاهب عرضاً يكون في طبقة الخارجة
والذاهب طولاً ووراباً في طبقة الداخلة الا في الامعاء فان حاجتها الى الامساك ليست شديدة ليكون

سو ادله

فى طبقه الداخلة ليف مورب لان ما ينصب اليها فضل مؤذ لها بثقله فلا تحتاج الى امساكه بل حاجتها الى الجذب والدفع
واعلم انه لو قال الا فيما لا تحتاج الى القوى الثلث او لا يكون الاحتياج على السواء او لا يكون الطبقتان كالملتحمتين
لكان اولى لانه تخرج بالقيد الاول الامعاء لما عرفت من عدم احتياجها الى المورب ولا الى المطاول ايضاً لما ذكر
هو بنفسه فى تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وخلق الليف فى نسج طبقتيها مستعرضاً وقال صاحب الكامل انها
مؤلفة من طبقتين ليف كل منهما مستدير بالعرض وقال جالينوس ان الامعاء لما لم يكن لها الا حركة الدافعة جعل
لها نوع واحد من الصفاقات وهو الذى يخل الى ليف معرض وانما جعلت ذات صفاقين لتزيد
قوتها الدافعة ولتبعد عن قبول الآفات ويندفع بالقيد الثانى تشنيع الامام بالشرايين بان طبقتها
الداخلة ليفها يذهب عرضاً وليف الخارجة اكثره ذاهب بالطول وفيه شئ يسير مورب وعليه المشرحون وانما
خلقت كذلك لانها كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك
الروح اذا كان كثيراً جداً يلزمه تمديد شديد لجرمها عرضاً وطولاً الا ان التمديد العرضى يكون اشد ويحصل فى كل
جزء منها بخلاف الطولى لان الاعضاء التى تحدها يمنعها من التمدد الشديد فى الطول واذا كان كذلك
وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية للتمدد الشديد اقوى لئلا يتفرق بعضها من بعض بسبب رقة
جرمها ولذلك غلظت جداً حتى كادت يكون خمسة امثال الطبقة الخارجة وبالقيد الثالث الرحم
فانه ذو طبقتين ومع ذلك الالياف الثلثة كلها فى طبقة الداخلة لتكون تلك الافعال بها والطبقة
الخارجة لا تعاضدها بليفها فى شئ منها لتبريها عنها فهى كالمجاورة لها الا ان احديهما ملتحمة بالاخرى
قال رحمه الله ونقول ايضاً ان الاعضاء العصابية اقول اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الطبقات
ومنافعها وتقريره ان الاعضاء اما عصابية او غير عصابية والثانية لا يتحقق فيها انها ذات طبقة او طبقتين
والاولى اما ان تكون محيطة باجسام غريبة عن جوهرها او غير غريبة والثانية كالاغشية فانها محيطة باجسام هى اعضاء
او غير غريبة عن جوهرها بل القريب كالدم والروح والغذاء المحيط عليها الاوردة والشرايين والمعدة و

والمعدة والاولى هى الاعضاء العصابية المحيطة باجسام غريبة عن جوهرها اما ان يكون ذات طبقة او
ذات طبقتين وكل منهما اما بسيطة او مركبة فما هى ذات طبقة من البسيطة الاوردة سوى الوريد الشريانى فانه خلق
ذات طبقتين صيانة لغذاء القلب وما هى ذات طبقتين منها الشرايين سوى الشريان الوريدى فانه خلق ذات طبقة
لئلا يؤذى الرئة بصلابة جوهره وما هى ذات طبقة من المركبة المرارة وما هى ذات طبقتين منها المعدة والامعاء
والمثانة لا يقال الاعصاب اعضاء عصابية محيطة باجسام غريبة عن جوهرها لانها محيطة بالروح النفسانى
وهو غريب عن جوهرها مع انها لا تنقسم اليها لانا لا نسلم اولاً انها عصابية للفرق بين العصب والعصبانى ٣ لانها
وان سلمنا ذلك فلا نسلم انها محيطة به بل انه ينفذ فيها كنفوذ شعاع الشمس فى الماء ونفوذ بخار فى المسام
اذ لا تجويف سوى العصبتين منها قوله وانما خلق هذا اشارة الى الغرض من خلق ما خلق منها ذات طبقتين
وذكر ان ذلك لمنافع الاولى مس الحاجة الى شدة الاحتياط فى وثاقة جسميتها لئلا ينشق لقوة حركة ما فيها ودوامها
كالشرايين ولذلك خلقت طبقتها الداخلة غليظة ليكون قوية على مقاومة التمديد الثانية مس الحاجة الى شدة الاحتياط
فى امر الجسم المخزون فيها لئلا يتحلل او يخرج اذ لو كانت ذات طبقة لا تحتمل يستخف فيها ان يتحلل الجسم المخزون ان كان
لطيفاً وان تطاوع هى للانشقاق فيخرج ذلك الجسم ان لم يكن لطيفاً فلا استشعار التحلل وخروج ذلك الجسم الذى هو
الروح والدم اللذان يجب صيونهما والاحتراز عن ضياعهما احتيط فيها وخلقت ذات طبقتين والفرق بين
هذه المنفعة والاولى ان هذه بالنسبة الى ما فيها ليكون مصوناً والاولى بالنسبة الى ذاتها ليكون قوية على دوام
الحركة الثالثة ان العضو قد يحتاج فيه الى صدور فعلين قويين متضادين كالدفع والجذب اللذين لا بد منهما فى
المعدة والامعاء ولو اختلط الليف الذى هو آلة كل منهما بالآخر لم يكن لصدور ما يصدر عنهما قوياً بل ضعيف
لا محالة فينبغى ان يكون ذا طبقتين ليكون ليف الجذب داخلاً وليف الدفع خارجاً لمزية الاستعراض فيصدر
الفعلان بلا معاونة الرابعة انه قد يحتاج فى عضو ان يصدر منه فعلان لا يمكن صدورهما الا عن جزئين متنافيين
كالمعدة ايضاً لانه لا بد ان يكون فيها قوة الحس لشدة شعورها بالجوع وذلك انما يكون بالعصب ومزاجه بارد يابس

وقوة الهضم لغذاء البدن وذلك بالمزاج حار رطب كاللحم والاحشاء ان هذين الامرين لا يمكن اجتماعهما في طبقة واحدة ففرق
بينهما بان افرادهما منهما طبقة وجعلت الباطنة عصبانية للاحساس والخارجة لحمية للهضم لانه يحصل بوصول قوة الهاضم
الى المهضوم بدون ان يلاقي احدهما الآخر كالنار لما في القدر بخلاف الاحساس فانه لا يمكن ان يحصل بدون ان
يلاقي المحسوس الحاسّ وانما قال اعني حسّ اللمس لانه المقصود ههنا ولانه مما لا خلاف في انه لا يكون بدون الملاقاة
وكذا الذوق لانه لا يتم بدون اللمس ايضاً واما حس السمع والبصر والشم فقد اختلف فيها والحق في السمع انه يتوقف على
الملاقاة لان المحسوس هو الهواء المتكيف بالصوت والحرف وهو يصل الى السامعة وكذا الشم اما على القول بانفصال
جزء ذي الرائحة ووصوله الى الشامة فظاهر واما على القول بتكيف الهواء بكيفية رائحته فعلى ما قلنا في السمع والحق في
البصر انه لا يتوقف عليها اما على القول بالانطباع فظاهر لان المنطبع شبح المبصر لا المبصر واما على القول بخروج الشعاع
من البصر فلذلك لان الشعاع وان لاقى المبصر لكنه ليس هو الحاسّ ومما ذكر ظهر ضعف قول الامام ان الملاقاة فيه انما يلزم لو قيل
بخروج الشعاع وكذا قول المسيحي انما يلزم لو قيل بالانطباع لا يقال ادراك الملموس ايضاً لا يتوقف على الملاقاة اذ الحر والبرد
من الكيفيات الملموسة ويدرك حرارة النار وبرودة الثلج بدون ملاقاتهما لان الحرارة والبرودة انما يحسّ بهما
يحسّان منهما بملاقاة الهواء المتكيف بكيفيتهما البدن قال رحمه الله واقول ايضاً ان الاعضاء ما هي قريبة المزاج من الدم
اقول هذا اشارة الى تقسيم آخر لها بحسب قرب مزاجها الى الدم وبعده وبيان مقتضى كل منهما فان ما يكون منها قريب العهد بالدم ٣ من ح
لا يحتاج في تغذيته الى استحالات كثيرة كاللحم فان الدم لكونه مشابهاً له في لونه ومزاجه وقوامه اذا لاقاه فيستحيل اليه سريعاً ولذلك
لم يجعل فيه تجاويف وبطون يقيم غذائه فيها مدة ثم يتغذى به وما لا يكون قريب عهده بالدم بهذه المثابة بدونها كالاعصاب
والاغشية يتغذى بما يلاقيها من الرطوبات وينفذ الى بواطنها في منافذ خفية بعد استحالة اكثر وما يكون بعيد العهد منه
كالرباط والغضروف يحتاج الى استحالة اكثر وما يكون ابعد في ذلك كالعظم الى اكثر بحيث يصير في استحالاته بالتدريج مشابهاً لجوهره
ولذلك جعل له اما تجويف واحد يحوي غذائه مدة يستحيل فيها الى مجانسته كما في عظم الساق والساعد او تجاويف متعددة
اما ظاهرة كما في عظم الفك الاسفل او خفية كما في غيره على ما يأتي تفصيله وكذا المبنية كون التجويف في البعض واحداً

في البعض واحداً وفي البعض متعدداً ظاهراً او خفياً قوله وما كان من الاعضاء وكل ما كان منها بعيد العهد من الدم
لا بد ان يكون له تجويف واحد او اكثر لانه يحتاج الى ان يمتار ما يأخذ من الغذاء فوق الحاجة في الوقت لتحيله الى
مجانسته شيئاً بعد شيء وهذا صريح في ان المخ هو ذلك الغذاء وهو مذهب جالينوس فانه قال ان باطن العظم يتغذى من
المخ وظاهره من الرطوبات المبثوثة حوله وقال ارسطاطاليس ان المخ فضلة غذاء العظم وشنّع عليه جالينوس بانه لو كان
فضلة لكان ينبغي ان يدفع وينفض لا ان يخزن ويصان ولانه لو كان ما في داخله فضلة وغذائه من خارج وجب ان
يكون ظاهره اشد تخلخلاً من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج وقال الشيخ في الشفاء لا ينبغي للطبيب ان يشنع
على المعلم الاول بتلك الشناعة فانه يحتمل ان يكون فضلة من جهة الكم ومحتاجاً اليه من جهة اخرى وما ذكر ان صلح الجواب
عن الاول فلا يصلح للثاني بل لو قيل في الجمع بين القولين انه يجوز ان يكون فضلة غذاء ظاهره لا باطنه لكان انسب
وقال القرشي قوله فانه يحتاج ان يمتار من الغذاء فوق الحاجة في الوقت لتحيله الى مجانسته فيه اشكال لانه لو كان
يمتار في كل وقت اكثر من الكفاية لوجب ان تزايد ما عنده من الغذاء دائماً وهذا انما اورد عليه لو كان المراد
بالوقت كل وقت وليس كذلك بل مراده وقت الحاجة ولا يخفى انه لا يكون ما يبقى منه وقت الحاجة فيه اكثر من
الكفاية بل منها فلا يلزم تزايده دائماً قوله والاعضاء القوية اشارة الى فائدة مناسبة لما تقدم وهي ان
الاعضاء قد تنوع انها قوية وضعيفة ايضاً وتقسيم اليهما ويراد بالقوية ما يدفع فضولها الى جارها وبالضعيفة ما
يقبلها كدفع القلب فضوله الى الابطين والدماغ الى ما خلف الاذنين والكبد الى الاربيتين والسبب في خلقها قوية
على ذلك وتلك ضعيفة انه لا بد مما يرد عليها من الغذاء ولا يمكن ان يكون ما يرد عليها في كل وقت على ما ينبغي
كماً وكيفاً بل يفضل منه فضلة لزيادته او لعجزها عن هضمه او لكراهتها له ويكثر ذلك بمرور الاوقات وهي لو بقيت
لو بقيت فيها محتبسة لتضررت وتضرر البدن كله بضررها فوجب ان يكون بحيث تقوى على دفعها الى اعضاء
لا يتضرر بها البدن وان يكون تلك بحيث يقبل ما دفعته اليها عاجزة عن دفعه كالمواضع
المذكورة فسبحان الذي دقت حكمته في كل شيء وتحت قدرته كل شيء وهو حسبنا ونعم الوكيل

عدد ابیات من اوله الی اول التشریح ۲۵۰

ح۳۹۱

قال الشیخ الرئیس رحمه الله الجملة الاولی فی العظام و المفاصل و هی ثلثون فصلاً الفصل الاول قول کلی فی العظام و المفاصل اقول و انا العبد الضعیف محمد بن محمود الآملی ان علم التشریح من معظم ارکان الطب اذ به تحصیل الاطلاع علی ترکیب البنیه و غوامض الحکمه الطبیه ینتفع به من وجوه الاول

قد تم بعض من شرح قانون
الرئیس علی ید احقر الاطباء الحکیم
احمد بن حسین بن احمد اردکانی الملکی
الکاشانی الاصل طهرانی المسکن
فی یوم الخمیس من شهر
ذی الحجة الحرام سنه ۱۲۹۳
و مائتین بعد الالف

بازبینی شد
۱۳۷۱ش

این کتاب خط میرزا احمد طبیب حکیم
الهی تنکابنی غفوله است که در طهران
بشغل طبابت و تدریس علم حکمت
اشتغال داشته چندی از عمر را هم
بتصفیه باطن و تزکیه پرداخته مشتاق
دستور از استاد غلام‌حسین
گرفته دوره متعارف را در آن جا
شد مرحوم جلوه تجدید نموده
بقدر همت خود مستغرق از
دنیا بوده در طهران وفات
یافت ۱۳۳۶